

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله
كلية العلوم الإجتماعية
قسم علم الاجتماع والديموغرافيا

أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه العلوم في علم الإجتماع العائلة والسكان

العنف الممارس ضد الزوجة في الوسط الأسري

دراسة ميدانية لعينة من الزوجات المعنفات من قبل أزواجهن
في مصلحة الطب الشرعي لمستشفى بني مسوس

إشراف الأستاذة الدكتورة:
شريف آسيا

إعداد الطالبة:
كشروود زهرة

أعضاء لجنة المناقشة:

- 1- عميرة جويذة..... رئيسا
- 2- شريف آسيا..... مقرر
- 3- سي الطيب فاطمة الزهراء..... عضوا
- 4- واضح صليحة..... عضوا
- 5- بدروني محمد..... عضوا

السنة الجامعية 2017 - 2018

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله
كلية العلوم الإجتماعية
قسم علم الاجتماع والديموغرافيا

أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه العلوم في علم الإجتماع العائلة والسكان

العنف الممارس ضد الزوجة في الوسط الأسري

دراسة ميدانية لعينة من الزوجات المعنفات من قبل أزواجهن
في مصلحة الطب الشرعي لمستشفى بني مسوس

إشراف الأستاذة الدكتورة:
شريف آسيا

إعداد الطالبة:
كشروود زهرة

السنة الجامعية 2017 - 2018

شكر وتقدير

إن الحمد لله نحمده ونشكره ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونسترشده،

ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا.

علمتني الحياة

أخذ من الفشل سلماً للنجاح

ومن الهزيمة طريقاً للنصر

ومن المرض فرصة للعبادة

ومن الفقر وسيلة إلى الكفاح

ومن الآلام باباً للخلود

ومن الظلم حافزاً للتحرك

ومن القيد باعثاً على الانطلاق

أوجه شكري الجزيل إلى أستاذتي ومشرفتي الفاضلة "شريف آسيا" التي تتبعت معي خطوات البحث ولم تبخل علي بتوجيهاتها وإرشاداتها القيمة التي ساهمت في إثراء هذا البحث.

كما اشكر الصديقة والأستاذة "فاصولي زينب" على كل المساعدة من أجل إتمام هذا العمل المتواضع.

فما الكمال إلا لله وحده.

وعسى أن يكون هذا البحث عوناً لكل طالب مستقبلاً.

إهداءات

بسم الله وحده لا شريك له، والحمد لله على الصحة والعافية

والفضل لله على إتمام هذا العمل المتواضع

اهدي هذا العمل إلى الوالدين العزيزين

وإلى اعز شخص في حياتي

إلى زوجي الذي علم أناملي تعشق العلم والقلم

وإلى سندي في الحياة بناتي العزيزات

ندى بشرى - غالية - نسرين - شيماء

وصديقتي الطبيبة النفسانية "القماشي منال"

وإلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد.

الفهرس

مقدمة أ

الباب الأول: الإطار النظري

الفصل الأول: الإطار المنهجي للبحث

الإشكالية.....	07
الفرضيات.....	09
1- تحديد المفاهيم.....	10
2- الدراسات السابقة.....	13
3- أهم النظريات حول العنف.....	23
4- المنهجية المستعملة.....	26
5- مجالات البحث.....	28
- المجال البشري وإختيار العينة.....	28
- المجال المكاني.....	29
- المجال الزمني.....	29
6- صعوبات البحث.....	30

الفصل الثاني: الزواج والأسرة والإستقرار الزواجي

المبحث الأول: مدخل عام حول الزواج.....	32
أولاً- الزواج أهميته ودوافعه.....	32
1- تعريف الزواج.....	32
2- أهمية الزواج.....	33
3- دوافع الزواج.....	34

35	ثانياً: الاختيار الزوجي
35	1- أنماط الاختيار عند الزواج
37	2- أسلوب الاختيار الزوجي
37	3- اختيار الزوجة في الإسلام
38	4- أسس ومقومات الزواج في الإسلام
42	ثالثاً: أهلية سن الزواج في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية
42	1- سن الزواج في الشريعة الإسلامية
43	2- سن الزواج في القوانين الجزائرية
44	3- وصايا الزواج
46	المبحث الثاني: مدخل عام حول الأسرة
46	أولاً: تعرف الأسرة- أشكالها
46	1- تعريف الأسرة
47	2- أهم النظريات المفسرة للأسرة
49	3- أشكال الأسرة
51	ثانياً: خصائص الأسرة وأهم وظائفها
51	1- خصائص الأسرة
51	2- وظائف الأسرة الحديثة
54	ثالثاً: مقومات الأسرة وتأثيرها على الأبناء
54	1- مقومات الأسرة
58	2- ضعف المقومات الأساسية للأسرة
59	3- تأثير الأسرة على الأبناء
61	المبحث الثالث: الاستقرار الزوجي والتواصل الحواري بين الزوجين
61	أولاً: مفهوم الاستقرار الزوجي وبعض المفاهيم المرتبطة به
61	1- مفهوم الاستقرار الزوجي
62	2- بعض المفاهيم المرتبطة بالاستقرار الزوجي

ثانياً: عوامل الاستقرار الزوجي.....65

1- آداب العلاقة الأسرية بين الزوجين.....65

1-1- الحقوق المتبادلة بين الزوجين.....65

2- الحقوق والواجبات المشتركة بين الزوجين في قانون الأسرة الجزائري.....70

ثالثاً: التواصل الحواري بين الزوجين-أنواعه- أهدافه.....71

1- التواصل الحواري بين الزوجين.....71

2- أنواع الحوار الأسري.....72

3- الهدف من الحوار الزوجي.....74

الفصل الثالث: ملامح عامة حول العنف

المبحث الاول: ظاهرة العنف المفاهيم والأشكال.....76

أولاً: مدخل عام حول العنف.....76

1- نظرة تاريخية حول العنف.....76

2- بعض المفاهيم المرتبطة بالعنف.....78

ثانياً: مظاهر العنف ضد المرأة-أنواعه-مراحله.....81

1- مظاهر العنف ضد المرأة.....81

2- أنواع العنف الممارس ضد المرأة.....84

3- مراحل العنف ضد المرأة.....84

ثالثاً: أشكال العنف ضد المرأة والآثار المترتبة عنه.....86

أولاً: أشكال الإساءة ضد المرأة.....86

1- الإساءة الجسمية.....86

2- الإساءة النفسية.....86

3- الإساءة الجنسية.....88

4- الآثار المترتبة عن إستخدام العنف ضد المرأة.....89

4-1 آثار الإساءة على الصحة الجسمية للزوجة.....89

4-2 آثار الإساءة على الصحة الجنسية للزوجة.....90

4-3 آثار الإساءة على الصحة النفسية للزوجة.....90

91	5- تداعيات العنف ضد المرأة
92	المبحث الثاني: اختلاف أشكال العنف ضد المرأة عند الشعوب
92	أولاً: أشكال العنف ضد المرأة عند الشعوب
92	1- العنف الناتج عن العادات والتقاليد
92	2- العنف الناتج عن القوانين
93	3- العنف الناتج عن العرق أو الجنس أو الوضع الاجتماعي أو السن
93	ثانياً: ضحايا العنف الزوجي
93	1- أنواع ضحايا العنف الزوجي
96	2- بعض الأنماط الزوجية المرضية
98	ثالثاً: خصائص وأنماط المرأة المعرضة للعنف
98	1- خصائص الزوجة المعرضة للعنف
99	2- أنماط الزوجات المعرضات للإساءة
101	3- سمات الشخص العنيف أسرياً
102	4- شخصية العنيف أسرياً
102	5- سيكولوجية الزوج العنيف
103	6- أنواع الرجال وطرق التعامل معهم
	الفصل الرابع: وضعية المرأة المعنفة في مختلف المجتمعات والإتفاقيات الدولية
106	المبحث الأول: وضعية الزوجة عبر مختلف المجتمعات
106	أولاً: وضعية المرأة في المجتمعات القديمة
106	1- وضعية المرأة عند الهنود والفرس
107	2- وضعية المرأة عند الصينيون
108	3- وضعية المرأة عند اليهود
108	4- وضعية المرأة عند المسيحيين
110	5- وضعية المرأة عند اعراب الجاهلية
111	6- وضعية المرأة في الإسلام

112	ثانياً: وضعية المرأة في المجتمعات الحديثة.....
112	1- وضعية الزوجة في المجتمع العربي حديثاً.....
121	2- وضعية الزوجة في المجتمع الغربي حديثاً.....
127	ثالثاً: الأدلة الدالة على تحريم العنف ضد الزوجة.....
127	1- أدلة تحريم العنف ضد الزوجة في القرآن الكريم.....
131	2- أدلة تحريم العنف ضد الزوجة في السنة النبوية الشريفة.....
134	3- أصل العلاقة الحميمة.....
136	4- أهمية التوافق الجنسي بين الزوجين من الناحية الشرعية والطبية.....
137	المبحث الثاني: مكانة المرأة في الاتفاقيات الدولية.....
137	أولاً: الإنتباه الدولي لمسألة العنف ضد المرأة.....
137	1- المبادرات المبكرة لمعالجة العنف ضد المرأة على الصعيد الدولي.....
139	2- قاعدة بيانات الأمين العام للأمم المتحدة عن العنف ضد المرأة.....
140	ثانياً: العنف ضد المرأة في هيئة الأمم المتحدة.....
140	1- ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.....
145	2- حملة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة.....
146	3- موقف البلدان من تشريعات الأمم المتحدة.....
147	ثالثاً: الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية التي تطرقت للعنف ضد المرأة.....
147	1- الاتفاقيات الدولية ذات الطابع الخاص.....
148	2- المؤتمرات الدولية الخاصة بالمرأة.....
151	3- سليات الاتفاقيات والمؤتمرات العالمية حول المرأة.....

المبحث الثالث: منظمة المرأة العربية وقضايا العنف ضد المرأة.....153

1- رؤية منظمة المرأة العربية لقضايا العنف ضد المرأة.....153

2- البنود الخاصة بالحقوق الإنسانية وحقوق المرأة في الدستور الجزائري155

3- أهم الإتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر.....155

الفصل الخامس: العنف ضد الزوجة في المجتمع الجزائري وأهم العوامل المؤدية اليه

المبحث الاول: مكانة الزوجة والعنف داخل الأسرة الجزائرية.....158

1- مكانة الزوجة داخل الأسرة الجزائرية.....158

2- الزوجة كمحل عنف في الأسرة التقليدية الجزائرية.....159

3- مكانة الزوجة في الأسرة الحديثة.....162

4- العنف ضد الزوجة في المجتمع الجزائري في أرقام.....165

5- التكفل بمسالة حماية الزوجة من عنف الزوج.....167

6- معوقات الإبلاغ عن العنف بمختلف أشكاله.....169

المبحث الثاني: العوامل المؤدية للعنف ضد الزوجة في المجتمع الجزائري170

أولاً: العوامل الإجتماعية.....170

1- الحوار الزوجي.....170

2- المفاهيم الخاطئة المعوقة لعملية الحوار بين الزوجين.....171

3- العوائق المتعلقة بالزوجين عند التواصل الحوارى والآثار الناجمة عنه.....173

4- مجالات الحوار الزوجي.....175

ثانياً: عوامل ديمغرافية.....176

1- فارق السن بين الزوجين.....176

2- تقارب السن بين الزوجين.....178

3- سن الزواج.....178

ثالثاً: عوامل اقتصادية.....179

1- تدني المستوى المعيشي للأسرة.....179

2- تعاطي الزوج الكحول/ المخدرات/ السجائر.....180

183	رابعاً: عوامل قانونية
186	المبحث الثالث: المساعدة المقدمة للزوجة المعنفة
187	أولاً: أهم نتائج العنف الممارس ضد الزوجة
187	ثانياً: الحماية المقدمة للزوجة المعنفة
187	1- الحماية الذاتية
188	2- الحماية الجماعية
198	ثالثاً: عينات وشهادات زوجات ضحايا عنف الزوج من عينة البحث

الباب الثاني: الجانب الميداني

193	الفصل الأول: خصائص العينة
199	الفصل الثاني: تحليل الفرضية الأولى
200	1- تأثير الدخل الأسري للمبحوثات على العنف الممارس ضدهن
208	2- تأثير مهنة الزوج على العنف الممارس ضد المبحوثات
215	3- تأثير مهنة الزوجة على العنف ضدها من قبل الزوج
218	4- تأثير المسؤول عن ميزانية الأسرة على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج
222	استنتاج الفرضية الأولى
224	الفصل الثالث: تحليل الفرضية الثانية
225	1- تأثير سن المبحوثات على العنف الممارس ضدهن من قبل الأزواج
227	2- تأثير فارق السن بين الزوجين على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج
235	3- تأثير طريقة الزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج

240.....	4- تأثير مدة الزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.....
245.....	استنتاج الفرضية الثانية.....
247.....	الفصل الرابع: تحليل الفرضية الثالثة.....
248.....	1- تأثير تعاطي الأزواج السجائر/الكحول/المخدرات على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.....
255...	2- تأثير المادة المتعاطة على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.....
260.....	3- تأثير الحالة الصحية للأزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.....
271.....	الفصل الخامس: تحليل الفرضية الرابعة.....
272.....	1- تأثير نوع الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.....
275.....	2- تأثير مدة الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.....
278.....	3- تأثير الألفاظ المستعملة على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.....
283.....	4- تأثير أسلوب الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.....
287.....	5- تأثير الحاضرون أثناء الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.....
290.....	استنتاج الفرضية الرابعة.....
292.....	الفصل السادس: تحليل الفرضية الخامسة.....
293.....	1- تأثير المستوى التعليمي للمبحوثات على العنف الممارس ضدهن من قبل الأزواج.....
299.....	2- تأثير المستوى التعليمي للأزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات.....
303.....	3- تأثير المستوى التعليمي للزوجين على العنف الممارس ضد المبحوثات.....
306.....	4- تأثير نظرة المبحوثات للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة على العنف الممارس ضدهن من قبل الأزواج.....
313.....	5- تأثير نظرة الأزواج للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة على العنف الممارس ضد المبحوثات.....
313.....	استنتاج الفرضية الخامسة.....
319.....	الخاتمة.....

قائمة المراجع

الملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
81	آثار التنشئة السلطوية والتنشئة الديمقراطية	01
85	أشكال العنف الممارس ضد الزوجة خلال مراحل الحياة	02
92	التداعيات المميّية وغير المميّية المترتبة على العنف ضد النساء	03
193	توزيع المبحوثات حسب خصائصهن	04
195	توزيع الأزواج المعتدين حسب خصائصهم	05
197	توزيع الزوجين حسب خصائصهم المشتركة	06
200	توزيع المبحوثات حسب الدخل الأسري والسبب المؤدي لممارسة العنف ضدهن	07
202	توزيع المبحوثات حسب الدخل الأسري وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	08
204	توزيع المبحوثات حسب الدخل الأسري وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات	09
206	توزيع المبحوثات حسب الدخل الأسري وردة فعل المبحوثات بعد تعرضهن للعنف	10
208	توزيع المبحوثات حسب مهنة الأزواج وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	11
210	توزيع المبحوثات حسب مهنة الأزواج وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات	12
212	توزيع المبحوثات حسب مهنة الأزواج والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات	13

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
215	توزيع المبحوثات حسب مهنة المبحوثات وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات	14
216	توزيع المبحوثات حسب مهنة المبحوثات وردة فعلهن بعد تعرضهن للعنف من قبل الأزواج	15
217	توزيع المبحوثات حسب مهنتهن والسبب المؤدي لممارسة العنف ضدهن	16
218	توزيع المبحوثات حسب المسؤول عن ميزانية الأسرة وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	17
219	توزيع المبحوثات حسب المسؤول عن ميزانية الأسرة وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات	18
220	توزيع المبحوثات حسب المسؤول عن ميزانية الأسرة والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات	19
225	توزيع المبحوثات حسب سنهن وردة فعلهن بعد ممارسة العنف ضدهن	20
226	توزيع المبحوثات حسب سنهن وعدد مرات العنف الممارس ضدهن	21
227	توزيع المبحوثات حسب فارق السن بين الزوجين وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات	22
229	توزيع المبحوثات حسب فارق السن بين الزوجين وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن	23
230	توزيع المبحوثات حسب فارق السن بين الزوجين والتعرض للخيانة الزوجية من قبل الزوج	24
231	توزيع المبحوثات حسب فارق السن بين الزوجين وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	25
233	توزيع المبحوثات حسب فارق السن بين الزوجين وعدد مرات العلاقة الحميمة	26
235	توزيع المبحوثات حسب طريقة الزواج وشكل العنف الممارس ضدهن	27

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
236	توزيع المبحوثات حسب طريقة الزواج وعدد مرات العنف الممارس ضدهن	28
238	توزيع المبحوثات حسب طريقة الزواج والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات	29
240	توزيع المبحوثات حسب مدة الزواج وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	30
22	توزيع المبحوثات حسب مدة الزواج وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن	31
243	توزيع المبحوثات حسب مدة الزواج وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات	32
248	توزيع المبحوثات حسب تعاطي الأزواج وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	33
250	توزيع المبحوثات حسب تعاطي الأزواج والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات	34
252	توزيع المبحوثات حسب تعاطي الأزواج وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات	35
253	توزيع المبحوثات حسب تعاطي الأزواج وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن	36
255	توزيع المبحوثات حسب المادة المتعاطة وعدد مرات ممارسة العلاقة الحميمة	37
257	توزيع المبحوثات حسب المادة المتعاطة وتعرض المبحوثات للخيانة الزوجية من قبل الزوج	38
258	توزيع المبحوثات حسب المادة المتعاطة وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	39
260	توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للزوج وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن	40
262	توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للزوج وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	41

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
263	توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للأزواج وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات	42
264	توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للأزواج والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات	43
266	توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للأزواج والتعرض للخيانة الزوجية من قبل الزوج	44
267	توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للأزواج وعدد مرات العلاقة الحميمة	45
272	توزيع المبحوثات حسب نوع الحوار بين الزوجين وشكل العنف الممارس ضدهن	46
274	توزيع المبحوثات حسب نوع الحوار بين الزوجين وردة فعل المبحوثات بعد العنف الممارس ضدهن	47
275	توزيع المبحوثات حسب مدة الحوار بين الزوجين والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات	48
277	توزيع المبحوثات حسب مدة الحوار بين الزوجين وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	49
278	توزيع المبحوثات حسب الألفاظ المستعملة في الحوار وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	50
280	توزيع المبحوثات حسب الألفاظ المستعملة وردة فعل المبحوثات بعد العنف الممارس ضدهن	51
281	توزيع المبحوثات حسب الألفاظ المستعملة والسبب المؤدي إلى ممارسة العنف ضدهن	52
283	توزيع المبحوثات حسب أسلوب الحوار وشكل العنف الممارس ضدهن	53
284	توزيع المبحوثات حسب أسلوب الحوار وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات	54
286	توزيع المبحوثات حسب أسلوب الحوار وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن	55

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
287	توزيع المبحوثات حسب الحاضرون أثناء الحوار وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	56
288	توزيع المبحوثات حسب الحاضرون أثناء الحوار وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن	57
293	توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للمبحوثات وشكل العنف الممارس ضدهن	58
295	توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للمبحوثات وعدد مرات العنف الممارس ضدهن	59
296	توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للمبحوثات وردة فعلهن بعد التعرض للعنف	60
299	توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للزوج وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	61
301	توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للزوج وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات	62
303	توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للزوجين وشكل العنف الممارس ضدهن	63
304	توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للزوجين وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج	64
306	توزيع المبحوثات حسب نظرتهم للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة وشكل العنف الممارس ضدهن	65
308	توزيع المبحوثات حسب نظرتهم للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة وعدد مرات العنف الممارس ضدهن	66
310	توزيع المبحوثات حسب نظرتهم للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة وردة فعلهن بعد ممارسة العنف ضدهن	67

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
311	توزيع المبحوثات حسب نظرتهم للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة والسبب المؤدي لممارسة العنف ضدهن	68
313	توزيع المبحوثات حسب نظرة الأزواج للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات	69
315	توزيع المبحوثات حسب نظرة الأزواج للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة وعدد مرات العنف الممارس ضدهن	70

مقدمة:

أصبحت ظاهرة العنف الممارس ضد الزوجة من قبل الزوج بجميع أشكاله موضوع إهتمام وقلق لدى العديد من الباحثين والمختصين في مختلف الميادين الإجتماعية والنفسية والأنثروبولوجية....الخ في جميع المجتمعات العربية والغربية.

ويأتي هذا القلق نتيجة زيادة نسبة الممارسات العنيفة بمختلف أشكالها، وما يقلق أكثر هو إتخاذ هذه الأشكال ممارسات مسيئة وأكثر خطورة، تصل إلى حد القتل بكل برودة أعصاب من قبل الزوج. وهذا ما إنتشر مؤخراً في أوساط المجتمع الجزائري بعدما كنا نادراً ما نسمع بجرائم العنف تصل إلى حد القتل من قبل الأزواج.

الأرقام في إرتفاع مستمر وليس هناك رقم ثابت ونهائي لإحصاء حالات العنف، لأن المسكوت عنه أعظم وهذا لإعتبار ما يجري داخل الأسرة من الأسرار الخاصة بالعائلة. فلا نسمع ونقرأ أخبار العنف إلا ما تقره لنا المصالح الأمنية أو المستشفيات أو المحاكم، والجمعيات الوطنية وأخيراً الإعلام.

جميع العلاقات الزوجية تمر بمراحل من العنف هناك ما يمكن أن يكون نادراً وعابراً، لكن هناك ما يمكن أن يكون متكرراً لكنه يستمر بمرور الوقت وذلك ما يزيد الأمور سوءاً وتعقيداً. فالعنف ضد الزوجة سلوك هدام ومدمر لآدمية المرأة وإنسانيتها، يمارس عليها بمختلف أساليب وأشكاله (الجسدي - النفسي - الجنسي...الخ).

العنف الجسدي يكون ظاهر للجميع ويمكن ملاحظته في حين العنف النفسي والجنسي غير ظاهر ولا يمكن ملاحظته، لكن كليهما يسبب العديد من الآثار على الصحة الجسدية والنفسية والجنسية للمرأة مما ينعكس على مردودها لنفسها ولأسرتها.

على الرغم من المكانة التي أصبحت تحتلها المرأة في المجتمع ووصولها لأعلى المراتب خارج البيت وذلك بدخولها سوق العمل ورفع مستواها التعليمي ووعيها الثقافي في مختلف المجالات، وتشتتها لجيل الغد داخل البيت، إلا أنه مازالت الزوجة داخل بيت الزوجية تعاني من الإضطهاد ومختلف أشكال العنف الممارس ضدها من قبل الزوج، بعدما كان يعتبر بيت الزوجية مصدر للأمان والحماية والإستقرار النفسي والروحي.

نقرأ يوميا في الجرائد والمجلات أرقام وإحصائيات حول تقاوم هذه الظاهرة وما تخلفه من آثار على الضحية والأسرة والمجتمع. فهذا العنف الممارس ضد الزوجة من طرف الزوج ما

هو إلا نوع جديد من الإنتهاك لشخصها وتدميرها نفسياً وذلك بمحو إنسانيتها وأدميتها كإنسان وجعلها تابعة للرجل في كل شيء.

فرغبة وميلاً للمواضيع الإجتماعية المتعلقة بالمرأة، أردت البحث عن مختلف الأسباب الكامنة وراء ممارسة العنف ضد الزوجة من قبل الزوج في المجتمع الجزائري وإستمراره وتعدد أشكاله وأساليبه؟

ومنه كان الهدف من الدراسة ما يلي:

- الهدف الرئيسي الذي نريد الوصول إليه هو جمع أكبر قدر من المعلومات العلمية حول الموضوع والعوامل المؤدية إليه.

- الوصول إلى نتائج علمية يمكن أن تساهم في إثراء وإعطاء نظرة علمية حول موضوع بحثنا.

- دراسة الموضوع دراسة علمية وموضوعية بعيداً عن أي ميول أو تعصب.

- الفهم الجيد والتحليل الدقيق لهذه الظاهرة الخطيرة على المرأة والأسرة والمجتمع، ومحاولة الخروج بإقتراحات وتوصيات يمكن أن تساهم ولو قليلاً للخروج بإقتراحات وتوصيات يمكن أن تساعد الجهات الرسمية لمحاولة حماية المرأة ولكن ليس بعيداً عن الأسرة التي تنتمي إليها وذلك ليس النظر إلى الضحية فقط كعنصر مستقل عن الأسرة والمجتمع، دون مراعاة الأطراف الأخرى.

بعدما قمنا بجمع المعلومات والبيانات التي تخدم البحث في كلا الجانبين النظري والميداني قسمنا البحث إلى بابين:

الباب الأول يحتوي على خمسة فصول كل فصل رأينا أنه مهم لتكوين رصيد معرفي حول موضوع الدراسة.

تطرقنا في الفصل الأول إلى الإطار المنهجي للبحث بما فيه من إشكالية وفرضيات ودراسات سابقة، أهم النظريات، تحديد المفاهيم، المنهجية والتقنية المستعملة وأخيراً صعوبات البحث.

الفصل الثاني المتعلق بالزواج والأسرة والإستقرار الزواجي قسمناه إلى ثلاثة مباحث، تطرقنا في الأول إلى مدخل عام حول الزواج منها تعريف الزواج -أهميته

- دوافعه-الإختيار الزوجي وأخيراً أهلية سن الزواج في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية.

أما في البحث الثاني تطرقنا إلى مدخل عام حول الأسرة منها تعريفها-أشكالها -خصائصها وأهم وظائفها وأخيراً مقومات الأسرة وتأثيرها على الأبناء.

أما في المبحث الثالث حول الإستقرار الزوجي تطرقنا إلى مفهوم الإستقرار الزوجي وبعض المفاهيم المرتبطة به، ثم التوصل الحواري بين الزوجين أنواعه -أهدافه.

والفصل الثالث حول ملامح عامة حول العنف قسمناه بدوره إلى ثلاثة مباحث. تناولنا في المبحث الأول ظاهرة العنف المفاهيم والأشكال، مظاهر العنف ضد المرأة أنواعه-مراحله، وأخيراً أشكال العنف ضد المرأة والآثار المترتبة عنه. أما المبحث الثاني حول إختلاف أشكال العنف ضد المرأة عند الشعوب تطرقنا فيه إلى أشكال العنف ضد المرأة عند الشعوب - ضحايا العنف الزوجي-خصائص وأنماط المرأة المعرضة للعنف.

أما الفصل الرابع حول وضعية المرأة المعنفة في مختلف المجتمعات والإتفاقيات الدولية. وقسمناه بدوره إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول تطرقنا إلى وضعية الزوجة في مختلف المجتمعات وفيه: وضعية المرأة في المجتمعات القديمة - وضعية المرأة في المجتمعات الحديثة - الأدلة الدالة على تحريم العنف ضد الزوجة.

أما المبحث الثاني حول مكانة المرأة في الإتفاقيات الدولية وفيه: الإنتباه الدولي لمسألة العنف ضد المرأة - العنف ضد المرأة في هيئة الأمم المتحدة، وأخيراً الإتفاقيات والمؤتمرات الدولية التي تطرقت لأشكال التمييز ضد المرأة.

أما المبحث الثالث حول منظمة المرأة العربية وقضايا العنف ضد المرأة.

الفصل الخامس حول العنف ضد الزوجة في المجتمع الجزائري وأهم العوامل المؤدية إليه قسمناه أيضاً إلى ثلاثة مباحث.

المبحث الأول حول مكانة الزوجة والعنف داخل الأسرة الجزائرية. أما المبحث الثاني تناولنا العوامل المؤدية للعنف ضد الزوجة في المجتمع الجزائري وفيه العوامل الإجتماعية-العوامل الديمغرافية-العوامل الإقتصادية -العوامل القانونية.

أما المبحث الثالث حول المساعدة المقدمة للزوجة المعنفة وفيها أهم نتائج العنف الممارس ضد الزوجة. ثانيا الحماية المقدمة للزوجة المعنفة، ثالثا عينات وشهادات زوجات ضحايا عنف الزوج.

أما الباب الثاني فقد شمل الجانب الميداني للبحث وقد تم تقسيمه إلى ستة فصول. في الفصل الأول قدمنا خصائص المبحوثات - خصائص الأزواج المعتدين - خصائص مشتركة بين الزوجين.

أما الفصل الثاني عرض الجداول والقراءة الإحصائية والسوسيولوجية للفرضية الأولى - إستنتاج الفرضية الأولى.

أما الفصل الثالث عرض الجداول والقراءة الإحصائية والسوسيولوجية للفرضية الثانية - إستنتاج الفرضية الثانية.

أما الفصل الرابع عرض الجداول والقراءة الإحصائية والسوسيولوجية للفرضية الثالثة - إستنتاج الفرضية الثالثة.

أما الفصل الخامس عرض الجداول والقراءة الإحصائية والسوسيولوجية للفرضية الرابعة - إستنتاج الفرضية الرابعة.

أما الفصل السادس عرض الجداول والقراءة الإحصائية والسوسيولوجية للفرضية الخامسة - إستنتاج الفرضية الخامسة.

وأخيراً الخاتمة التي تطرقت إلى أهم نتائج البحث.

الباب الأول: الإطار النظري

الفصل الأول: الإطار المنهجي للبحث

الإشكالية:

العنف ضد الزوجة من قبل الزوج من الموضوعات السوسيولوجية التي سلط الضوء عليها مؤخراً بشدة، لما تخلفه من آثار بالغة على الفرد والأسرة والمجتمع. فالعنف لا تفره الشرائع السماوية ولا القوانين الوضعية، ولا تقبله التقاليد والأعراف في المجتمعات الإسلامية ولا الغربية التي تناشد بحقوق المرأة. إذ يعتبر العنف ضد الزوجة ظاهرة كونية عرفت في المجتمعات البشرية على إختلاف ثقافات ومستويات تطورها الاجتماعي والإقتصادي وحتى نظمها السياسية، فهو يتجاوز الفواصل الثقافية والفوارق الطبقيّة حسب ما أكدته الدراسات الإجتماعية والأنثروبولوجية القديمة والحديثة.¹

إذ تعتبر الزوجة عنصر حساس وفعال داخل الأسرة في المجتمعات الإسلامية والغربية بما فيها الجزائر، فهي تكوّن وتساهم بكل طاقتها في رعاية بيتها في الداخل والخارج، فهي الأم المسؤولة على تربية الأجيال والزوجة التي تدير وتوجه البيت مادياً واقتصادياً، فالأدوار التي تقوم بها داخل الأسرة لا يمكن إغفالها أو التقليل من خطورتها في بناء المجتمع، فالزوج لا يعترف بفضلها ودورها داخل الأسرة والمجتمع.²

لكن البيت الذي يفترض أنه مصدر الأمن والأمان ومصدر للراحة النفسية والإستقرار، أصبح يشكل مصدر للخوف والرعب وممارسات لمختلف أشكال العنف من قبل الزوج.³ في بحثنا هذا نحاول تسليط الضوء على المعاناة الصامتة التي تعيشها الزوجة المعنفة من قبل زوجها داخل الأسرة. فالجزائر من البلدان التي دقت ناقوس الخطر، فالحديث عن العنف الممارس ضد الزوجة في بيت الزوجية يعتبر من الطابوهات تحت حجة العادات والتقاليد، وجراء هذا تعاني الزوجة من شتى أنواع العنف اللفظي والجسدي والنفسي والجنسي داخل بيت الزوجية.

لقد أصبحت ظاهرة العنف ضد الزوجة تطرح نفسها كمشكلة إنسانية لما تحدّثه من آثار صحية، جسدية، نفسية، إقتصادية على المرأة وأطفالها، حيث تم تسجيل 6985 حالة

¹ منال محمد عباس: العنف الأسري: رؤية سوسيولوجية، دار المعرفة للطبع والنشر، الإسكندرية، 2011، ص 7.

² العياشي عنصر: المعاناة الصامتة: العنف الزوجي في البلاد العربية، ورقة مقدمة لندوة المشكلات الإجتماعية في دولة الإمارات، جمعية الإجماعيين، الشارقة، 2006/02/08، ص 5.

³ المجلس القومي للمرأة: العنف ضد المرأة، مصر، 2012، ط1، ص 11.

عنف ضد النساء خلال الأشهر الأولى من سنة 2014، فالنساء المتزوجات هن أكثر عرضة للعنف بتعداد 3847 سيدة¹. أما في الفترة الممتدة بين جانفي- سبتمبر 2017 أحصت المديرية العامة للامن الوطني الجزائري 7586 حالة عنف ضد النساء، فضلاً عن النساء اللواتي لم يقدمن شكوى.²

رغم التقدم في النظرة الإنسانية للمرأة والتكريم الذي حظيت به في مختلف المجتمعات عامة والمجتمع الجزائري خاصة، فالقدر القليل الذي إكتسبته الزوجة داخل أسرتها من خلال دخولها مجال العمل وإستقلالها مادياً واقتصادياً حتماً إنعكس على وضعها الإجتماعي والثقافي وذلك بصعودها في السلم الإجتماعي والسياسي وتبوئها أعلى المناصب العليا في مختلف المجالات حتى وإن كان حكرًا على الرجل، وإكتسابها وعياً ثقافياً ورغم كل التطور في جميع الميادين والإنجازات المحققة في جميع الأصعدة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، إلا أنها مازالت في نظر المجتمع عديمة الأهلية في كل شيء، فحسب الرجل هي خلقت فقط للزواج وإنجاب الأطفال وخدمة الأسرة لا غير.³

في السنوات الأخيرة أصبحت الزوجة أكثر وعياً ورشداً حول الوضع الذي تعيشه، فبدأت تخرج من صمتها وتحكي ما تعانيه من عنف ممارس ضدها من طرف زوجها دون تردد أو خجل أمام أفراد أسرتها أو غرباء خصوصاً بعدما وضعت الدولة إستراتيجيات وقوانين للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة. رغم هذا مازال العنف ضد الزوجة في تزايد مستمر بعدما تعددت مسبباته وأوجهه.

فما هي مختلف العوامل الكامنة وراء إنتشار العنف ضد الزوجة من قبل الزوج في الوسط الأسري؟ وما الذي يدفع الزوج لتعنيف الزوجة؟ وهذا ما دفعني لطرح التساؤلات التالية:

- 1- إلى أي مدى يؤثر المستوى المعيشي للأسرة على العنف الممارس ضد الزوجة؟
- 2- ما علاقة فارق السن بين الزوجين ومدة الزواج بالعنف الممارس ضد الزوجة؟

¹ دراسات وإحصائيات عن العنف ضد المرأة، على الشبكة العنكبوتية: www.wordpress.com/2014.

² www.radioalgerie.dz/news/.

³ شفيق محمد الموسوي: مناهضة العنف ضد المرأة، إصدار المركز الإسلامي الثقافي، لبنان، 2013، ط3، ص ص

3- ما علاقة تعاطي الزوج السجائر، الكحول، المخدرات والعنف الممارس ضد الزوجة؟

4- ما طبيعة التواصل الحواري بين الزوجين وممارسة العنف ضد الزوجة؟

5- ما مدى دراية الزوجين بالقانون الجديد حول العنف ضد المرأة ودرجة ممارسة الزوج للعنف ضد زوجته؟

الفرضيات:

1- تدني المستوى المعيشي للأسرة قد يؤدي إلى ممارسة العنف ضد الزوجة.

2- كلما تقلص فارق السن بين الزوجين وزادت مدة الزواج كلما تراجعت درجة ممارسة العنف ضد الزوجة.

3- تعاطي الزوج السجائر، الكحول، المخدرات قد يؤدي إلى ممارسة العنف ضد الزوجة.

4- غياب التواصل الحواري بين الزوجين قد يؤدي إلى ممارسة العنف ضد الزوجة.

5- دراية الزوجين بالقانون الجديد حول العنف ضد المرأة قد يحد من ممارسة الزوج للعنف ضد زوجته.

3- تحديد المفاهيم:

لا بد من تحديد المفهوم أو المصطلح عند دراسة أي ظاهرة لتقريب المفهوم من سياق الدراسة لفهم معناه.

مفهوم العنف:

العنف لغوياً: يعرف على أنه الخرق في الأمر، وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق، وأعنف الشيء أي أخذه بشدة، والتعنيف هو التقرع واللوم.¹

إن المعجم النقدي لعلم الاجتماع يرى أن العنف "في أفق الحياة الاجتماعية التي يغلفها من كل ناحية أنه شكل الحدود الدنيا والعتبة التي يعود الأفراد ليشكلوا دونها جماعة حقيقية، وحتى في داخل جماعة منظمة وهادئة"² ويعرّف أيضاً أنه سلوك بعيد عن التمدن أو التحضر يكون مصحوباً بالقسوة والعدوان وحتى الإكراه.

كما يعرف **لالاند** في موسوعته الفلسفية أن العنف "سمة ظاهرة" وهو الإستعمال غير المشروع للقوة، ويربط **لالاند** بين العنف والانتقام، ويعرفه أيضاً على أنه "التسبب في إضرار الآخرين بالقتل والتشويه أو الجرح"³

أما **شعبان الطاهر الأسود** يرى أن العنف "قد يكون ترجمة لسلوك فعلي أو قولي، فالأول يقوم على الإستخدام الغير مشروع للقوة المادية، أما السلوك القولي يقوم على التهديد بإستخدام القوة، فهو يرمي إلى تحقيق أهداف معينة تختلف باختلاف الدافع والفعل"⁴.

ويعرف **مصطفى حجازي** العنف أنه اللغة الأخيرة للتخاطب مع الآخرين عند العجز بالإتصال معهم بلغة الحوار.⁵

¹- عبد الله بن ناصر السدحان: دليل الإرشاد الأسري إبراز المشكلات الأسرية وكيف يتعامل معها المرشد، الجزء الثالث، القسم الأول، فهرسة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، 2008، ط1، ص 50.

²- زويدون وف، بركي، ترجمة سليم حداد، المعجم النفسي لعلم الاجتماع، ديوان المطبوعات الجامعية، بيروت، 1986، ص395.

³- بن يوسف حفصاوي: نظرة تحليلية لأهم دوافع وأسباب ظاهرة العنف، مجلة الشرطة، العدد 86، مارس 2008، ص ص 48-49.

⁴- شعبان الطاهر الأسود: علم الاجتماع السياسي، الدار المصرية اللبنانية، 2001، ط1، ص 99.

⁵- مصطفى الحجازي: التخلف الإجتماعي، مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقصور، معهد الإنماء العربي، بيروت، 1976، ص 253.

أما العنف حسب موسوعة علم النفس والتحليل النفسي هو سلوك بعيد عن التحضر والتمدن مملوء بالقسوة والقهر والإكراه والعدوان، تستثمر فيه الدوافع العدوانية استثماراً صريحاً بدائياً كالضرب والتقتيل للأفراد، كإستخدام الإكراه والقهر للخصم، ويمكن أن يكون العنف فردياً أو جماعياً¹.

العنف ضد المرأة:

إن لفظ امرأة مشتق من الفعل مرا ومصدرها المروءة، وهي الجزء الثاني من الإنسان المعمر على الأرض، ومن هنا كان المرء هو الإنسان والمرأة هي مؤنث الإنسان². في عام 1993 أصدرت الأمم المتحدة تعريفاً للعنف ضد المرأة مفاده "أي نوع من العنف يتسبب في إيذاء المرأة جسدياً أو نفسياً أو جنسياً، ويشمل التهديد والإكراه والإجبار والتحكم الإستبدادي والحرمان من الحرية في الحياة العامة أو الخاصة"³. أما مؤتمر "بكين" المنعقد في 1995 عرف العنف ضد المرأة أنه: "العمل الذي يكون فيه أذى بدني أو جسدي أو نفسي معاناة المرأة، بما في ذلك التهديد للقيام بأعمال أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية تدفع إليه عصبية الجنس، ويرتكب بأي وسيلة كانت بحق أي امرأة لكونها امرأة"⁴.

كما جاء في تعريف الجامعة العالمية البهائية للعنف ضد المرأة كالاتي:
"إن العنف ضد المرأة يمكن إتخاذه مقياساً لقياس مدى العنف والسيادة والإستبداد والهيمنة الذين يحكمون المجتمع وحصاد القوة، هذا هو إنهيار الأخلاق وإضطراب نظام المجتمع والمحصلة لذلك هو العنف ضد المرأة". ومن أمثلة هذا العنف: العنف المنزلي، العنف الجسدي، العنف النفسي، العنف الإقتصادي، التحرش والإعتداء الجنسي، قتل الأطفال البنات، القتل بسبب المهر، الإيذاء الجنسي، القتل من أجل الشرف، الزواج المبكر⁵.

¹- فرج عبد القادر طه: موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، دار الغريب، القاهرة، 2004، ط2، ص 587.

²- ليلي صباغ: المرأة في التاريخ العربي، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1970، ص 15.

³-www.abauafodelword pcas.com

⁴- جبرين علي جبرين: العنف الأسري خلال مراحل الحياة، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، 2005، ط1، ص 28.

⁵-www.abauafodelword pcas.com

العنف ضد الزوجة:

عرف العنف على أنه سلوك مدمر عدائي وعنيف ضد الزوجة في علاقتها الزوجية، وهذا السلوك يمس الجريمة الجسدية والنفسية للشخص الضحية، وهو سلوك يعاقب عليه القانون.¹

وفي تعريف آخر: هو سوء معاملة أحد الزوجين للآخر في ضوء تكاملية التبادلات التفاعلية بمعنى أحدهما يكون غالب والآخر مغلوب.²

في بحثنا هذا حددنا أنواع العنف الممارس ضد الزوجة بالعنف الجسدي، العنف اللفظي، العنف الجنسي لمعرفة أيهم يمارس بشدة ضد الزوجة.

المستوى المعيشي: Stradood of living

يتمثل في الظروف الفعلية التي يعيشها الناس أو الظروف التي يتطلع إليها الناس ولكنهم لم يحققوها بعد.³

وفي تعريف آخر هو عبارة عن الجوانب المادية للجماعة أو الفئة الاجتماعية تكون محددة بمجموع القوى والمتغيرات الموضوعية، علماً بأن هذه الظروف تلعب الدور الكبير في تحديد المستوى المعيشي لهذه الفئة وتحديد الأساليب الحياة التي تنتجها الفئة في تعاملها مع المجتمع وتشمل الظروف الاقتصادية لأي فئة على متغيرات وقوى مهمة.⁴

وحددنا المستوى المعيشي بنوع المنزل، وضعية المنزل من حيث الملك أو إيجار أو وظيفي، مكونات المنزل، الدخل الأسري (كافي، غير كافي)، الحالة المهنية للزوج والزوجة، نوع الأسرة (نواة، ممتدة).

مفهوم المخدر:

وهو كل مادة منشطة معرضة للإستهلاك المفرط، ويمكن أن تؤدي إلى حالات تبعية، فالمواد المنشطة تؤثر على المخ وتغير التفكير، المزاج والسلوك.⁵

¹- Kathy Souffan : les **violences conjugales** ,les essentielles ,Milan ,2001 ,MSF.p53.

²- Mchristem et autres : **vivre sans violences ?** Edition Erés ,France ,2004 ,p32.

³- محمد عاطف غيث: قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 2006، 470.

⁴- فاروق مداس: قاموس مصطلحات لعلم الاجتماع، دار المدني، الجزائر، 2003، ص ص 173-174.

⁵- التكفل بالمدمنين: ملتقيات تكوين الأطباء في مشروع Med Net، فعاليات الجزائر، سداسي الأول، 2008،

يعرف ابن منظور في لسان العرب تعاطي المخدرات أنه "تناول ما لا يحق ولا يجوز تناوله".¹

في بحثنا هذا نريد معرفة مدى تأثير الخمر والمخدرات على سلوك المعتدي.

مفهوم الحوار:

أصلت أ. فوزية الخليلوي عضو الجمعية العلمية السعودية للسنة مفهوم الحوار لغة: الجواب، وقيل المحاوره: المجاورة والتحاور والتجاوب.

وإصطلاحاً: ما يجري بين اثنين أو أكثر حول موضوع محدد للوصول إلى هدف معين.²

أما ابن فارس في معجم المقاييس في اللغة بين أن: (الحاء والواو والراء) ثلاثة أصول: أحدها لون والآخر الرجوع والثالث يدور الشيء دوراً.³

وإصطلاحاً أيضاً هو حديث بين طرفين أو أكثر حول قضية معينة، الهدف منها الوصول إلى الحقيقة، بعيداً عن التعصب والخصومة، بل التحاور بطريقة علمية إقناعية دون الحصول على نتائج فورية للحوار.⁴

أما بخيتان الحزبي عرفت مفهوم الحوار الزواجي أنه مناقشة وتبادل الأفكار والآراء والخبرات حول موضوع ما للوصول إلى نقطة إيجابية متقاربة والخروج من دائرة أنا إلى دائرة نحن.⁵

في بحثنا هذا حاولنا معرفة مدى تأثير سبب الحوار ونوع الحوار، مدة الحوار وأسلوب الحوار، والمفردات المستخدمة للحوار على شكل العنف الممارس ضد الزوجة.

4- الدراسات السابقة:

تنوعت الدراسات حول موضوع العنف ضد الزوجة من عربية أو اجنبية أو محلية لما يلقاه هذا الموضوع من إهتمام من طرف الدارسين والباحثين بمختلف تخصصاتهم.

¹ - عبد الله بن ناصر السدحان: مرجع سابق، ص 251.

² - تهاني السالم: الحوار بين الزوجين تفاهم أو تفاصيل على الموقع www.alukah.net/social/0/29224.

³ - أبو الحسين أحمد ابن فارس: معجم المقاييس في اللغة، دار الفكر، بيروت، 1418، ص 287.

⁴ - خالد بن محمد المغامسي: الحوار أدابة وتطبيقاته في التربية الإسلامية، مركز الملك عبد العزيز، الرياض، 1425هـ، ص 32.

⁵ - جميلة بخيتان الحزبي: الحوار الزواجي www.al.eman.com.

الدراسات الأجنبية:

- في دراسة كوردوفا وجاكسون (2000): وجد أن المعاناة العميقة بين الزوجين تحدث بسبب العلاقات المتكررة، فالتواصل السيء والجدال المدمر يؤدي شخصين يحبان بعضهما إلى الألم والمعاناة أكثر من الحب والمتعة، وبسبب عدم مقدرة الزوجين على التواصل وإدارة الصراع فإنهما يستعملان العنف كتعبير عن مشاعر الغضب الناتجة عن الغيرة أو الشك. كما يؤدي عدم الرضا عن العلاقة الزوجية إلى خلق مشاعر سلبية تزيد من حدة الصراعات والخلافات بين الزوجين اللذان يفتقران إلى مهارات التواصل، فيلجأ أحدهما أو كلاهما إلى استخدام إستراتيجيات عنف غير ملائمة كوسيلة لحل الصراعات.

-في دراسة أخرى ل: باكبوك لعينة من الأزواج بلغت 95 زوج وزوجة خلصت الدراسة إلى أن الأزواج يمارسون العنف ضد زوجاتهم كسلوك تعويضي عن الإحساس بضعف الزواج بشكل عام وعدم الرضا عن العلاقة الزوجية¹.

-أما في دراسة ل: جيلز وآخرون (1996) حول العنف الزوجي: تناولت الدراسة ديناميات وأنماط العنف الأسري وأساليب إساءة المعاملة بين الزوجين والعلاقات الرئيسية التي تشير إلى وجود الكثير من المخاطر الناجمة عن العنف بين الزوجين. خلصت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها:

- 1- العنف الأسري يختلف باختلاف خبرات الصراع داخل الأسرة، وإن العنف بين الأزواج الشائع بين السكان.
- 2- بعض الأسر تتميز بنمط عنف شديد مما يستدعي خضوعها للعلاج النفسي.
- 3- العنف يكون نتيجة فقدان الضبط، عدم إشباع الحاجة، الخوف، القلق، التهديد، عدم تقدير الذات.

¹-أنوبيات قدور: العلاقة الزوجية المتكررة وآثارها على الصحة النفسية والأبناء، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 8، 2012، ص 46.

4- عدوان النساء عن الرجال أقل من حيث الدرجة وعدوان النساء ضد النساء أشد قسوة من عدوان الرجل ضد النساء، وهذا غالباً ما يحدث خلال فترة الخطوبة، الزواج المبكر، وأثناء الحمل وأثناء الإنفصال والطلاق.¹

في دراسة لـ: **غايفورد Gayford**: وجد أن 50% من الأزواج الذين ضربوا زوجاتهم سبق لهم دخول السجن، فالعنف عند هؤلاء ليس شيء عارض، بل هو طريق لوضع حد لمختلف ألوان الاختلاف مع الآخرين.

أما الغيرة الشديدة من قبل الزوج أو الزوجة كثير ما يؤدي إلى نشاط يشبه عمليات التجسس والتحدي مما يؤدي على إرتفاع درجة التوتر بين الزوجين ثم العنف. وكلا الباحثان **بيلز وغاليفورد** يذكران أن الغيرة هي السبب الرئيسي لتدهور العلاقات الزوجية بينهما، وفي الغالب يتهم الزوج زوجته بالخيانة سواء كانت على صواب أو خطأ تنفي التهمة.

وفي رأي **غايفورد** أن خبرة الزوج والتجارب التي مر بها والحالات التي إطلع عليها تكون مصدراً لشكوكه، فيقوم بعملية إسقاط².

-في تقرير لمنظمة الصحة العالمية بعنوان "التقديرات العالمية والإقليمية" (2013) للعنف ضد المرأة، توصلت إلى :

-في العالم 30% من النساء المتزوجات تعرضن للعنف الجسدي أو الجنسي، و38% منهن لقين حتقهن على يد شركائهن.

- 42% من النساء المعرضات للعنف الجسدي أو الجنسي تعرضن لإصابات، والعنف من قبل الشريك هو السبب الرئيسي للإكتئاب، المشاكل الصحية، إدمان الكحول، الحمل غير مرغوب فيه، الإجهاض، الولادة السابقة لأوانها. في أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية، وأستراليا والصين، 32.2% من النساء يتعرضن للعنف الجسدي والجنسي من قبل الشريك، حيث نجد 29.8% في أمريكا الوسطى والجنوبية، و36.6% في إفريقيا،

¹ مركز التنمية الإنسانية للاستشارات الأسرية: دراسة حول العنف الأسري: 15 أكتوبر 2011، الرياض، دون صفحة.

² عمر التير مصطفى: العنف العائلي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1997، ط1، ص ص،

و37.7% في جنوب شرق آسيا، أما العنف في العلاقات الحميمة منتشر أكثر في فئة النساء العمرية [44-46] سنة بنسبة 37.8%¹.

- في دراسة لـ: **Janssen et lillab** في 2003 خلصت إلى: أن النساء اللواتي لديهن طفل، 12% منهن تعرضن للعنف الجسدي من قبل الشريك أثناء الحمل و1.5% منهن فقط يشعرن بالخوف من أزواجهن خلال الحمل².

- دراسة لـ: **ميكو يوشيها** وآخرون 2002 بعنوان "العنف الأسري وأثاره" الذي نفذ لصالح منظمة الصحة العالمية خلص إلى: إن ثلثي النساء في العالم يتعرضن للإساءة والإيذاء البدني جراء العنف الذي يرتكب ضدهن داخل المنازل. ولإثبات هذا الجرم أوردت الأرقام التالية:

20% إلى 50% من النساء يتعرضن للضرب من قبل الزوج، و18% منهن إحتجن إلى علاج بالمستشفى نتيجة الإصابات.

25% إلى 35% من العينة (الولايات المتحدة-كندا - المكسيك) ذهبن إلى أقسام الطوارئ نتيجة العنف المنزلي بخلاف حوادث الإغتصاب.

- في أمريكا الجنوبية البيرو مثلاً نصف النساء تعرضن للضرب من قبل أزواجهن، كما أشارت الدراسة أنه كلما تقدم الرجل في العلم والتحرر كلما إرتفع عنفه إتجاه المرأة لتتعدى 62% في المدن الكبرى.

ومن النتائج الخطيرة التي توصل إليها البحث أن النساء اللاتي يتعرضن للإيذاء الجسدي يجدن أنفسهن قد وقعن فريسة مشكلات صحية ونفسية نتيجة الإجهاض المتكرر، والإكتئاب. مما يدفع ثلثي هؤلاء إلى الإنتحار، التدخين، إدمان الكحول والمخدرات.

- أما في دراسة لـ: **Burnett** في 2004 التي تناولت العنف المنزلي وتصنيف أنماطه بلغة واضحة وغير متحيزة، تم إختيار العينة من مختلف مقاطعات كندا" وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

¹-**La violence domestique en chiffres au niveau international** : feuille d'information ،Mars 2014, Suisse ,p 3.

²-Sylvie lévesque : **violence conjugale** ،le portail d'information prénatale ،institut national de santé public ،Octobre2011 Québec p 6.

المتعلقة بكيفية تصرف الضحية بعد العنف:

31.2% من العينة إتجهوا للشرطة.

27.8% لم يعرفوا كيف يتصرفوا.

14.8% توجهوا للمستشفيات.

10.7% إتصلوا بذويهم و10.7% بحثوا عن مأوى آخر.

3.1% مواجهة العنف بالعنف.

75% إبلاغ الشرطة بعد حدوث الطلاق.¹

- دراسة "روبير ميشري" 2003: الدراسة بعنوان "العنف الأسري" ركزت على النتائج والآثار المترتبة على العنف الأسري وترسباته التي تمتد إلى كثير من مقومات المجتمع الإجتماعية والأخلاقية، والإقتصادية. كما تناقش الدراسة العنف الأسري في فرنسا وتصنف أشكاله على النحو التالي:

1- الضغوط النفسية التي تتجسد بأعمال السيطرة والإحتقار ورفض آراء الزوجة تغطي 24% من الفرنسيات.

2- الإعتداء الجسدي الذي يتمثل في الحجز داخل المنزل أو الطرد منه يمس 3% من الفرنسيات

3- الضغوط النفسية المتكررة أي التحرش المعنوي يمس 8% منهن.

4- الإعتداء الجنسي ينال امرأة واحدة من كل 100 امرأة فرنسية.

5- يتمثل الإعتداء الجسدي بالصفعات والضربات باليد والأرجل والتعذيب الجسدي والخنق من قبل الزوج، كما يمكن أن يستخدم السيارة لحرقها أو جلدها بالحزام، أو التهديد بسلاح حقيقي أو أداة حادة.

كما تسبب غيرة الزوج أشكالاً من العنف تتمثل في التهديد بعزلها عن أقاربها وأصدقائها تصل حد الإحتجاز.

ويمكن أن تجبر المرأة على الجماع رغما عنها، أو تجبر على ممارسة جنسية غير أخلاقية أو مذلة أو عنيفة أو تغتصب وتتحمل الشتائم البذيئة، كما قد يجبرها زوجها على

¹ - عباس أبو شامة عبد المحمود وآخرون: العنف الأسري في ظل العولمة، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الرياض، 2005، ص ص26-27.

ممارسة الدعارة، وأيضاً حرمانها من المال والحاجيات الضرورية تشكل إحدى وسائل الضغط النفسي عليها.¹

الدراسات العربية:

- في السعودية تظهر الإحصائيات المتفرقة على تعرض ربع الحوامل للضرب أثناء الحمل مع عواقب الولادة المبكرة أو الإجهاض، في المدينة المنورة 63% من المتعرضات للعنف الجسدي تعرضن لإصابات خطيرة إستدعت التدخل الطبي.

- أما في دراسة في مدينة الأحساء في سنة 2000 كانت نسبة المتعرضات للعنف إمراة من بين 10 نساء يتعرضن للعنف والزوج هو الأكثر تعنيفاً.

- وحسب دراسة الدكتورة نورة ساعد في إستطلاع قامت به حول تقبل النساء والرجال للعنف وجدت 53% من الرجال مستعدين لممارسة العنف ضد النساء في حال عدم إتباعهن للتصرفات المقبولة وذكرت أن 32% من الرجال مارسوا العنف ضد زوجاتهم بسبب سوء تصرفهن في حين 36% من النساء يتقبلن ممارسة العنف ضدهن في حال سوء تصرفهن. كما أظهرت دراسة في جدة مدى شيوع العنف الزوجي حيث أظهرت النتائج 45% من النساء من بين 200 إمراة تم مقابلتها أنهن تعرضن للعنف الجسدي و 18% منهن تعرضن لإصابات خطيرة إستدعت التدخل الطبي و 6.5% منهن أبلغن أفراد الرعاية الصحية.

- كما أظهرت الدراسة 90% من الزوجات يرفضن ممارسة العنف ضدهن تحت أي مبررات. بينما نصفهن أيّدن حق الزوج في الضرب في حال الخيانة، كما أوضحت الدراسة 70% من النساء المعنفات معتمدات مادياً على الزوج وأن أكثرهن ميلا للتفكير في الإنتحار وإستخدام مضادات الإكتئاب.²

- حسب دراسة أجريت في مصر أوضحت أن 71.9% من الأزواج يمارسون العنف ضد زوجاتهم والتساهل مع الرجل قانوناً موجود.

¹ - نفس المرجع: ص ص 29-30.

² - العنف الجندي ضد النساء والفتيات: المفاهيم والتفسيرات: ورقة عمل قدمت في الملتقى الثقافي لنجيب الخيري في يناير 2014 (مدونة حقوق المرأة السعودية، / دراسات وإحصائيات عن العنف ضد المرأة على الموقع www.wordpress.com

- فقد بينت الدراسة التحليلية أن كثير من القضاة يستخدمون سلطتهم التقديرية ليخففوا العقوبات على الرجال عندما يرتكبون جرائم ضد النساء، فيما يضاعفون العقوبات عندما تكون مقررة على النساء اللواتي ارتكبن جرائم نفسها أو أقل خطورة، حيث أصبحت الأسرة أكبر مؤسسات العنف في المجتمع. كما لا ننسى عنف ليلة الزفاف وهذا بعد تعرضهن للختان والزواج المبكر¹.

- فحسب إحصائيات المجتمع في مصر لسنة 2000 فإن 97% من النساء اللواتي تزوجن خضعن للختان في مصر، و44% من الفتيات تم تزويجهن قبل سنة 16 سنة و67% قبل سن 18 سنة².

-دراسة أمل سالم العواودة : تمت الدراسة في محافظة عمان في 2002 على مجموعة من الأسر بعنوان "العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني". إنطلقت الدراسة بفكرة أساسية مفادها أن طبيعة العلاقة بين الرجل والمرأة داخل الأسرة مازالت تحكمها بقايا علاقات السيطرة في ظل سيادة النظام الأبوي الذي أعطى السلطة المطلقة للرجل، وفرض على المرأة الخضوع بالقوة، كما هدفت الدراسة لمعرفة أهم أنواع العنف السائد في المجتمع الأردني ضد الزوجات ومدى إنتشاره والأسباب الكامنة وراءه.

شمل البحث الميداني 300 مبحوثة متزوجة يتراوح سنهن بين 15-45 سنة فأكثر. توصلت الباحثة خلالها إلى النتائج التالية:

- 1- تعاني الزوجات في المجتمع الأردني في أشكال من العنف الإجتماعي، جنسي، جسدي، نفسي، صحي، لفظي، والعنف الإجتماعي أكثر شيوعاً.
- 2- يعد العنف اللفظي أكثر شيوعاً أيضاً بين أفراد العينة فهو الوسيلة الأولى للتفريغ بالنسبة للزوج بعد الحرمان الإجتماعي والصحي للزوجة.
- 3- نسبة العنف الصحي 51% وبعد تحدد عدد الأطفال وحرمان الزوجة من الإنجاب من أشكال العنف شيوعاً.

¹- هويد الرفاعي وآخرون: العنف ضد المرأة في مصر، مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، القاهرة، 2007، ط1، ص ص 13-15.

²-المجلس القومي للمرأة: العنف ضد المرأة، مرجع سابق، ص 14.

4- يعد العنف الجسدي آخر مراحل للعنف التي تمر بها الزوجة ويعتبر الصنف أكثر أشكال العنف شيوعاً.

5- بلغت نسبة العنف الجنسي 48% ويعد إجبار الزوجة على المعاشرة من أكثر أشكال العنف الجنسي شيوعاً¹.

الدراسات المحلية:

-في دراسة قامت بها "نعيمية رحمانى" حول "العنف الزوجي في المجتمع الجزائري" للبحث عن أشكال العنف والصور والظلم الواقع على الزوجة؟ وما الدور الذي يلعبه الوازع الديني في الحد من هذه الظاهرة؟

-الدراسة كانت حول عينتين الأولى جمع بيانات حول 600 شخص رجل وامرأة بمدينة تلمسان والعينة الثانية مكونة من 25 حالة تم جمع البيانات من المحكمة. توصلت الباحثة إلى النتائج التالية:

- 1- إخفاء ظاهرة العنف والتعاضى عنه مما يؤدي إلى تعمق جذوره.
 - 2- ترجع أسباب العنف ضد الزوجة أحياناً إلى أسباب تافهة كتأخر إعداد الطعام أو خسارة فريق الزوج المفضل.
 - 3- يرتبط العنف الزوجي في بعض الأحيان بفترات معينة من السنة، كما تزداد حدته في المناطق الفقيرة ولدى العاملين عن العمل.
 - 4- التمييز الجنسي داخل الأسرة يساعد على ظهور سلوكيات العنف ضد المرأة، والعنف الجسدي أكثر أنواع العنف ممارسة.
- أما الأسباب الاجتماعية فتتنوعت مثلاً شرب الخمر، التنشئة الاجتماعية غير السوية، كثرة عدد أفراد الأسرة، التستر والكتمان عن العنف الممارس ضد المرأة.
- أما الأسباب النفسية نجد شخصية الزوج العنيفة، صمت الزوجة، الإكتئاب، الشعور بالتعاسة والإحباط.

أما النتائج الخطيرة للعنف الجسدي والنفسى الممارس ضد المرأة منها القتل، إصابات الأعضاء الداخلية للجسم، الإصابة بالسيدا، الإجهاض، الأمراض العصبية، الخوف، القلق،

¹- قنيفة نورة: المرأة والعنف في المجتمع الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص علم الاجتماع والتنمية، دراسة ميدانية لعينة من النساء المعنفات بمصلحة الطب الشرعي، قسنطينة، 2009-2010، ص 51.

إنعدام الثقة بالنفس، وأخيراً اللجوء للإنتحار. وهذا يترتب عليه تكاليف الإستشارات الطبية والنفسية وأحياناً تكاليف خاصة بالسجن والمتابعات القضائية للمعتدي... إلخ¹.

- أما في دراسة أخرى ل: **قنيفة نورة** بعنوان "المرأة والعنف في المجتمع الجزائري" من خلال تفحص 1258 ملف طبي بمصلحة الطب الشرعي لمستشفى قسنطينة لنساء تعرضن للعنف، الدراسة بدأت في شهر جوان 2004.

- توصلت الباحثة إلى أن العنف يمارس طيلة أشهر السنة وأن المرأة المتزوجة هي أكثر عرضة للعنف بنسبة 78.4%، كما أن هناك أشخاص مقربون أو مجهولون مارسوا العنف ضد النساء، وأن العنف الجسدي يتصدر أكثر أشكال العنف ممارسة باليد والأرجل وأكثر الإعتداءات ضرراً هو الإعتداء الجنسي الذي تتعرض له المرأة المتزوجة من قبل الزوج أثناء الحمل ولا ننسى العنف الجنسي في ليلة الدخلة وما يخلفه هذا السلوك من آثار جسدية ونفسية تؤثر على مستقبل العلاقة الزوجية وإمكانية الحمل غير مرغوب والتوازن النفسي للمرأة².

- والسبب الشائع لممارسة العنف ضد الزوجة هو وجود عبارة "دون سبب" في الملف والأسباب الأخرى متفرقة بين مشكلات أسرية مع أهل الزوج، الخروج دون إذن، عدم التوافق الزوجي، سن الزوج، سن الزوجة.

- وتبقى أسباب تعنيف المرأة خفية في غالبها لاسيما الأسباب المرتبطة بالبعد المادي، الإقتصادي، الجنسي³.
قراءة تحليلية للدراسات السابقة:

تعددت الدراسات والبحوث حول موضوع العنف ضد الزوجة في مختلف التخصصات منها الإجتماعية، الأنثروبولوجيا والنفسية... إلخ. لكن لا يمكننا حصر الأسباب المؤدية للعنف في مجال واحد أو تخصص واحد فجميع المجالات في البحث العلمي متداخلة مع بعضها البعض ومكملة لبعضها الآخر.

¹- نعيمة رحمانى: **العنف الزوجي الممارس ضد المرأة**، رسالة لنيل شهادة دكتوراه، محكمة تلمسان نموذجا (1995-

2008) تخصص أنثروبولوجيا (قسم الثقافة الشعبية)، 2010-2011، ص ص 3-5.

²- قنيفة نورة: نفس المرجع، ص 262.

³- نفس المرجع، ص 267.

حتى ولو تحددت بعض الأسباب المؤدية للعنف ضد المرأة سواء كانت أسباب إجتماعية، إقتصادية، ثقافية... إلخ فبعض الأسباب تبقى مخفية ومجهولة لا تستطيع المرأة البوح بها خصوصا فيما يتعلق بالعنف الجنسي الممارس ضدها لأنه يחדش حياتها وكبريائها.

أما بعض الأسباب تبقى تافهة ولا قيمة لها.

وأخيرا مهما بحثنا عن الأسباب ووجدنا لها الحلول فهناك عوامل أخرى لا يمكن حصرها أو التحكم بها تساهم وتساعد في إنتشار العنف ضد الزوجة داخل الأسرة وتتنوع أساليب ممارسته. ولا يمكن إلقاء اللوم على الرجل وحده كأنه هو المذنب الوحيد والمساهم الأكبر في تفاقم هذه الظاهرة.

5- أهم النظريات التي درست العنف:

حاول عدد كبير من الباحثين والمفكرين المهتمون بدراسة العنف والبحث عن أسبابه وتفسيرها والبحث أيضاً عن العوامل الظاهرة والمخفية وراء إنتشار العنف وإستمراره، حيث نتج عن ذلك عدد لا بأس به من النظريات المفسرة والمعالجة لإشكالية العنف. ومن هنا نستعرض أهم هذه النظريات.

3-1 مدرسة التحليل النفسي:

عند ذكر مدرسة التحليل النفسي، لا بد من ذكر "فرويد" فهو الذي وضع أسس هذه المدرسة، بحيث يعتبر العدوان أهم جوانب نظريته العامة لتفسير السلوك البشري، لأنه تأثر كثيراً بالدروانية وغلب فرويد العوامل البيولوجية الوراثية، في شكل سيطرة الغرائز والدوافع والحاجات، فحسبه العدوان يبدو كخاصية بيولوجية ومنه يصبح العنف إستجابة طبيعية، فالقول أن العدوان لا تحركه إلا دوافع غرائزية يجعلنا نتوقع نفس الإستجابة من مختلف الأفراد الذين يتعرضون لنفس المثيرات، بحيث يصبح رد الفعل عبارة عن إستجابة آلية وكأن الفرد لا يفكر ولا يقدر".¹

3-2-المدرسة السلوكية:

إن المحاولات الأولى لتطوير نظريات المدرسة السلوكية قامت على توجيه النقد لمدرسة التحليل النفسي، وبيان جوانب ضعفها. عن نظرية الإحباط والعدوان للمدرسة السلوكية، التي تقدم فروضا مفيدة لشرح أسباب العنف وأسباب تطوره تعتبر أشهر المحاولات التي تناولت مظهر السلوك العدواني، وإرتبطت بفريق من الباحثين في علم النفس موجودين في جامعة "بيل" بحيث سلطوا الضوء على الإحباط ويمكن تلخيص غرض النظرية الأساسي كالآتي:

كل شكل من أشكال العنف سبقته حالة عدوان وكل شكل من أشكال العدوان يكون مسبوقا بإحباط.

فالعنف حسب هذه النظرية ليس النتيجة الضرورية لكل نزوة عدوان، فبعض نزوات العدوان تتوجه في شكل يهدف إلى إلحاق الأذى بالآخر وبعضها لا يعبر عنه في شكل

¹ رشيد زرواتي: مدخل إلى الخدمة الإجتماعية، مؤسسة ابن سينا للنشر، الجزائر، 2000، ط1، ص 130.

عنف، فالإحباط يتسبب في إثارة نزوة العدوان وأن ظروفًا أخرى تتدخل فيه وتحدد إمكانية التعبير عنه في شكل فعل من أفعال العنف، فحتى الإحباطات غير الهامة إذا تكررت تؤدي إلى إثارة النزوة العدوانية وتقويمها¹.

كما إقترح **Berkowite** أن درجة الإحباط تتأثر بما إذا كان الفعل الذي تسبب في الإحباط متوقعا أولاً، فكلما كان الفاعل يتوقع الفعل كلما كانت درجة الإحباط أضعف.

3-3- مدرسة التنشئة الإجتماعية:

حظيت نظرية الإحباط والعدوان بانتشار واسع بين الذين إهتموا بدراسة العدوان والعنف، لكن النظرية لا تصلح لتفسير بعض الظواهر ومظاهر العنف، مما حفز الباحثين على اقتراح فروض من نوع مختلف تمثلت فيما إذا كان للتعلم من دور؟ وهل يمكن أن يتعلم الفرد العنف؟ وهل يمكن أن نتكلم من وراء إثارة مثل هذه الأسئلة وجود مجتمعات تخلو من مظاهر العنف، كما توجد ثقافات تتضمن تحذيرات ضد العنف وأخرى تشجع عليه... إلخ.² وهذا أثبتته برامج التدريبات العسكرية، وما يمكن أن يفعله التعليم لتقوية المواقع المثيرة للعنف، بحيث يعرضون جميعاً برامج لبناء صورة معينة للعدو وغرس إثارة الكراهية في نفوسهم وتهيئتهم للإنقضاض على العدو بقوة وتدميره بسرعة. كما أن مشاعر التمييز العنصري والديني لا تولد مع المرء، ولكنه يكتسبها خلال عملية التنشئة الإجتماعية. أجريت تجارب كثيرة حول هذا الجانب خاصة في المجتمعات التي لها تاريخ طويل مع الأشكال المتعددة للتمييز والتعصب.

إن بعض الثقافات الفرعية مسؤولة عن غالبية أحداث العنف لأنها تتضمن قيماً كثيرة تمجد العنف، فيشب الصغار خصوصاً الذكور وقد سلحوا بكمية هائلة من التبريرات المؤيدة للعنف مما تسهل عليهم مهمة توظيفه وترتكب مختلف أعمال التخريب³.

¹ مصطفى عمر التير: مرجع سابق، ص ص 31-33.

² نفس المرجع، ص ص 34-35.

³ نفس المرجع السابق: ص ص 36-38.

3-4- نظرية الضغط والمشقة:

تستند هذه النظرية على إفتراض أن الضغوط الحياتية تعمل كمثيرات خارجية تؤثر على نفسية الشخص مما يدفعه إلى السلوك العدواني، وعلى أساس هذه النظرية فالفرضية العامة تتجه نحو تأكيد نوعين من مثيرات المشقة.

الأول: يرتبط بأحداث العمل غير السارة والأدوار المختلفة وضغوط العمل بوصفهما مثيرات مشقة.

الثاني: يرتبط بالضغوط البيئية كالإزدحام والتلوث والطقس، كما يضاف إليها إختراق الحدود الفردية أو الإزدحام السكاني فهذه المثيرات تدفع للعدوان ولا تزيد من درجاته¹.

3-5- النظرية الوظيفية:

يرجع أصحاب هذه النظرية العنف الأسري إلى الخلل الوظيفي الأسري، حيث ينظر أصحاب هذه النظرية إلى الأسرة كنظام إجتماعي له بناؤه وعلاقاته المتبادلة وحدوده التي تحفظ له توازنه، وبالتالي فإن توازن الأسرة يمكن أن يصيبه خلل نتيجة إضطراب البناء أو الحدود أو العلاقات، فالعنف الأسري أصبح دليل وجود خلل ما في الأجهزة المكونة للنظام ومنه ظهور علاقات سلبية داخل الأسرة².

3-6- النظرية النسوية:

تعد النظرية النسوية أحد المداخل النظرية الحديثة التي شاع إستخدامها مؤخراً لتفسير ظاهرة العنف الأسري كونها حظيت بإهتمام أوفر وواسع لدى الباحثين وكانت الأكثر إستخداماً في البحوث العلمية.

حسب "ديلفي" و"ليونارد" يجب أن ينظر إلى الرجل والمرأة بوصفهما نوعين مختلفين إجتماعياً يسيطر أحدهما على الآخر³ وأن فهم العلاقة بينهما حتى العلاقة الجنسية والإشباع العاطفي بمنظور إجتماعي وليس منظور بيولوجي. كما تؤثر النظرية النسوية على وجود تفاوت في الفرص الإجتماعية والإقتصادية والسياسية بين الرجال والنساء وهذا التفاوت لم يقتصر عن هذا الحد بل وصل حتى العلاقات الإجتماعية بين الجنسين، وإن الإختلاف

¹ أمل سالم العواودة: العنف ضد المرأة العاملة في القطاع الصحي، اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 121.

² النظريات المفسرة للعنف الأسري www.social.team.com شوهد في 2014/05/12.

³ منال محمد عباس: مرجع سابق، ص ص 82-84.

في علاقات القوة يظهر في حوادث العنف الأسري التي تقع على المرأة وتأخذ النصيب الأكبر منها. إذا أثبت الباحثون أن عنف الزوج ضد زوجته كان شائعا ومتواسلا وقاسيا، كما ينتج عنه إصابات جسدية ونفسية خطيرة، وتوابع إجتماعية وشخصية، كما أشاروا إلى فشل كل قطاعات المجتمع للإستجابة لهذا العنف.

فقد توصل الباحثون إلى أن العنف الممارس ضد المرأة من طرف الرجل ما هو إلا شكل من أشكال الهيمنة الذكورية الإجتماعية التي تكون فيه النساء خاضعات وتابعات ومتحكم فيهن لصالح الرجال. فعنف الرجل ضد المرأة يرجع إلى الإعتقادات الثقافية السائدة فالرجل حسب الإعتقادات هو رئيس في منزله ومملك في قلعه له سلطة القيادة المباشرة وإتخاذ القرارات والتحكم في زوجته وأطفاله وأنه يجب على المسيء الإعتراف بأفعاله العنيفة، وأن سلوكه العنيف كان بإراداته، وأنه يجب إشعار هؤلاء بما فعلوه لكي يمنع إستمرار العنف الأسري، مع تشجيع ضحايا العنف الأسري الإفصاح عن تجاربهم حتى يمكن مساعدتهم وإرشادهم لتجنب العنف.¹

لقد عالجت النظرية النسوية العنف الأسري من خلال لفت الإنتباه لأشكال التحكم الإجتماعي والهيمنة وعلاقة ذلك بالقوة.²

6- المنهجية المستعملة:

إن طبيعة الموضوع فرضت علينا إستعمال المنهج الإحصائي، وهذا لجمع المعطيات وتبويبها في جداول بسيطة ومركبة.

ولهذا أدرجنا نوعان من المناهج هما:

6-1- منهج التحليل الكمي:

وهو الأنسب لمعرفة مدى تحقق متغيرات الدراسة، ومدى تحقق فرضيات البحث المقدمة، وملائم لإختيار العلاقة بين المتغيرات بمعدلات إرتباطية خاصة بالجداول المركبة: معامل الإقتزان، معامل التوافق، إختبار كا².³

¹- نفس المرجع: ص ص 85-87.

²- نفس المرجع: ص ص 88-89.

³-صلاح الفوال: علم الإجتماع بين النظرية والتطبيق، دار الفكر العربي، مصر، 1996، ص 178.

6-2- منهج التحليل الكيفي:

يستعمل في الجداول البسيطة والهدف منه التعريف بخصائص العينة المراد دراستها، ولقياس شدة الظواهر إستعملنا مقاييس النزعة المركزية من متوسط حسابي، منوال، وسيط¹.

6-3- التقنية المستعملة:

من أجل جمع المعلومات حول الظاهرة التي نحن في صدد دراستها والتمثلة في العنف الممارس ضد الزوجة في الوسط الأسري استعملنا الإستمارة. الإستمارة الإستبائية هي الدليل أو المرشد الذي يوجه المقابلة التي تقع بين الباحث والمبحوث، بعد أن يرسم مساراتها ويحدد موضوعاتها، ويشخص طبيعة المعلومات التي يطلبها الباحث².

وقد تضمنت الاستمارة 05 محاور كالاتي:

- 1- محتوى يهدف إلى معرفة البيانات الشخصية بالمبحوثات مثل السن، مدة الزواج، طريقة الزواج، الحالة المهنية، المستوى التعليمي... إلخ وهذا الكشف عن المميزات الخاصة بأفراد العينة.
- 2- محتوى يهدف للتعرف بالمستوى المعيشي للمبحوثات: كالدخل الأسري، نوع المسكن، نوع الأسرة، عدد الأطفال، ظروف السكن، هل الدخل كافي أم لا المتطلبات، العيش الكريم... وهذه الأمور تسهل علينا معرفة سبب سلوك المعتدي العنيف.
- 3- محتوى يهدف للتعرف على سبب العنف وشكله الممارس ضد الزوجة وفعالها بعد الممارسة، وإذا كانت الضحية قد أبلعت الجهات الرسمية (الشرطة) أو ذهبت للطب الشرعي (مستشفى) والإجراءات المتخذة.
- 4- محتوى يهدف لمعرفة طبيعة التواصل الحواري بين الزوجين كمعرفة سبب الحوار، نوعه، المفردات المستعملة واللغة، أسلوب الحوار، مدة الحوار... وذلك لمعرفة تأثير أسلوب الحوار على شكل العنف الممارس ضد الزوجة ومدى علمها بالقانون الجديد المصادق عليه حول العنف ضد المرأة.

¹- مورييس أنجرس: منهجية البحث العلمي في العلوم الإجتماعية: تر: بوزيد صحراوي وآخرون، دار القصبية للنشر، الجزائر، 2004، ص ص 99-100.

²- إحسان محمد الحسن: الأسس العلمية لمناهج البحث الإجتماعي، دار الطليعة، بيروت، 1986، ط2، ص 65.

5- محتوى يهدف لمعرفة البيانات الشخصية الخاصة بالمعتدي مثل: السن، المستوى التعليمي، الحالة المهنية، الحالة الصحية كتعاطي الكحول والمخدرات وتأثيرها على صحته وأفراد أسرته وعلى شكل العنف الممارس ضد الزوجة. في الورقة الإستبائية تم تقسيم الأسئلة إلى أسئلة مغلقة وأسئلة مفتوحة فالأسئلة المغلقة تميزت بنوعين:

1- سؤال ثنائي التفرع.

2- سؤال متعدد الخيارات.

أما الأسئلة المفتوحة: فالمبحوثة لديها الحرية للإجابة دون قيد كما هناك أسئلة غير مباشرة تهدف لمعرفة مدى تجاوب المبحوثة مع الأسئلة وأخيراً تضمنت الإستمارة 48 سؤال منها 09 أسئلة حول المعتدي و 39 سؤال حول الضحية.

6-4- البحث الاستطلاعي:

في هذه المرحلة نقوم بتجريب الإستمارة للتأكد من صلاحيتها وأنها تخدم أغراض البحث.

ونظراً لأهمية هذه المرحلة قمنا بتوزيع عدد من الاستمارات على المبحوثات اللواتي ينطبق عليهن مواصفات العينة خلال الفترة سبتمبر 2015 حتى جانفي 2016 بحوالي 20 إستمارة وقد أفادتنا هذه العملية في إعادة صياغة بعض الأسئلة لكي تتماشى مع فرضيات البحث، وترتيب الأسئلة بطريقة تسلسلية لنصل في الأخير إلى الإستمارة النهائية لبدأ البحث الميداني، وبالتالي الوصول إلى تفسير الظاهرة تفسيراً علمياً.

7- مجالات الدراسة:

-المجال البشري وإختيار العينة :

نظراً لطبيعة الموضوع فقد تم إختيار العينة القصدية وهي غير إحصائية، وتمثل أبسط أساليب إختيار العينة، فالباحث هو الذي يقرر مقدماً مفرداتها، فقد تتوفر لديه معلومات حول مجتمع معين، وتتضمن هذه المعلومات ما يفيد أنها تمثل وحدات المجتمع المدروس، لذلك يجتهد الباحث أن تقتصر العينة على تلك الوحدات.¹

¹ مصطفى عمر التير: مقدمة في مبادئ وأسس البحث الإجتماعي، منشورات الجامعة المفتوحة، طرابلس، 1995، ط3، ص 143.

واعتماداً على هذا النوع من العينة، فقد حددنا شروط القبول للإستمارة المقدمة للإستجواب، والشروط هي:

- أن يكون مضي على زواج الزوجة المعنفة أكثر من سنة.
- أن يكون العنف الممارس ضدها متكرر أي أكثر من 03 مرات في حياتها الزوجية.

ولهذا فقد حددنا حجم العينة ب: 120 امرأة متزوجة تعرضن للعنف في حياتهن الزوجية، حيث متوسط سن المبحوثات وقت إجراء البحث هو 37 سنة.

المجال المكاني:

المكان المستعمل للبحث هو مصلحة الطب الشرعي بمستشفى بني مسوس، تم جمع الإستمارات بمساعدة الطبيبة النفسانية بنفس المصلحة، وعن طريق المقابلة للزوجات المعنفات وأحياناً تملأ الإستمارات بمساعدة الطبيبة النفسانية.

المجال الزمني:

بدأت العملية في 25 فيفري 2016 وتم الانتهاء من ملء الاستمارات في بداية جانفي 2017، وتمكنا من خلال هذه المدة من جمع 120 إستمارة من أصل 200 إستمارة موزعة. أما عملية التفريغ والتحليل والقراءة السوسولوجية للمعطيات المتحصل إمتدت إلى غاية افريل 2017.

8- صعوبات البحث:

ما من بحث أو دراسة علمية إلا ويعترض الباحث مجموعة من الصعوبات والعراقيل التي تعيق الباحث وذلك حسب الجوانب التي يتناولها الباحث، ومن بين هذه الصعوبات ما يلي:

- عدم تجاوب المبحوثات مع بعض الاسئلة ومحاولة اخفاء الاجابة الصحيحة.
- صعوبة الإلمام بجميع العوامل الإجتماعية والإقتصادية، والتعرف على ما لها من تأثير وتفاعل وتداخل بينها. لأن وراء كل ظاهرة مؤشرات خفية نحسها ولا نلمسها في الواقع.
- دراسة ظاهرة العنف ضد الزوجة من قبل الزوج من المواضيع الحساسة داخل المجتمع الجزائري، يمكن أن تكون نتائج الدراسة مهما كان نوعها أن ترضي البعض كما يمكن أن تغضب البعض، لكن الهدف الرئيسي للدراسة إظهار حقيقة الأسباب الكامنة وراء هذه الظاهرة الخطيرة.
- إيجاد بعض المراجع فيها بعض الدراسات السابقة لكن دون ذكر مكان الدراسة.

الفصل الثاني: الزواج والأسرة والإستقرار الزوجي

المبحث الأول: مدخل عام حول الزواج.

أولاً: الزواج أهميته ودوافعه.

تمهيد:

إن الزوجية سنة من سنن الله تعالى في الخلق والتكوين، وهي سنة مطردة وعامة موجودة في عالم النبات والحيوان والإنسان لقوله تعالى "ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون" سورة الذاريات.

والزواج شرعية كونية، فكل شيء في الكون قائم على الإزدواج. فالإسلام رغب في الزواج وحث عليه في القرآن والسنة لما رواه من أهداف، وما يحققه من مقاصد في الحياة الإنسانية.

1-تعريف الزواج:

الزواج في اللغة: هو الإقتران والإختلاط، كقول العرب " زوج فلان أبله" أي قرن بعضها ببعض.¹

الزواج شرعا: عرف أغلب الفقهاء الزواج بتعاريف متقاربة والقصد من عقد الزواج هو ملك المتعة وأحلها.

وهذا ما برره الإمام محمد أبو زهرة "هو التماسل وحفظ النوع الإنساني، وإن يجد كل واحد من العاقدين في صاحبه الأناس الروحي وسط متاعب الحياة وشدائدها".²

فألزواج عقد وضعه الشرع، يفيد حل إستمتاع كلا الزوجين بالآخر على الوجه المشروع على سبيل القصد والتقييد به، لئلا يشمل العقد الذي يفيد الحل ضمنا.³

كما عرف محمد السيد عبد الرحمان الزواج على أنه تلك العلاقة الإجتماعية الوحيدة المستمرة بين الرجل والمرأة، لأنه الوسيلة الشرعية السليمة لتكوين الأسرة.

¹-العربي بلحاج: الوجيز في قانون الأسرة الجزائري، مقدمة في الخطبة، الزواج الطلاق الميراث الوصية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006، ط4، ص23.

²-نفس المرجع، ص30.

³-بدران أبو العنين: الزواج والطلاق في الإسلام، فقه مقارن بين المذاهب الأربعة السنية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1985، ص23.

أما **DREYER** يرى أنه ارتباط قانوني وإحتقال شعائري لتحقيق أغراض إجتماعية وشخصية، كما يسهم في إشباع رسمي لحق الإنفصال عن الوالدين وإشباع الحاجات الجنسية، وإنجاب الأطفال وتربيتهم للحفاظ على الجماعة.¹

- الزواج في قانون الأسرة الجزائري:

تنص المادة "4" من قانون الأسرة المعدل ب: 27 فيفري 2005 أن الزواج عقد رضائي يتم بين الرجل والمرأة على وجه شرعي، يهدف إلى تكوين أسرة مبنية على الرحمة والمودة والتعاون، وإحصان الزوجين والمحافظة على النسب.²

- الزواج من الناحية الإجتماعية:

هو نوع من العلاقة المقدسة تتم بين الرجل والمرأة بشكل علني من اجل الإعتراف الإجتماعي والديني والرسمي، لكنه يختلف من مجتمع لآخر حسب الشكل وليس الطبيعة والجوهر.³ وهذا الإختلاف نتيجة ثقافة المجتمعات وضوابطه الأخلاقية ومراحل التطورية.⁴

- الزواج من الناحية النفسية:

الزواج حياة نفسية إجتماعية مرتبطة بالرجل والمرأة لتحقيق الإشباع الجنسي، وحفظ النوع البشري في جو بين الإستقرار والسكينة والمحبة والتكامل.⁵

2- أهمية الزواج:

إن أهمية الزواج تكمل في كونه عملية إجتماعية وخطوة أساسية في تكوين الأسرة، والدور الذي يلعبه في تحقيق التوافق النفسي لكلا الزوجين، وإشباع العديد من الحاجات النفسية والإجتماعية والفيزيولوجية التي يصعب تحقيقها دونه.

1- السيد عبد الرحمن: إسهامات الزواج في تحقيق التوافق النفسي لكل من الرجل والمرأة، مجلة كلية التربية، مجلد 1، العدد 2، مصر، 1986 ص 169.

2- الأمانة العامة للحكومة: قانون الأسرة الجزائري، 2007، ص 1.

3- معن خليل عمر: علم الإجتماع الأسرة، دار الشروق للنشر والتوزيع، 2000، ط1، ص 59.

4- مصطفى غالب: العلاقات الزوجية، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1991، ص 85.

5- عبد الحميد محمد الهاشمي: المرشد في علم النفس الإجتماعي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994، ط1، ص 256.

فالزواج مطلب أساسي من مطالب النمو، إذا تحقق إشباعه بنجاح أدى إلى الشعور بالسعادة وتحقيق مطالب النمو مستقبلاً.¹

3-دوافع الزواج:

يسعى الفرد إلى تحقيق مجموعة من الدوافع من خلال الزواج وهي كالاتي:

3-1-دوافع نفسية طبيعية:

- الإنجذاب للطرف الآخر بتبادل الحب والمشاعر.
- إشباع الغزيرة النفسية.
- الشعور بالراحة النفسية والحسية.

3-2-دوافع اجتماعية:

- _ بناء أسرة وضمن إستقرار وإستقلال أسري.
- _ تكوين علاقات وصلات إجتماعية.
- _ الشعور بالاندماج الإجتماعي.

3-3-دوافع نفسية اجتماعية:

- _ الأمن النفسي الإجتماعي والقضاء على الفراغ.
- _ المحافظة على كرامة الإنسان.

3-4-دوافع اقتصادية:

- الإستقلال المادي.
- الحصول على عمل دائم.
- الحصول على انتظام إقتصادي أسري.

3-5-دوافع دينية:

- تطبيق الشريعة الإسلامية.
- طهارة النفس وعفتها.²

¹-كلثوم بلميهورب: الاستقرار الزوجي، دراسة في سيكولوجية الزواج، اصدرات شبكة العلوم النفسية العربية، عدد24، 2012، ص ص19-20.

²-عبد الرحمن الوافي: في سيكولوجية الزواج، دار هومة للنشر والطباعة، الجزائر، 1996، ص ص15-16.

3-6-دوافع صحية:

-حماية الإنسان من الأمراض التي تهز نفسه وتصيبه بالإضطراب والانحراف الجنسي والشذوذ، ومن أشد الأمراض خطراً على الإنسانية "الايذز"¹.

ثانياً: الاختيار الزوجي:

إن الزواج عبارة عن نظام يشمل على مجموعة متناسقة من العادات والتقاليد والاتجاهات، فالزواج لا تحدده الغريزة الجنسية فقط بل هناك عدة عوامل يقوم على أساسها الزواج.

مثلا نجد سناء الخولي قد وضعت مجموعة من الأسباب وراء بحث الأشخاص عن الزواج وهي كالاتي:

- تبادل الحب مع الطرف الآخر.
- البحث عن العمل والأمن الإقتصادي.
- تحقيق الأمن العاطفي وإنجاب الأولاد.
- الإستجابة لرغبات الأهل.
- الهروب من الوحدة ومنزل الوالدين.
- الحصول على الرفقة والمال.
- الجاذبية الجنسية.
- الإرتفاع إلى وضع إجتماعي، طلب للحماية أو الشهرة.²

1-أنماط الاختيار عند الزواج:

هناك عدة أنماط للاختيار يتبعها الأفراد في زواجهم وقد يختاروا واحداً أو أكثر وهي كالاتي:

1-1-النمط العاطفي:

يكون الإختيار قائماً على عاطفة حب قوية لا تخضع للعقل أو المنطق، والشخص هنا يعتقد أن الحب وحده كفيل بحل كل المشاكل وكفيل ببناء حياة زوجية سعيدة، وبالتالي

¹-عبيد منصور الرفاعي: العنوسة، رؤية اجتماعية لحل مشكلة الفتاة العانس، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000، ص 12.

²-سناء الخولي: الزواج والعلاقات الاسرية، دار النهضة العربية، بيروت، 1983، ص ص141-142.

لا يقبل نصائح الآخرين، ويكون شديد العناد في الدفاع عن إختياره بالرغم من وجود عقبات منطقية كثيرة تؤكد عدم التوافق في الزواج. كلما زادت محاولات إقناع هذا الشخص سواء رجل أو امرأة كلما إزداد إصرارا أو عنادا.

1-2- النمط العقلاني:

يقوم على حسابات منطقية لخصائص الطرف الآخر، وبالتالي يخلو من الجوانب العاطفية.

1-3- النمط الجسدي:

يقوم على الإعجاب بالموصفات الشكلية للطرف الآخر مثل جمال الوجه أو الجسد.

1-4- النمط المصلحي:

زواج يهدف إلى تحقيق مصلحة مادية، اجتماعية أو وظيفية من خلال الإقتران بالطرف الآخر. وهذا الإختيار يسقط تماما إذا يئس صاحبه من تحقيق مصلحته.

1-5- نمط الهروب:

هنا مثلاً نجد الفتاة تقبل أي طارق لبابها هرباً من قسوة أبيها أو سوء معاملة زوجة أبيها أو أخيها الأكبر. لذلك لا تفكر كثيراً في خصائص الشخص المتقدم لها بقدر ما تفكر في الهروب من واقعها المرير.

1-6- النمط الإجتماعي:

هذا الاختيار يقوم أساساً على رؤية المحيطين من أهل وأصدقاء أن الشاب مناسب لهذه الفتاة فيبدوون في التوفيق بينهما حتى يتم الزواج، وهو زواج قائم على أسس التوافق الإجتماعي المتعارف عليها بين الناس ولا يوجد دور ايجابي للطرفين غير القبول أو الرفض لما يفترضه الآخرون.

1-7- النمط العائلي:

هو زواج بقصد لم الشمل العائلي أو إتباع تقاليد معينة مثل أن يتزوج الشاب إبنة عمه أو خاله.

1-8- النمط العشوائي:

هنا الفتاة تقبل أي شخص بسبب العنوسة.

1-9-النمط المتكامل:

هو متعدد الأبعاد وفيه يراعي الشخص عوامل متعددة لنجاح الزواج من حيث الجانب العاطفي، العقلي، الجسدي، الإجتماعي، الديني... الخ. وهذا أفضل أنماط الإختيار حيث يقوم الزواج على أسس متعددة.¹

2-أسلوب الإختيار الزوجي:

يقصد بها الأسلوب الأكثر إنتشارفي المجتمع لعملية الإختيار الزوجي، كتدخل الأهل أو تدخل أطراف أخرى، وفي العموم هناك أسلوبين بارزين هما:

2-1-الأسلوب المباشر (الزواج الحر):

هنا تظهر رغبة الفرد الشخصية والفعلية لاختيار شريك حياته، وهذا النوع من الإختيار يكون قائما على أساس الحب المتبادل بين الطرفين ورأي الوالدين يكون من باب الاحترام للعادات والتقاليد.

2-2-الأسلوب الغير مباشر (الزواج المرتب):

تتم عملية الإختيار بتدخل طرف ثالث متمثل في شخص الأب، حيث نجد لكل مجتمع قواعد تنظم تدخل طرف ثالث في عملية الإختيار، للتوفيق بين الشخصان الراغبين في الزواج، فقد يكون التدخل كلي مما يلغي معنى الزواج، أو يكون التدخل جزئي مما يسمح للطرفين بإبداء رأيهما.²

3- إختيار الزوجة في الإسلام :

يعد إختيار الزوجة مرحلة من مراحل الحياة الزوجية، لهذا وضع الإسلام قواعد لاختيار الزوجة المناسبة وهي كالآتي:

- تكون ذات دين: ذات الدين تمتنع عما ليس لها وتقوم بما عليها من حقوق، وذات الدين يطمئن لها القلب ويؤمن المرء على نفسه ونفسها وماله.

لقوله تعالى: "فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله" سورة النساء الآية

.34

¹ تغريد صقر: الزواج والاسس الصحيحة لاختيار شريك الحياة.....الجزء الاول، الاحد 10 مارس 2013، على الموقع: www.REP-EYE.com.

²حسن محمد حسن واخرون: علم الإجتماع الأسرة، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 2004، ص47.

أما الرسول صلى الله عليه وسلم وصفها بقوله: "تنكح المرأة لأربع مالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك".

- أن تكون ذات خلق حسن: تستطيع التودد إلى زوجها، فإذا كانت حسنة الخلق هادئة الطبع عاملت زوجها معاملة حسنة وجنبته المشكلات والنزاع لقوله صلى الله عليه وسلم " تزوجوا الودود".

- أن تكون من أسرة كريمة: لأنها ترث الطباع والأخلاق من أسرتها خاصة إذا كانت معروفة بالصلاح والشرف.

- يستحب أن تكون بكرًا: خاصة للشباب الذي لم يتزوج بعد.

- يستحب إن تكون مقبولة الجمال: حتى يحصل بها العفاف والإحسان وغيض البصر وسكون النفس.

فالمراة الصالحة كنز الرجل إذا نظر إليها أسرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته.¹

4-أسس ومقومات الزواج في الإسلام:

يتسم نظام الزواج في الإسلام بالتوافق مع مقتضيات الفطرة ومصالح المجتمع، فالزواج جعله الله عقد تتم التزاماته بالإيجاب والقبول وشهادة الشهود وميثاقا غليظا تتحمل الضمان مسؤوليته وتكافح جاهدة في سبيل الوفاء به والمحافظة عليه مما قد يعترضه من صعوبات. فهو العهد القوي الذي يتعذر حله والرباط القوي للقلوب وحفظ المصالح واندماج كلا الطرفين مع بعضهما، فهو يقوي الشعور وتلقي عنده الرغبات.

ونظرا للأهمية البالغة التي أولاها الإسلام للزواج خاصة والكيان الأسري عامة، فقد وضع الإسلام جملة من الأسس والمقومات التي تكفل التماسك والنماء الدائم. ويمكن إجمال أهم الأسس فيما يلي:

¹-خالد بن سلطان بن عبد العزيز: الزواج في الاسلام والديانات الاخرى، المبحث الثاني، اختيار الزوجة في الاسلام،

على الموقع: www.maquatel.com

4-1-الاختيار:

يقوم نظام الزواج في الشريعة الإسلامية على مبدأ حرية الاختيار لكلا الطرفين، ولإختلاف مقاييس البشر عند إرادة الزواج فقد وضع الإسلام معيارية خاصة جاعلا الدين على رأس الشروط التي يشترطها كل من الزوجين حرصا على ديمومة الزواج وقوة الأساس. فعن أبي هريرة-رضي الله عنه-عن الرسول صل الله عليه وسلم أنه قال: " تتكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك." فمعايير الاختيار تتمثل في الخصال الأربع والدين آخرها، فإذا كانت المرأة المرغوب نكاحها ملتزمة بأحكام الشرع فلا ضرر أن يشترط الرجل فيها الجمال أو الحسب أو الغنى أو الثقافة...الخ. يعتبر الدين أهم المعايير أثناء الاختيار لان المال يذهب والجمال نسبي والحسب يجلب الغرور لكن يبقى الدين الذي يحمي البناء ويدعو إلى مكارم الأخلاق ويحفظ الحقوق ويمنع الانحراف.

أما عن الرجل فقد حث الرسول صل الله عليه وسلم على تزويج الرجل المرضي في دينه وخلقه لقوله صلى الله عليه وسلم: "إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه." لقد دعا الإسلام إلى التركيز على الدين والخلق رغبة في أمن الأسرة وحفاظا على إستقرارها ورخائها. إن الإختيار خطوة هامة في خطوات تكوين الأسرة وإلا قامت البيوت على باطل لا يراعي كل طرف حقوق الآخر، ولا يكثرث لميوله ورغباته وهنا يحدث الخلاف الذي يؤثر سلبا على التوافق.

4-2-الرؤية:

في إطار حرص الإسلام على أن تقام الرابطة الزوجية على أساس خال من الغرور والظنون، شرط الإسلام تعيين الزوجين وأباح النظر قبل العقد دون خلوة ذلك أن الخاطب عندما يرى من تقدم لخطبتها أما أن تهفو إليها روحه وتجد مكانا في قلبه أو لا يحس نحوها بميل قلبي ولا إمتزاج روحي وكذا المخطوبة ولذا قال الرسول صل الله عليه وسلم للمغيرة بن شعبة رضي الله عنه عندما خطب امرأة: "اذهب فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما."¹

¹ - عثمان بن صالح بن عبد المحسن العامر: معوقات التوافق بين الزوجين في ظل التحديات الثقافية المعاصرة للأسرة المسلمة، مجلة كلية التربية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، السنة 15، العدد 17، 2000، ص ص37-39.

وقد اختلف الفقهاء في مقدار ما يباح النظر إليه، وأكثر الفقهاء يرون أنه يجوز للخاطب رؤية الوجه وكفي من يريد خطبتها¹، لكن هناك الكثيرين من يرون رؤية الخاطب أمر لا يسمح به شرف العائلات والغيرة على الكرامة والعرض بينما يرى آخرون في بيئات إسلامية أخرى أن الرؤية لا تكفي في تعرف الطرفين فيسمحون بالعشرة الطويلة والخلوة المحرمة حتى يتعرف كلا الخطيبين عن كامن أخلاقهما وميولهما، لكن في كثير من الأحيان ينتج عن ذلك مشكلات ذات تأثير سلبي².

4-3-الرضى:

منح الإسلام الزوجين الحق المطلق في القبول بإبرام عقد النكاح أو رفضه. فلا أحد يمكنه إرغام رجل عاقل بالغ على الزواج من امرأة لا يرغب بها وأيضا بالنسبة للمرأة العاقلة والبالغة.

فالرضى شرط من شروط عقد الزواج لا يتم النكاح إلا به عند الجمهور غير الحنفية وفق الصيغة المتضمنة للإيجاب والقبول، وتكمن أهمية هذا الأساس في تعزيز إرساء البناء الأسري على دعائم وطيدة وأسس راسخة من الحب والرغبة في التفاهم بين الطرفين.

4-4-الكفاءة:

إن الأدلة على جعل الكفاءة شرط في لزوم الزواج ضعيفة، ولأن الدليل الأقوى وهو المعقول يعتمد على العرف، فإذا كان العرف أن انتظام المصالح بين الزوجين لا يكون عادة إلا إذا كان هناك تكافؤ بينهما أعتبرت الكفاءة شرط لزوم لا شرط صحة، وإذا كان العرف بين الناس هو عدم النظر إلى الكفاءة لم يعد هناك مسوغ لها.

وتشير بعض الكتابات والدراسات المعنية بالأسرة الإسلامية المعاصرة إلى أهمية تحقق التكافؤ بين الزوجين من حيث المستوى التعليمي، البيئي، الثقافي ليتحقق التفاهم والتناغم في الآراء ومستوى تناول القضايا والأحداث التي تواجههم.

¹-الشحات إبراهيم محمد منصور : أحكام الزواج في الشريعة الإسلامية، جامعة بنها، بدون سنة، ص13.

²-عثمان بن صالح بن عبد المحسن العامر: مرجع سابق، ص39.

4-5-الصداق:

إن الصداق في الإسلام ليس مقصوداً لذاته ولا هو تثمينا لقيمة المرأة وإنما شرع ليشعر بصدق رغبة الزوج في الزوجة لذا سمي صداقا. والسنة تقليل المهر وعدم المغالاة فيه لقول الرسول صل الله عليه وسلم: "

التمس ولو خاتما من حديد." إن المغالاة في المهر مكروهة في النكاح وأنها من قلة بركته وعسره، إن المغالاة في المهر ليست من مصلحة الزوجين، فالزوج الذي يستدين بسبب زواجه كثيراً ما يصاب بانقباض النفس وضيق الصدر بعد الزواج فيصبح مهموماً كثيراً ما يصاحب ذلك نظرة حادة وعبارات جارحة إلى زوجته إذ يعتبرها سبباً في شقائه.¹

4-6-القوامة:

الأسرة منظمة إجتماعية والزوجين ملزمين للعمل بإرشاد الشرع في كل ما هو منصوص عليه، والتشاور والتراضي فيما دون ذلك وإن اختلفت وجهات النظر واحتاجت إلى حسم. فالقوامة لجنس الرجل لقوله تعالى: "الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم....."

في الحقيقة القوامة لا تعدو أن تكون إمتيازاً بسبب الإختصاصات الواسعة المسندة إليه وليس فيها ما يعني إلغاء إرادة الزوجة ولا إهدار شخصيتها، فبوجود القوامة العاقلة التي تتحكم في العواطف وتزن الأمور بميزان الشرع والمنطق، وتتنظر إلى الأشياء بمنظار الواقع والعقل لتتحدد المسؤوليات وتنظم العلاقات ويزول كل ما يمكن أن يعكر التوافق بين الزوجين.

4-7-حسن العشرة:

قال الرسول صل الله عليه وسلم: "تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت."

¹-نفس المرجع: ص ص، 40-42.

إن حسن العشرة وطيب المعاملة بين الزوجين بإعتباره أساس يضمن "بعد توفيق الله" سيادة جو المودة والرحمة، وبه يتحقق الوفاق والوئام ويستطيع الزوجان مواجهة متاعب الحياة اليومية والمواقف المختلفة من منغصات يمكن أن تؤثر على هذا الرباط ومن ثم جعلت الشريعة الإسلامية لكل طرف على الآخر حقوقا بينها كتب الفقه والأحوال الشخصية.¹

ثالثاً: أهلية سن الزواج في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية :

إن الزواج بإعتباره عقدا رسميا بين شخصين راشدين أساس لبناء أسرة سليمة، غير أن الأسرة كباقي المؤسسات الإجتماعية قد تتعرض لمشكلات تهدد العلاقة بيت الزوجين. فما هو السن المناسب لزواج الرجل والمرأة؟

1- سن الزواج في الشريعة الإسلامية:

إن الفقهاء لم يحددوا بصفة قاطعة سن البلوغ الذي تتم به أهلية الفتى والفتاة للزواج، وقالوا إن مرحلة البلوغ تأتي بعد مرحلتى الطفولة والتميز، وهي تظهر طبيعيا كالإحتلام لدى الفتى والحيض لدى الفتاة.

ففي بعض الكتب الفقهية مثل " السرائر في الفقه " لعجلي، و"شرائع الإسلام" للحلي، أشاروا إلى سن الزواج ب: 9 سنوات للأنثى مع أنه لم يتم تفسير هذا التحديد. غير أن هذه المراجع تذكر أن الجماع في سن صغيرة قد يؤدي إلى تمزق الجدار الواصل بين المهبل والمثانة، فتصبح الزوجة معيبة سلسلة البول واعتبروا الزواج في هذه الحالة يضمن كفالة الزوجة المعيبة والتي إذا طلقت قد لا تتزوج ثانية. فقد ذكر في القرآن الكريم مصطلحات: النكاح، البلوغ، الرشد دون تحديد لأي منهما. و قد ذكر الأستاذ السايح في مؤتمر " الرباط " نشرت أعماله عام 1974 أن الإمام أبا حنيفة ذكر أن سن البلوغ هو 18 سنة للذكور و 17 سنة للنساء. وتبدأ تقديرا عند إتمام 15 سنة بالنسبة للإناث والذكور والشائع البلوغ يكون بالإحتلام للفتى والحيض للفتاة.²

¹ نفس المرجع: ص ص 43-44.

² عبد العزيز سعد: الزواج والطلاق في قانون الاسرة الجزائري، دار هومة للنشر والطباعة، الجزائر، 1994، ط3، ص93.

2- سن الزواج في القوانين الجزائرية:

جعل المشرع الجزائري سن الزواج بالنسبة للرجل والمرأة ب: 19 سنة وهي سن الرشد المنصوص عليها في المادة (40) من القانون المدني الجزائري.¹
كما أضيف إلى المادة (09) مضافة بالأمر 02/05: يجب أن تتوفر في عقد الزواج الشروط التالية: أهلية الزواج، الصداق، الولي، الشاهدان، نعدام الموانع الشرعية للزواج.²
إذ يعتبر كل زواج صحيحا إذا توفرت أركانه ولو كان غير مسجل بالحالة المدنية وتترتب عليه آثار وكافة الحقوق شرط إحضار الشاهدين.

لكن يكتب أن الزواج قد خرق أحكام المادة 09 من قانون الأسرة وبالتالي تصحيح هذا الزواج وتسجيله في الحالة المدنية يكون لإلحاق نسب الأولاد بأبيهم.³
أما الزواج في سن أقل من 19 سنة فيخضع لموافقة القاضي، وبناء على طلب إستصدار ترخيص من المحكمة حسب المادة (07) وللقاضي أن يرخص للزواج لمصلحة أو ضرورة متى ثبتت قدرة الطرفين على الزواج.

إذ نجد الزوجان اللذان لم يبلغا سن الرشد المدني يخضعان لأهلية القاضي فقط، فيما يتعلق بآثار عقد الزواج كإثبات النسب، الحضانة، طلب الطلاق أو الخلع.... الخ.
فيما يتعلق بمخالفة وتجاوز سن الأهلية، فقانون الأسرة لم ينص ضمنا ولا صراحة على جزاء مخالفة سن الأهلية وعقد الزواج قبل السن المحدد دون ترخيص.
وهذا عكس القانون رقم 224/63 الصادر في 1963 الذي نص على:
- لا يجوز للرجل الذي لم يبلغ 18 سنة ولا المرأة التي لم تبلغ 16 سنة إن يعقدا زواجا.

كما ورد في المادة (02) منه:

- معاقبة كل من ضابط الحالة المدنية، الموثق والزوجين وممثلهما الذين لم يراعوا السن القانونية.

¹- عبد العزيز سعد: قانون الأسرة الجزائري في ثوبه الجديد، دار هومة للنشر، الجزائر، 2008، ط2، ص25.

²- أحمد لعورو نبيل صقر: موسوعة الفكر القانوني للأسرة، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، صص 14-15.

³- نفس المرجع: ص19.

ثم جاء في المادة (03) من نفس القانون:

أن كل زواج ابرم خلافا لأحكام المادة الأولى يكون باطلا، ما لم يلحقه دخول، ويجوز الطعن فيه من الزوجين شخصيا، أو من النيابة العامة، أو ممن له مصلحة فيه، لكن لا يجوز الطعن إذا بلغ الزوجان السن القانونية، أو حملت الزوجة ولم تبلغ.

وبالتالي ما دام قانون الأسرة المعدل بموجب الأمر 05/02 لم يرد فيه جزاء على مخالفة السن القانونية للزواج، ولم ينص صراحة على إلغاء القانون رقم 224/63 فإنه يكون قابلا للتطبيق.¹

3- وصايا الزواج:

هناك من يضع بعض الوصايا ويطلق عليها الوصايا العشر للزواج وهي كالآتي:

3-1- ضرورة الإيمان بأن البيوت السعيدة لا تحدث عفويا أو بالصدفة، بل تتكون عن طريق التفاهم والتعاون وطريق تحمس الأشخاص الذين يعيشون في هذه البيوت.

3-2- إن الجنس ما هو إلا هبة من الله تعالى شأنه في ذلك شأن نعمة البصر والسمع والكلام، لذلك يجب أن يستخدم بذكاء لإثراء الحياة، كما يجب أن يستخدم بطريقة فنية وليس آلية أو ميكانيكية أو عشوائية أو حيوانية أو شهوانية.

3-3- في الزواج يجب أن تتجمع جميع الأشياء والأحداث كالإنسجام الجنسي، الإهتمامات المشتركة، المساعدة العملية والفعلية والعبادة والصدق والمحادثات المنسجمة لتترك بصمتها في المستقبل.

3-4- ممارسة الحب بصدق وقوة ولكن ليس في كل وقت لأنه نتاج الروح المتحررة، ولا يمارس طوال الوقت.

3-5- ليس كل زوجين متجانسين كحبة الفول عند إنقسامها، بل يجب أن يكون هناك إهتمامات مشتركة وأخرى فردية لكل منهما.

3-6- الإحترام المتبادل بينهما.

3-7- عش اليوم تماما إن كان ذلك لا يمنع التفكير في الغد، لكن دون أن يكون هذا التفكير سببا في الإزعاج.

¹- عبد العزيز سعد: نفس المرجع السابق، ص 80.

3-8- محاولة تقبل الشريك بكل صفاته الايجابية والسلبية، فالسلبى قد يختفى أو يعوض بالإيجابى.

3-9- ظهار إحساسك بفضائل شريكك وإمتداح خصاله الحميدة لأننا ننفر من النقد أو الشجار الدائم.

3-10- محاولة الإستجابة لبعض مظاهر العدوان من جانب رفيقك بلطف وعطف. والتعبير عن مشاعرك بصدق وحرية وأصالة دون إيذاء الآخرين.¹

¹- عبد الرحمن محمد العيسوي: العنف الأسري، دار الراتب الجامعية، بيروت، 2004، ط1، ص ص130-131.

المبحث الثاني: مدخل عام حول الاسرة.

أولاً: تعريف الأسرة - أشكالها.

تمهيد:

إن الأسرة عبارة عن نظام إجتماعي وضرورة حتمية لبقاء الجنس البشري، ودوام الوجود الاجتماعي، ولقد خص الله عز وجل الإنسان بهذه الصفة فطرياً، ويتحقق ذلك بإجتماع كائنين لا غنى لأحدهما عن الآخر هما الرجل والمرأة لقوله تعالى: "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها...." أية 21 الروم. ومن ثمرات هذا الاتحاد أو الزواج تتكون الأسرة وتعزز بالأولاد مستقبلاً.

1- تعريف الأسرة:

الأسرة في اللغة هي الدرع الحصين وأهل الرجل وعشيرته¹. والأسرة هي تلك المؤسسة الاجتماعية التي تنشأ من إقتران رجل وامرأة بعقد يرمي إلى إنشاء اللبنة التي تساهم في بناء المجتمع وأهم أركانها الزوج والزوجة والأولاد.²

فالمعجم الكبير لعلم الاجتماع عرّف الأسرة على أنها مجموعة من الأفراد تجمعهم صلات معينة كالقربة، النسب، أو يعيشون معاً.

ولقد كانت الأسرة في الجماعات الأولى على شكل عشيرة ثم تقلصت فأصبحت تشمل الزوجين وأولادهما الذين يعيشون معهم.³

كما عرّف دينكن الأسرة في معجمه أنها: " كل مجتمع قائم بالفعل يشمل بناءات أسرية على أيه صورة من الصور؛ فهي ضرورة حتمية لبقاء الجنس البشري والجماعة الأولى للطفل دون إختيار، والطريق الذي يوصله للمجتمع.⁴

¹-مصطفى الخشاب: علم الاجتماع، عالم الكتب، القاهرة، 1985، ص54.

²- مجلة المستقبل: الآثار الاجتماعية والنفسية للعنف الأسري، العدد ابريل 2007، ص33.

³-Joseph Sumpf et Michel Hugues : dictionnaire de sociologie ، librairie LAROUSSE ، paris ، 1973 ، p131.

⁴-دينكن ميشيل: معجم علم الاجتماع، دار الطليعة، بيروت، 1981، ط1، ص97.

أما بيرجس ولوك عرفاها بأنها: " جماعة من الأفراد يربطهم الزواج، التبني، الدم، يؤلفون بيتا واحدا يتفاعلون فيه ولكل واحد دوره. مكونين بذلك ثقافة مشتركة."¹
كما عرفها منير المرسي على أنها: " وحدة وظيفية مكونة من الزوج والزوجة والأبناء تربطهم رابطة الدم والأهداف المشتركة."² أما سناء الخولي عرفتتها أنها: " أول وسط طبيعي وإجتماعي للفرد حيث تقوم على مصطلحات يرتضيها العقل الجماعي، والمجتمعات هي التي تختار قواعد الأسرة."³

أما مورديوك عرفها بأنها: " جماعة إجتماعية تتميز بمكان إقامة مشترك وتعاون اقتصادي ووظيفة تكاثرية ويوجد بين إثنين من أعضائها على الأقل علاقة جنسية يعترف بها المجتمع، وتتكون الأسرة كحد ادني من ذكر بالغ وأنثى بالغة وطفل سواء كان من نسلهما، أو عن طريق التبني."⁴

ويظهر حسب تعريف إميل دوركايم للأسرة على أنها: " هيئة اجتماعية ذات طابع قانوني وأخلاقي يلتزم أفرادها من زوج وزوجة وأبناء بجملة من الواجبات والتي من بينها تحمل الآباء مشاغل أبنائهم والتكفل بهم."⁵
2- أهم النظريات المفسرة للأسرة:

حاول العديد من المفكرين وعلماء الإجتماع وغيرهم من محاولة فهم وتفسير الأسرة، والخروج بعدة نظريات حاولت تفسير وفهم هذا النسق ومن بين هذه النظريات نذكر:
2-1- النظرية التطورية:

لقد إعتبر هيربرت سبنسر الأسرة وحدة بيولوجية وإجتماعية تسيطر عليها الغريزة الواعية، ولقد خضعت هذه الوحدة لمبدأ العام والإنتقال من المتجانس إلى اللامتجانس، ولاسيما في وظائفها، وإنتقال وظيفة الأب كرب أسرة الذي كان يقوم بجميع الوظائف المتنوعة

¹- عبد الهادي الجوهري: قاموس علم الإجتماع، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1998، ط3، ص ص119-120.

²- منير المرسي سرحان: في اجتماعيات التربية، دار النهضة العربية، بيروت، 1981، ص 179.

³- سناء الخولي: الزواج والعلاقة الأسرية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1979، ص34.

⁴- صلاح الفوال: البناء الإجتماعي للمجتمعات البدوية، دار الفكر العربي، الجزائر، 1983، ص60.

⁵-Alain Beitone: sciences sociales، 2em Edition، Paris، 2000، p173.

إلى هيئات إجتماعية متعددة. حيث أصبح لكل عضو في الأسرة وظيفة يقوم بها ومركز إجتماعي يحتله.

كما أشار إلى أن وظائف الأسرة تختلف في الأنماط المجتمعية التي قسمها حسب كل الحياة السائدة في كل نمط إجتماعي.

وهذا الإختلاف يبرز في العلاقات بين الأفراد وأعضاء الأسرة، وطبيعة الإنسجام والتآلف بينهم والعواطف الموجودة، وأوضاع كل من الرجل والمرأة في تلك الأنماط.¹ ومن رواد النظرية التطورية نجد أيضاً لويس مورغان الذي أبرز الدور الذي يلعبه المجتمع في تحديد وبنية الأسرة.

فالأسرة لمورغان غير متوقعة، وهي في حركة دائمة موازية للتطور الذي يعيشه المجتمع. فالأسرة تمر من نمط أدنى إلى نمط أرقى وهذا بفضل التطور التكنولوجي الإقتصادي.²

2-2- النظرية البنائية الوظيفية:

إستمدت أصولها من الاتجاه الوظيفي في علم النفس والوظيفي الانثروبولوجي، فهي لا تهتم بالبحث عن أصل الأسرة وتطورها، بل تعتبر نسفاً إجتماعياً يتكون من أجزاء متفاعلة مع بعضها البعض فضلاً عن دراسة العلاقة بين الأجزاء.

تهتم هذه النظرية بدراسة أثر وظائف الأسرة، وتهدف إلى توضيح الترابط الوظيفي بين النسق الأسري وأنساق المجتمع الأخرى. كما تركز أيضاً على الأدوار الإجتماعية لأفراد الأسرة والجماعة. فالنظرية البنائية الوظيفية تهدف إلى دراسة السلوك الأسري في ظل إسهاماته في بقاء النسق الأسري.³

¹-محمد سيدي إبراهيم: الأسرة في التراث الديني والإجتماعي، دار المعارف، مصر، 1995، ص ص 113-114.

²-Andrée Michel : **sociologie de la famille et du mariage** ،Ed PUF ،PARIE ،1986 ،P30.

³-دهيمي زينب: التغيير الإجتماعي داخل الأسرة الجزائرية، دراسة مقارنة بين الأسرة الممتدة التقليدية والأسرة النووية الحديثة، ملتقى وطني حول الأسرة والتحديات المعاصرة، 16/15 ماي 2012، ورقلة، ص 5.

2-3- النظرية التفاعلية الرمزية:

يعتبر هذا الإتجاه من أكثر الاتجاهات شيوعاً في مجال الأسرة، إذ يعتبر جورج زيمل وكولي وميد من أبرز ممثليه، إذ إرتكزت دراستهم على تفسير السلوك البشري الممارس من قبل الفرد في محيطه الإجتماعي. ينظر هذا الإتجاه للأسرة على أنها وحدة من الشخصيات المتفاعلة، ومن هنا فإن تكيف الأبوين مع الأحداث المستجدة يؤهلها لإكتساب دورهما كأبوين، وإن فشل أحدهما فبنيان الأسرة يتصدع. كما إن نجاح الزوجين في علاقتهم داخل الأسرة مرهون بدرجة إشباع كل منهما للآخر، وعلى هذا الأساس ينظر هذا الإتجاه للأسرة على أنها خلية إجتماعية تقوم بتطبيع الوليد بالسلوك الإجتماعي.¹

3- أشكال الأسرة:

توجد عدة أنواع وأشكال من الأسرة، كأسرة التوجيه وأسرة الإنجاب والأسرة النووية والأسرة الممتدة... الخ.

لهذا سنذكر أهم الأشكال المنتشرة وهي كالآتي:

3-1- أسرة التوجيه:

وتسمى أسرة المولد، وهي الأسرة النووية التي ولد وتربى بها الفرد.²

3-2- الأسرة النووية:

تعرف بالأسرة الزوجية أو الأسرة الصغيرة وتتكون من الأب والزوجة وأطفالهم.³ فالأسرة حسب عالم الإجتماع الأمريكي وليام اجبرن هي: "رابطة إجتماعية أساسها الزوج والزوجة والأطفال أو دونهم، كما يمكن أن تشمل الزوج بأطفاله أو الزوجة بمفردها مع أطفالها،⁴ فالأسرة النووية أو الزوجية هي نموذج أسري يتميز أفرادها بدرجة عالية من الفردية والتحرر الواضح من الضبط الأسري.

¹-محمود عبد العليم: الاتجاهات النظرية المفسرة للنزاع الأسري. على الموقع: www.startimes.com

²-شارلوت سيمون سميث : موسوعة علم الإنسان، المفاهيم والمصطلحات الأنثروبولوجي، تر : محمد الجوهري وآخرون، المجلس الأعلى للثقافة، 1998، ص99.

³-صلاح الفوال: مرجع سابق، ص 60.

⁴- أحمد سالم الأحمر: علم الإجتماع الأسرة بين المنظور والواقع، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، 2004، ط1، ص17.

ومنه تعلق مصلحة الفرد على المصالح الأسرة ككل، فالأسرة النواة تتميز بصغر حجمها والأسرة النواة هي النمط السائد في معظم المجتمعات الحديثة المعاصرة.¹

3-3- الأسرة الممتدة:

تتكون الأسرة الممتدة من الأب والأم وأولادهم الذكور والإناث غير المتزوجين وأولادهم المتزوجين وأبنائهم، والأقارب كالعم والعمة والابنة الأرملة وكلهم يقيمون في نفس المكان تحت رئاسة الأب أو كبير العائلة كالجدة وتسمى أيضاً "الأسرة المتصلة".² فهي الأسرة التي تجمع في كيان واحد أكثر من أسرة، أو هي عبارة عن أسرة مركبة من أسرتين نوويتين أو أكثر بصرف النظر عما إذا كانت تنتمي لنفس الجيل أو جيلين مختلفين.³

3-4- الأسرة البسيطة:

حسب وجهة نظر "مصطفى بوتفنوشت" الأسرة البسيطة هي نتاج لإنفجار الأسرة الممتدة والمركبة، التي فقدت وظائفها الإقتصادية والسياسية. ففي الأمثال الشعبية ما يدل على ذلك مثل المثل الشائع "كل دار تخرج منها أديار...." أي أن كل عائلة سوف يخرج منها عدة أسر. سواء من الإخوة الذكور أو الأخوات البنات، وأمام هذا التقسيم نجد أن أغلب الباحثين الإجتماعيين في الجزائر قد إنقسموا حول تحديد نمط الأسرة الجزائرية، فمنهم من يذهب إلى القول بأن العائلة الممتدة هي التي تمثل النموذج الأسري فقط، أما آخرون يذهبون إلى القول بوجود تعدد الأنماط الأسرية. ومع ذلك يمكن أن ندلل على الرأي الثاني والقائم على وجود الأنماط الأسرية من خلال بعض ما جاءت به الدراسات السوسيولوجية مثل دراسة "فاطمة اوصديق" 1988 حيث وجدت في دراستها الميدانية بمدينة الجزائر العاصمة أن هناك خمسة أنماط أسرية. وكذلك ما أكدته دراسة "مصطفى بوتفنوشت" للعائلة الجزائرية، والملاحظ من الدراستين أن العائلة البطريركية قد تشكلت من أسر زواجه جاءت من داخل البلاد في السنوات الأولى من الستينات.⁴

¹ - إبراهيم عثمان: مقدمة في علم الاجتماع، دار الشروق للنشر والتوزيع، 2007، ط1، ص224.

² - مزور بركو: مرجع سابق، ص45.

¹ - يوسف قدوري وأسيرة خرشة: انعكاسات انتقال الأسرة الصحراوية من العائلة الموسعة إلى الأسرة الزوجية على الصحة النفسية للأفراد، مجلة الواحات للبحوث والدراسات العدد 15، 2011، غرداية، ص294-304.

⁴ - عبد القادر بدوي: الاتصال التنظيمي في محاكم الأسرة الجزائرية ونزاعات الطلاق، مجلة الحكمة للدراسات الإجتماعية، كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، العدد 11، السداسي الثاني، 2017، الجزائر، ص153.

ثانياً: خصائص الأسرة وأهم وظائفها.

1- خصائص الأسرة:

يجب أن تتميز الأسرة بعدة خصائص لكي تحضى بهذا المصطلح، ومن أهم الخصائص حسب ما حددها "بيدج" و"ماكيفر":

- العمومية: الأسرة موجودة في جميع المجتمعات رغم اختلاف شكلها.
- تحتوي الأسرة على مجموعة من العواطف والإنفعالات.
- الحجم المحدد: الأسرة ذات حجم محدد الجوانب.
- تهتم بها جميع المجتمعات وهي أصغر حجم فيه، إذ تعتبر نواة الهيكل الإجتماعي.
- تخضع لتشريعات المجتمع وشرعيتها بداية هو الزواج.
- الأسرة من حيث الأعضاء زائلة أما من حيث الشكل دائمة.¹

2- وظائف الأسرة الحديثة:

يرى "برسونز" إن الوظائف التي كانت تقوم بها الأسرة كوحدة واحدة، أصبحت تقوم به عدة وحدات متخصصة، مما جعل الأسرة أكثر حرية في تبني وظائف أخرى والقيام بها بدقة وعناية بسبب تحررها من وظائف أخرى كانت تقوم بها في الماضي. ومن هذا المنطلق يمكن تلخيص وظائف الأسرة الحديثة فيما يلي:²

1-2 وظيفة الإنجاب:

تضمن للمجتمع نموه وإستمراره وتزويده بأعضاء جدد فالأسرة هي المكان الطبيعي لإشباع الحاجة الجنسية وإنجاب الأطفال.³

¹- عبد العزيز خواجه: مبادئ في التنشئة الإجتماعية، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، 2005، ص ص126-127.

²- سناء الخولي: الأسرة والحياة العائلية، دار النهضة العربية، بيروت، 1984، ص 58.

³- زكي وآخرون: رعاية الأسرة والطفولة، دار القلم للنشر والتوزيع، دبي، 1987، ط1، ص57.

2-2 الوظيفة الاقتصادية:

مازالت الأسرة تشارك في عملية الإنتاج الكلي للمجتمع عن طريق أفرادها، حيث أصبح الأبناء والزوجات يشاركن في العمل وزيادة دخل الأسرة، كما أصبحت المرأة تتخذ القرارات المتعلقة بالشراء وميزانية البيت.¹

2-3- الوظيفة الاجتماعية:

يتلقى الأبناء داخل الأسرة ثقافة التعامل مع الآخرين والسلوك والمبادئ التي يجب تعلمها وتطبيقها كاحترام الآخرين، واحترام حقوقهم الشخصية وأرائهم، وتعليم أفرادها كيفية التعامل بفعالية داخل المجتمع.²

2-4- الوظيفة التربوية:

الأسرة هي البيئة الاجتماعية الأولى في تكوين الطفل والتعرف على نفسه عن طريق التفاعل مع أعضائها الذين ينقلون إليه ثقافة المجتمع. فالتنشئة الاجتماعية هي أخطر وأهم وظائف الأسرة، لأنها البيئة الأولى التي تستقبل الطفل منذ ولادته حتى مماته وتؤثر في قدراته وإستعداداته.³

2-5 إشباع الحاجات الأساسية:

وهي منح الفرد الشعور بالانتماء إلى جماعة تمنحه الثقة والتجاوب والشعور بالأمان، وأنه شخص مقبول ومحبوب من طرف الآخرين، وإشباع حاجاته الفسيولوجية كالغذاء والملبس والسكن والرعاية الصحية. رغم التطور الحاصل في المجتمع فالأسرة لم تعد تنفرد في وظائفها بل أصبح يشاركها مؤسسات وهيئات حكومية تقريبا، لكن تبقى الأسرة هي أهم جماعة يشبع فيها الفرد حاجاته.⁴

¹- باقادر أبو بكر أحمد: التطور الاجتماعي والعمري وأثرهما على البيئة والأسرة، سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، العدد 36، 1991، ص92.

²- ناتاشا عيسى: تعريف الأسرة ووظائفها، ماي2014، على الموقع WWW.MAWDOO3.COM

³- سناء الخولي: نفس المرجع، ص20.

⁴- زكي وآخرون: نفس المرجع، ص57.

6-2 الوظيفة الدينية والأخلاقية:

إن الأسرة هي البنية الأساسية التي يتم فيها غرس المعتقدات الدينية والطقوس والشعائر المختلفة، والمبادئ الأخلاقية لدى الأفراد.¹

7-2 نقل التراث الحضاري:

تظل الأسرة هي المجال الذي يتعلم فيه الطفل الأساليب العامة للحياة والأنماط السلوكية والعرف السائد في المجتمع، رغم أن هناك مؤسسات تساعد الأسرة في نقل التراث، وكلما كانت الأسرة متعلمة كلما ساعدت خبرتها ووعيها وعلمها على إقتناء كل تراث طيب ونقله لأفراد الأسرة.²

¹-سناء الخولي: نفس المرجع السابق، ص58

²-زكي وآخرون: نفس المرجع السابق، ص 60.

ثالثاً: مقومات الأسرة وتأثيرها على الأبناء .

1- مقومات الأسرة:

إن الكيان الأسري يتضمن مجموعة من العلاقات والتفاعلات والوظائف والأدوار، فقيام الأسرة بذلك يتطلب توفر مجموعة من المقومات والدعائم التي تساهم في تحقيق وظائف وأهداف الأسرة سعياً لإستقرارها وترابطها، وفيما يلي أهم مقومات الأسرة:

1-1- المقومات البنائية:

إن التكامل البنائي في الأسرة يقوم على وجود كل من الزوجين والأبناء في إطار مثلث يجمع أفرادها بين أضلاعه، فالزوج موجود يؤدي دوره كاب و رب بيت وعضو أساسي يعمل ويوفر أسباب المعيشة لأفراد أسرته، ويحقق لهم الحماية والمكانة الإجتماعية ويتعاون مع زوجته في تنشئة وتربية أولادهم.

أما الزوجة من جانبها تعمل كربة بيت تتعامل مع زوجها في تدبير الحياة السليمة لأفراد أسرته، فهي تحيط عش الزوجية بكل أسباب الحياة الكريمة والطيبة والهادئة والراحة والطمأنينة لكل فرد من أسرته. كما يمكن أن تزيد وتضيف من موارد الأسرة عن طريق مدخولها من العمل أو ممتلكاتها أو لديها ثروة.

فالزوجة تعمل على رفاهية أسرته وذلك بوجودها وتضافرها فالأولاد يضيفون على الأسرة وضعا يجعل منهم هدفاً مشتركاً وأملاً مرموقاً يسعى الزوجان لتحقيقه من خلال التربية والتنشئة الصالحة للأبناء، ومن هنا يحقق المقوم البنائي في حدوث التفاعل الأسري في حين إذا حدث قصور في الحياة الأسرية في أي طرف من أطرافها في المثلث البنائي أصبحت الحيلة الأسرية غير متكاملة.

وليس معنى التكامل البنائي للأسرة عدم إمكانية غياب أي فرد من أفراد الأسرة عن حدود هذا البناء المتكامل للأسرة بصورة مؤقتة، إذا كان لا يخل بأسس ومقومات التكامل الأسري البنائي أو غيرها كغياب الزوج أو الزوجة بسبب المرض أو العمل، أما الانفصال والطلاق والموت وخلافه يجعل الحياة البنائية للأسرة لا تقوم على أساس من الإستقرار. أما الحال يختلف بالنسبة للأولاد الذين يكونون مع الزوجين في المثلث البنائي فوجودهم كطرف و ضلع في المثلث ضروري بطبيعة الحال وذلك لأجل الحصول على الرعاية والتنشئة

الإجتماعية التي من الواجب أن يتلقوها من آبائهم ليكونوا أفراد صالحين يمكنهم الإعتماد على أنفسهم والإسهام بصورة إيجابية في حياتهم.

1-2- المقومات العاطفية:

يقصد بالتكامل العاطفي وجود عواطف إيجابية قائمة بين أفراد الأسرة كالحب والود والتراحم والرضا، وأن يكون هناك جو عاطفي يسود هذه العلاقات العاطفية والإيجابية بين الزوج والزوجة والأبناء.

إن التكامل البنائي يعطي قوة مادية للعلاقات الزوجية والأسرية كما أنه يعطي الفرصة والجو للتفاعل الإيجابي لهذه العلاقات التي تتحول بدورها من الصلة المادية العقلية إلى صلة عاطفية معنوية تربط هذا المكان المادي برباط عاطفي قوي متين قادر على مواجهة ظروف الحياة وإحداثها وصد الأزمات والمشكلات الأسرية والزوجية وإذابتها وتبديدها. هذه العواطف التي يقوم عليها التكامل الأسري هي بمثابة الخيط الدقيق الذي لا يرى لكنه يوثق الصلة ويؤكد العلاقة، مما يؤدي بهذه الرابطة للسير قدما لتحقيق النجاح نحو الأهداف التي يسعى إليها الزوجان بتقديم التضحية وإنكار الذات وبذل الصعب من الأمور والأفعال وتخطي العقبات في سبيل تحقيق الأهداف الأسرية.

1-3- المقومات الإجتماعية:

إن الأسرة هي أول خلية يتكون منها البنيان الإجتماعي ولا يمكن أن تنجح الحياة الأسرية إلا إذا شعر الزوجان بأهمية الدور الذي تلعبه العلاقات الأسرية التي يتبادلانها معا، والتي تقوم على أساس من الود المتبادل وإستمرار كل منهما بالوقوف إلى جانب الطرف الآخر ومساعدته بكل إخلاص والتجاوز عن الإختلافات العادية وعدم تضخيم الأمور حتى يتوفر للأسرة الإستقرار ومن ثم الإستمرار لكن ذلك يتطلب:

أ- مرونة الجانبين: وذلك بمحاولة التغلب على المواقف المختلفة والوصول إلى حلول للمشكلات عن طريق التوفيق بين وجهات النظر المختلفة.¹

ب- حق الزوجين في إتخاذ قراراتهم دون تدخل الوالدين أو الكبار عموماً.

ج- إعتبار الزوجية وحدة مستقلة لا يجوز التدخل بأمورها.

¹- عبد الخالق محمد عفيفي: بناء الاسرة والمشكلات الأسرية المعاصرة، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2011، ص ص 86-88.

د-وجوب مشاركة الزوج في بعض الأعمال والواجبات.

1-4-المقومات النفسية:

إن الحياة الزوجية تقوم على الأخذ والعطاء وتتخذ فيه القرارات المشتركة، ويؤدي إلى تنمية نسق كامل من العادات والتصرفات وأساليب العمل المتبادلة، ولتوفير الإستقرار النفسي للأسرة يجب مراعاة ما يلي:

أ-إنتماء الزوجين إلى ثقافة إجتماعية مماثلة.

ب-الخبرات النفسية للزوجين والجو النفسي للأسرة سواء جيد أو سيء يؤثر على العلاقات الزوجية.

ج-النضج الإنفعالي للزوجين مما يوفر لهما درجة من النضج تجعلهما يحتكمان إلى العقل والمنطق وتقبل ما تأتي به الحياة من مواقف.

د-وجود أهداف عامة مشتركة يعمل الزوجان على تحقيقها بالتعاون العميق يوفر النجاح للزواج.

1-5-المقومات الإقتصادية:

تعتبر الأسرة وحدة إقتصادية وتبدو هذه الخاصية واضحة إذا رجعنا إلى تاريخ الأسرة التي كانت تقوم على الإقتصاد المغلق أي الإنتاج لهدف الاستهلاك، فالتداول لم يكن قد ظهر أو اتسع نطاقه وكان كل إنتاج لتأمين المستقبل القريب لمجموعة الأفراد المرتبطين برابط قرابة أسرية.

وبالرغم من التطورات التي طرأت على نظم الأسرة فهي لا تزال تؤدي وظائفها بصورة تتلاءم مع التغيرات المجتمعية، ففي الأسرة الحديثة نجد كل فرد تقريبا يقوم بدور إقتصادي محدد فالأب يعمل لتوفير الدخل مع الأم بالإضافة إلى واجباتها المنزلية والأفراد في الريف يعملون أعمالا بسيطة تدر دخلا بسيطا يساعد الوالدين. فكلما كانت مطالب الأسرة وإحتياجاتها متاحة في حدود دخلها كلما توفر لديهم الإستقرار في حين حالات الضيق الإقتصادي للأسرة تؤدي إلى القلق والتوتر. وقد أثبتت الدراسات أن أغلب الانحرافات الإجتماعية تتبع عن الفقر والحاجة.

إن لكل أسرة في المجتمع دخل وإنفاق ولكن كل أسرة تختلف في طريقة حصولها على الدخل سواء كان ثابت أو متغير، فشعور الأسرة بالفشل الإقتصادي يؤدي إلى آثار ضارة

على أعضاء الأسرة ويتضح ذلك في فقدان الإهتمام بالحياة والهروب من المسؤوليات الأسرية وفقدان الثقة بالنفس، في حين مهارة الأسرة قائمة على التوازن الملائم بين مواردها وطرق إنفاقها.

ولا شك أن حاجات الناس كثيرة ومتباينة ولا تقف عند حدود، فكلما أشبع منها حاجة ضرورية ذات درجة قصوى ظهرت له حاجات أخرى أقل إلحاحا حتى يصل إلى الحاجات الكمالية، وكلما ظهرت موارد مالية جديدة ظهرت له حاجات جديدة تسعى للحصول على الإشباع لها وهكذا.

1-6- المقومات الصحية:

تعتبر الأسرة أداة بيولوجية لتحقيق إنجاب النسل وإستمرار حياة المجتمع ولا جدال أن سلامة الأبوين الصحية تؤدي إلى نسل سليم، لذلك يجب إقناع المقبلين على الزواج بأن الوراثة الصالحة والإستعداد الجسمي السليم هو الأساس في الحياة الأسرية السعيدة. ويؤكد الكثير من العلماء أن ضعف النسل وإنحطاط قدرته العقلية يرجع غالباً إلى عوامل وراثية، لهذا السبب ينصح بعدم زواج الأقارب خاصة من الدرجة الأولى إذ تنتقل إلى الذرية كل الصفات السيئة، وعندما يتعرض أحد أعضاء الأسرة للمرض تؤثر حالته الصحية على كل أعضاء البيت ومنه يضطرب نظام الحياة اليومية للأسرة، كما يفرض المرض أعباء ومسؤوليات إضافية على عاتق الأعضاء الأصحاء، بينما يشكل المرض قصير المدى مشكلات طفيفة.¹

1-7- المقومات الدينية:

إن الدين من أهم النظم الإجتماعية التي نلاحظها في كل المجتمعات التي يخضع لها الفرد في تصرفاته وسلوكه طوعاً أو كرهاً وإلا إستحق الجزاءات المختلفة التي يعرفها المجتمع.

فقد عرف دوركايم الدين بأنه: نسق متكامل من المعتقدات والممارسات التي ترتبط بموضوعات مقدسة توجد بين معتنقيها في مجتمع أخلاقي معين.

¹- نفس المرجع: ص ص 89-91.

فالتعاون بين أعضاء المجتمع يتحقق عن طريق عملية التطبيع الإجتماعي التي تركز على الدين الذي يلزم الأفراد التمسك بالقيم داخل المجتمع، يعتبر الدين ضرورة أخلاقية فهو يساعد الفرد في كبح غرائزه والسيطرة على أنانيته ويساعد المجتمع على التمسك بقيمه وأخلاقه فهو الدعامة الأولى. ومن أهم الوسائل التي تساعد على زيادة التكامل والوحدة بين أعضاء الأسرة هو ممارسة الشعائر الدينية جماعياً، لان هذه الممارسات الدينية تدعم الأسرة فكرياً ومعنوياً وتمنع الإنحراف وينبغي أن تتجه المناقشات الأسرية والتصرفات نحو تأكيد الفضائل والتمسك بالقيم الروحية بالتلقين والتطبيق حتى ينشأ الطفل بصورة طبيعية.¹

2- ضعف المقومات الأساسية للأسرة:

قد ترتبط بكل حالة على حدة، وليس من اللازم أن تكون إستجابات الناس متماثلة حتى وإن تشابهت الظروف، فمثلاً عامل الدخل قد تكون هناك أسر متوافقة وقادرة على القيام بوظائفها الإقتصادية والنجاح في لعب أدوارها رغم إنخفاض دخلها. بينما تتعثر أخرى فتتور المنازعات وتقوم المشكلات لسبب أو لآخر، وعلى ضوء الإستقرار وإستعراض الحالات يمكن تبويب حالات المنازعات الأسرية حسب ظروفها إلى أسباب وعوامل كثيرة أهمها:

2-1- عدم توافر المقومات الأساسية لمعيشة الأسرة: ولاسيما من الناحية الإقتصادية ومن ناحية الإستقرار وإختلاف فلسفة كل من الزوجين في الحياة.

2-2- إختلاف الأفق الثقافي للزوجين: وهنا إختلافهما في المعايير المتعلقة بالدين والأخلاق وآداب السلوك والذوق العام. وهذه الأمور تظهر بوضوح من الإحتكاك والتعامل الجدي في نطاق الأسرة

2-3- طغيان شخصية أحد الزوجين على الآخر بشكل ملموس: وهنا ظهور الإتجاهات الفردية والأنانية، والميول الجنسية ومبلغ أثرها في زيادة حالات التوتر، وينطوي هذا العامل على إعتبارات كثيرة منها: إختلاف السن وظهور الأمراض النفسية والعصبية والجنسية والتناسلية... الخ.

¹- نفس المرجع: ص ص 92-93.

2-4- التصرفات الشاذة نتيجة الضعف العقلي والإنهيار العصبي: منها الأمراض المزمنة والعادات الضارة والانحرافات الشاذة، ومظاهر السلوك التي تتنافى مع الآداب العامة. فان هذه الأمور وما إليها تنفر أحد الزوجين من الآخر نفورا ظاهريا.

2-5- إنعدام العواطف الأسرية: عندما تقتصر العاطفة الزوجية عند أحد الزوجين تصبح الحياة الزوجية خالية من التعاطف والود. مما يؤدي إلى وضع حد للعلاقات الزوجية وإنهائها.

كما قد يكون إشتداد العواطف الزوجية وتأرجح الإنفعالات المحيطة بها والغيرة سببا في نشأة حالة التوتر وزيادة شدتها.

2-6- تدخل الأقارب في العلاقات الزوجية وإشراكهم في معيشة الأسرة، وتدخل الأصدقاء والجيرة في العلاقات الأسرية إلى نشأة حالة التوتر وزيادة شدتها.

2-7- قلة الوسائل الترويحية وعدم الوفاء والإخلاص والوضوح والصراحة والدق في المعاملات والزوجية.

2-8- تعدد الزوجات وما يتصل به من مشكلات تؤدي إلى التوتر في محيط الأسرة. هذه هي أهم الأسباب البارزة التي تؤدي إلى التوتر في محيط الأسرة، وتدل التجارب والإحصائيات على أن حالات التوتر لا بد أن تنتهي على حساب حياة الأسرة أي تفككها وإنحلالها، وقد يكون هذا التفكك جزئيا مثل الانفصال المؤقت والهجر المتقطع، وقد يكون كليا وذلك بإنهاء العلاقات الزوجية عن طريق الطلاق أو بتدمير حياة الأسرة عن طريق الانتحار أو قتل أحد الزوجين. كما يترك تفكك الأسرة أبلغ الأثر في حياة عناصرها فيعاني الرجل مشكلات وجدانية وعصبية، وتعاني المرأة مشكلات عاطفية ووجدانية واقتصادية..... كما يعاني الأطفال أقصى الظروف من جراء التفكك الأسري.¹

3- أثير الأسرة على الأبناء:

على الأبناء إتباع خطوات آباءهم وملاح سلوكهم، لأن الآباء هم القدوة والمثل بالنسبة لهم. فهم يقلدون تصرفاتهم وصفاتهم الضمنية كالكلمات والمعاملات، كما يؤثر ذلك مباشرة

¹ سلوى عثمان الصديقي: قضايا الاسرة والسكان من منظور الخدمة الإجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2001، ص ص86-88.

على حياة الأبناء ويتحدد أسلوب سلوكهم. فأول مرحلة لتأثير الأسرة على الأبناء تبدأ بالحمل، فالجنين يتأثر بأمه وبكل الانفعالات سواء غضب أو فرح أو استقرار أم قلق، فأى موقف يمر به الطفل في طفولته يترك أثراً في ملامح شخصيته قد تظهر لاحقاً في معاملاته أو سلوكه، فقد تساعده هذه السلوكيات على النجاح أو الفشل.¹

وقد وصفت الدكتورة "فينواترز" العائلة المثالية التي تستطيع أن تؤدي دورها في التنشئة السليمة لأبنائها بقولها: "على العائلة واجبات تقوم بها إزاء أطفالها، فهي تأوي الطفل وتطعمه وتساعد على أن يكون في صحة جيدة وحيوية وأن ينال الإحترام الإجتماعي، وعليها أن تعلم الطفل كيف يحترم نماذج السلوك الإجتماعية، وكيف يستجيب بشكل ملائم للمواقف الإنسانية، وأن تعده للمعيشة مع الآخرين في دائرته الصغيرة التي تقوم على علاقات بسيطة من الشفقة والعطف، وأخيراً على الأسرة أن تعلم ابنها الشاب كيفية الإستقلال عن الآخرين حتى لا تحرمه من لذة الخدمة والعمل والكفاح."²

فالأسرة لأدائها لوظيفة التنشئة الإجتماعية تهدف إلى تحقيق هدفين أساسيين هما: ربط الفرد بترائه الإجتماعي بالإضافة إلى تعليم الفرد التعاون والتضامن مع من يعيش بينهم والوقوف ضد النزعات الأنانية حتى تستقيم شخصيته.

¹- www.mawdoo3.com محمد عدنان القماز: تعريف الاسرة، 02 افريل 2014. على الموقع:

²- عبد اللطيف عبد القوي سعيد مصلح: مشاكل الوسط الأسري وعلاقتها بإنحراف الأحداث، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2010، ص33.

المبحث الثالث: الإستقرار الزواجي.

تمهيد:

يختلف الناس في شخصياتهم وأنماط سلوكهم وإنفعالاتهم وكل ما يميزهم كأشخاص. فالتوافق الزوجي هام جدا في العلاقات الأسرية والزوجية، فالحب المتبادل والأخذ والعطاء والقبول والرضا والفعل ورد الفعل القائم على التفاهم والإدراك، كل ذلك يساعد على سير الحياة سيرا طبيعيا في سبيل تحقيق الأهداف المشتركة في الحياة الزوجية والأسرية، ولا يتحقق هذا دون إدراك كل طرف لنواحي الاختلاف بينه وبين شريكه.¹ لهذا ننتقل للتطرق لمعرفة مفهوم الإستقرار الزواجي وأهم العوامل المساعدة على وجوده للحفاظ على الرابطة الزوجية والأسرية.

أولاً: مفهوم الاستقرار الزواجي وبعض المفاهيم المرتبطة به.

1- مفهوم الاستقرار الزواجي:

يقصد بإستقرار العلاقة الزوجية نجاحها وسلامتها من الإضطراب والتوتر الزوجي مما يجعلها في غنى عن خطر الفشل الذي ينتج عنه الطلاق، فالإستقرار يتضمن التمسك بالعلاقة الزوجية لأن كلا الطرفين يشعر بالتوافق والرضا والسعادة، أما العلاقة الغير المستقرة فهي العلاقة التي يشعر فيها الطرفان بأنهما غير راضين عن علاقتهما وأنهما تعساء مع بعضهما.

في حين جاء في تعريف ل: بوث في 1983 ما يلي: كان مفهوم الإستقرار الزوجي في الماضي يستخدم بشكل تبادلي مع المفاهيم الأخرى مثل الإنحلال الزواجي، الطلاق، الزواج ذو الوضعية المتدنية، وعلى الرغم من أن هذه المفاهيم مترابطة مع بعضها البعض إلا أنها مختلفة تماما. فالإنحلال الزواجي يقصد به العمل القانوني لإنهاء الزواج عن طريق الطلاق أو الانفصال النهائي، أما التفكك الطوعي للزواج يكون من خلال الوفاة أو التخلي عن الطرف الآخر، في حين الزواج ذو النوعية المتدنية فيقصد به التقييم الكيفي للزواج ومؤشر لدرجة منخفضة من التكيف الزوجي، وهذا لا يعني بالضرورة الطلاق أو الانفصال أو التخلي عن الطرف الآخر.

¹-سلوى عثمان صديقي: قضايا الأسرة والسكان من منظور الخدمة الإجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2001، ص 91.

وعليه عرف مختار 1997 عدم الإستقرار الزواجي بميل أحد الزوجين لإنهاء الزواج الحالي، قد لا يحدث في النهاية كفعل أو إجراء من قبل الزوجين. مما يشير إلى أن الإستقرار الزواجي يعني الإضطراب والتوتر في العلاقة الزوجية، بينما يعني الإستقرار الزواجي تحقيق الرضا والتوافق والسعادة الزوجية.

2- بعض المفاهيم المرتبطة بالاستقرار الزواجي:

2-1- مفهوم التوافق الزواجي:

عرف روجرز 1972 التوافق الزواجي بأنه: "قدرة كل من الزوجين على الدوام حل الصراعات العديدة التي إذا تركت حطمت الزواج". أما الخولي 1982 ترى المفهوم العام للتوافق الزواجي يتضمن الاتفاق النسبي بين الزوجين على الموضوعات الحيوية المتعلقة بحياتهما المشتركة والمشاركة في أعمال وأنشطة مشتركة وتبادل العواطف.

وتنتقد الخولي مفهوم روجرز الذي قصر التوافق الزواجي على قدرة الزوجين على الدوام حل الصراعات العديدة فقط، وأغفل جوانب الحياة الزوجية الأخرى من تبادل عاطفي وإشباع جنسي، وحب متبادل ومودة ورحمة، وتحمل مسؤوليات الحياة الزوجية، والعوامل الإجتماعية والصحية والنفسية. وعليه حدد السلوكيون من بينهم ماركممان 1993 التوافق الزواجي وذلك بجمعهم بين رأي الخولي وروجرز كما يلي:

"يتضمن التوافق الزواجي تطوير مجموعة من التفاعلات بين الطرفين والتي تؤدي إلى الراحة الفردية لكل طرف ولنسلهما، مما يساعد كل طرف على التكيف مع ضغوط الحياة، كما تؤدي إلى إحساس كل طرف بالحميمية العاطفية والجسمية مما يؤدي إلى الحفاظ لمدى أطول على العلاقة في إطار السياق الثقافي الذي يعيش فيه الزوجان".¹

أما وليام لو عرفه: "وجود زوجين لهما ميل لتجنب المشكلات أو حلها وتقبل مشاعرهما المتبادلة والمشاركة في المهام والأنشطة وتحقيق التوقعات الزوجية لكل منهما، ويكون التوافق الزواجي في الآراء والتماسك والتعبير العاطفي لدى الزوجين، وإشباع حاجاتهما الأساسية الجنسية العاطفية بحيث يتحقق لهما السعادة والرضا".²

¹ - كلثوم بلميهوب: نفس المرجع ، ص ص 7-9.

² - أمل سالم العواودة وآخرون: أسباب النزاعات الأسرية من وجهة نظر الأبناء، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات التربوية والنفسية المجلد 21، العدد 1، يناير 2013، البلقاء، ص 230.

2-2- مفهوم الرضا الزوجي:

هو شعور داخلي نابع من إشباع الحاجات الزوجية المختلفة حيث يسهم في بعث الطمأنينة في القلب والشعور بالبهجة والسرور، وهذا ما يدفع بالزوجين إلى توظيف طاقتهما وقدراتهما للقيام بالأدوار المنوطة بهما بدرجة أكثر فاعلية.

وحسب دراسة ميرغن 2003 وجد أن المهارة الوجدانية للأزواج والتي تتمثل في التحكم في الانفعالات، التواصل، الارتياح عند التعبير الانفعالي والتعاطف تؤثر في الرضا الزوجي. كما بين كورد وفا 2005 أن تبادل العواطف بين الزوجين يؤدي إلى إرتفاع معدل الرضا الزوجي بينهما، في حين يؤدي جفاف العواطف إلى إنخفاض معدل الرضا الزوجي. كما تؤدي العلاقة الجنسية الجيدة إلى دعم الرابطة بين الزوجين، وهي القاسم المشترك بين الحب والإشباع أو النفور والإحباط، كما تمثل أحد الدوافع لزيادة الحب والتفاعل في العلاقات الزوجية. في حين عدم الرضا في العلاقة الجنسية يشكل خطراً حقيقياً على ديمومة الحياة الزوجية وإستمرارها.¹

2-3- مفهوم الاتصال الزوجي:

إن كلمة إتصال تشير إلى التفاعل بواسطة الرموز والعلامات وقد تكون الرموز لغة، أو غير ذلك تعمل كمنبه للسلوك.

ويقصد به في مجال العلاقة الزوجية بذل الجهد للإتصال ومعالجة المشكل، فالإتصال هو العلاج الفعال والبناء لعدم الرضا. ففي دراسة ل كيرديك 1991 بينت أن الأزواج الغير سعداء يرون أن الإتصال هو أهم العوامل التي أدت لتحطيم علاقاتهم. أما بيك 1988 في كتابه "الحب وحده لا يكفي" حدد عدداً كبيراً من مشكلات الإتصال مثلاً: الفشل في التعبير عن المشاعر أو شرحها، معتبرين الطرف الآخر قادر على فهم إشاراتهم الداخلية وغير اللفظية إذا كان فعلاً يحبنا، وأحياناً أخرى نعتقد أننا نعرف كل شيء عن الطرف الآخر لكننا مخطئين.²

¹- عبد الرؤوف احمد وآخرون : الرضا الزوجي لدى المتزوجات للمرة الثانية وعلاقته ببعض المتغيرات في محافظات غزة، مجلة الجامعة الإسلامية، (سلسلة الدراسات الإنسانية) ، المجلد 19، العدد 1، يناير 2011، فلسطين، ص ص 243-245.

²كلثوم بلميهوب: نفس المرجع، ص ص 20-21.

2-4- التكيف الزواجي:

إن الزواج المتكيف يؤسس على كثير من العوامل من بينها المشاركة في الخبرات وتكوين الروابط العاطفية العميقة التي يشعر من خلالها الطرفان بالوثام والصحة، والمراد منه شعور كلا الطرفين أنه مرغوب ومحبوب من الطرف الآخر، وأنه يحتاج إليه وأنه يعترف به إجتماعياً وبدوره وقيمته، وشعوره بالأمان وعدم الخوف أو التهديد لدرجة لا يمكن أن تتحقق فيها أية علاقة مقدسة.

كما أن إنجاب الأطفال يزيد الزواج قيمة ليصبح وحدة قوية، فيزيد شعورهم بالأمان والرضا في مرحلة وسط العمر والشيخوخة، كما يوفر ذلك مزيداً من العطف للأطفال. لكن لسوء الحظ كثير من الزيجات الحديثة تتم دون إستعداد كافي ومناسب وبالتالي تقود للشعور بالمرارة والتعاسة، لدرجة أن هناك واحداً من كل ثلاث زيجات تنتهي في المحكمة والطلاق في المجتمع الأمريكي. ولا شك هذه الإحصائيات تمثل فشل العلاقات الإجتماعية.¹

2-5- الانسجام الزوجي:

يرى علماء النفس أن الانسجام الزوجي ليس سوى مظهر من مظاهر أخرى كثيرة للسعادة الزوجية، فهو يؤثر على الحياة مثل عادات كلا الزوجين وعلاقتهم بالأسرتين المتصاهرتين وطريقتهم في تمضية أوقات الفراغ. وأيضاً أرائهم الدينية والإجتماعية والسياسية، كما أن هناك علاقة بين الانسجام الزوجي والفترة اللازمة لتحقيق الإنسجام بين الزوجين، فكلما كانت الفترة قصيرة كان احتمال الإنسجام في الزواج أكبر، وكلما كانت المواقف التي فشل الزوجان في تحقيق الإنسجام فيها أقل كان احتمال وصولهما إلى تحقيق السعادة أكبر.²

¹- عبد الرحمن محمد عيسوي: العنف الأسري، دار الراتب الجامعية، لبنان، 2004، ط1، ص 107-108.

²-فاصولي زينب: عوامل الإستقرار الزوجي، اطروحة لنيل شهادة دكتوراه في علم الإجتماع تخصص: العائلة والسكان، 2013/2012.

ثانياً: عوامل الاستقرار الزوجي:

تمهيد:

يعتبر الزواج عقداً منظماً ومشاركة بين رجل وامرأة حيث يترتب عليه مجموعة من الحقوق والواجبات تخدم الطرفين لكي تتخذ مشروعيتها من الشريعة الإسلامية السمحة. فالأسرة هي الخلية الإجتماعية الأولى التي من خلالها تنتظم سلوكيات الأفراد داخل الأسرة عبر عملية التنشئة الإجتماعية، حيث أول ما يكتسبه الفرد داخل الأسرة هي الإنسانية التي تدخله إلى عالم البشر.

فالأسرة كبناء إجتماعي يخضع أفرادها إلى ضوابط تحدد سلوكهم وعلاقاتهم مع الغير داخل المجتمع. ويشكل إستقرار الأسرة وديمومتها مطلب وغاية للجميع حتى تصل هذه العلاقات إلى نقطة الاستقرار فإنها بحاجة لإيجاد نوع من الموائمة والتقارب بين توقعات ومتطلبات واحتياجات أفراد الأسرة. وهذا ما يخلق جو اسري يتسم بالدفء والتفاهم والطمأنينة والإستقرار الذي يحقق الراحة النفسية لأفراده ويحميهم من المؤثرات الخارجية، فكلما كانت الأسرة على قدر كبير من الإستقامة والتماسك صلحت شؤون المجتمع وإستقامت أموره. لكن لا يمكن أن يتم ذلك دون مجموعة من العوامل التي تسهم في تكوين بيئة أسرية مستقرة. من أهم هذه العوامل ما يلي:

1-آداب العلاقة الأسرية بين الزوجين:

1-1-الحقوق المتبادلة بين الزوجين:

يعترف المسلم بالآداب المتبادلة بين الزوجين وهذا لقوله تعالى: " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة". فالآية الكريمة أثبتت حقوق الزوجين كما خصت الرجل بدرجة لإعتبارات خاصة، فهذه الحقوق بعضها مشترك بين الزوجين والبعض الآخر خاص بكل واحد منهما.

1-2-الحقوق المشتركة:

1-2-1 الأمانة: الزوجان أشبه بشريكين ولا بد من توفر الأمانة والصدق

والإخلاص... الخ بينهما في كل شأن من أمور الحياة الخاصة والعامة.

1-2-2 المودة والرحمة: يجب أن يحمل كل واحد لصاحبه قدر من المحبة والمودة الخالصة والرحمة الشاملة يتبادلون المشاعر طيلة حياتهم تحقيقاً لقول الرسول صل الله عليه وسلم: "من لا يرحم لا يرحم".

1-2-3 الثقة المتبادلة: يجب أن تسود الثقة بين الزوجين وأن لا يدخل الشك بينهما بحيث يجب أن يشعر كل من الزوجين أنه في عين الآخر وذاته.

1-2-4 الآداب العامة: فهي متمثلة في الرفق عند المعاملة وطلاقة الوجه والأخلاق قولاً وتقديراً واحتراماً في العشرة فهذه مجموعة من الآداب المشتركة بين الزوجين ينبغي أن يتبادلاها بينهما عملاً بالميثاق الغليظ الذي أشير إليه في قوله تعالى: "وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضهم إلى بعض وأخذن ميثاقاً غليظاً." الآية 21 سورة النساء.¹

1-2-5 صلة الرحم: اوجب الشرع الإسلامي على كلا الزوجين المحافظة على الروابط الأسرية أي أقارب الزوج والزوجة معاً، وذلك عن طريق تبادل الزيارات وتفقد أحوالهم ومساعدتهم في كل ما يحتاجون إليه.²

أما الحقوق المختصة لكل طرف فهي كالآتي:

1-3-3 حقوق الزوج على الزوجة:

لقد بين الرسول صل الله عليه وسلم حقوق الزوج على زوجته فقال: "ألا إن لكم على نساءكم حقاً." وهذا الحق لا تلتزم به إلا المرأة الصالحة التقية التي تؤمن بربها وتطيع زوجها. فعن انس رضي الله عنه أن الرسول صل الله عليه وسلم قال: "لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها، والذي نفسي بيده لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس بالقيح والصديد ثم أقبلت تلحسه ما أدت حقه."

وقد بين الرسول صل الله عليه وسلم حقوق الزوج على الزوجة كآلاتي ومنها:
-أولاً: أن تطيعه في كل ما أمر إلا إذا أمر بمعصية الله، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وإنما الطاعة في المعروف. وطاعة الزوج سبب لدخول الجنة لقوله صل

¹- عبد المجيد سيد منصور وآخرون: الأسرة على مشارف القرن 21، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000، ط1، ص ص85-86.

²- بن شوريخ الرشيد: شرح قانون الأسرة الجزائرية المعدل، دار الخلدونية، 2008، الجزائر، ص166.

الله عليه وسلم: "إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب شئت." وإن عصت زوجها دخلت النار لقول الرسول صل الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى إلا كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها." أي زوجها.

-ثانياً: من حق الزوج أن تتزين له زوجته وأن تتجمل له في أحسن وأبهى صورة ومنظر لقول الرسول صل الله عليه وسلم: "خير النساء، التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره."

-ثالثاً: من حق الزوج أن تحرص الزوجة على رضاه، وأن تسعى للعيش معه لآخر لحظة ولا تطلب الطلاق دون عذر شرعي. فقال الرسول صل الله عليه وسلم: "أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً من غير بأس، فحرام عليها رائحة الجنة."¹

- رابعاً: الأخلاق الطيبة: يجب على الزوجة أن تتحلى بالأخلاق الحسنة مع زوجها وأن تتجنب الأخلاق السيئة والمزاج الحاد، وألا تؤذي زوجها بلسانه أو أن تستقبله الاستقبال الحسن وتوفر له الجو المناسب لحياة هادئة ومطمئنة، وأن لا تكون سببا في عدم إرتياحه. وقد وردت التأكيدات على أهمية سلوك المرأة إتجاه زوجها بإعتباره جهادا تقوم به. وقد ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "جهاد المرأة حسن التبعل."²

-خامساً: من حق الزوج ألا تخرج زوجته من بيته إلا بإذنه، وألا تدخل أحداً إلا بإذنه لقوله تعالى: "وقرن في بيوتكن". الأحزاب الآية 33.

-سادساً: من حقه أن تصون عرضه وتحافظ على شرفها وأن ترعى ماله وولده وبيته لقوله تعالى: "فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله." النساء الآية 34.

وقال الرسول صل الله عليه وسلم: "والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها."

¹-فاطمة بنت عبد الله الزناتي: حق الزوج على الزوجة، السنة وحقوق الإنسان، العدد الأول، الربيع الرابع من سنة 1431هجري، الجزائر، ص30.

²-حبيب الله طاهري: مشاكل الأسرة وطرق حلها، دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2003، ط2، ص ص60-61.

-**سابعاً:** من حقه أن تعطيه حقه في الفراش، أي أن تلبّي دعوته إذا دعاها للفراش إلا من عذر شرعي لقوله صل الله عليه وسلم: "إذا الرجل دعا زوجته لحاجته، فلتأته وإن كانت على التتور.".

-**ثامناً:** من حقه أن لا تصوم نافلة وهو شاهد إلا بإذنه لأنه ربما احتاجها في النهار فلا تمنعه من نفسها لقول الرسول صل الله عليه وسلم: "لا يحل المرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه.".

-**تاسعاً:** من حقه أن تكتم سره ولا تفشي من ذلك شيئاً، ومن أخطر ما تتهاون النساء بإذاعتها أسرار الفراش وما يكون بين الزوجين فيه وهذا حرام.

فعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أنها كانت عند الرسول صل الله عليه وسلم والرجال والنساء قعود فقال(ص): "لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها." فارم القوم فقلت: أي والله يا رسول الله(ص) إنهن ليفعلن وإنهم ليفعلون. فقال(ص): "فلا تفعلوا، فإنما مثل ذلك كمثل شيطان لقي شيطانه في طريق فغشيها والناس ينظرون.".

-**أخيراً:** من حقه أن تحفظ ماله، وأن لا تنتفق منه إلا بإذنه فقال صل الله عليه وسلم: "و لا تنتفق إمراً شيئاً من بيت زوجها، إلا بإذن زوجها."¹

1-4-4-حقوق الزوجة على الزوج:

إن حقوق المرأة على الرجل يعتبرها بعض العلماء من الواجبات الشرعية وعدم الإلتزام بها يؤدي للعذاب في الآخرة، أما البعض الآخر من العلماء يعتبرونه واجبا أخلاقيا ومن باب العمل بالأولى والقيام به ضمن الكمال وعدمه قد يؤدي إلى المعصية. وأهم هذه الحقوق كالآتي:

1-4-1-1-حق النفقة: والمقصود بالنفقة ما يصطاح عليه العرف من حاجة عائلية تشمل الممارسات التي تأتي ضمن الإلتزام بميثاق الزوجية، وفي الغالب تشمل الغذاء والمسكن والملبس وأثاث المنزل وأدوات التجميل ووسائل التنظيف وغيرها من الأمور التي تتطابق مع شأن الزوجة والظروف الإجتماعية التي تعيش فيها. إن وجوب النفقة على الزوج

¹-فاطمة بنت عبد الله الزناتي: مرجع سابق، ص ص30-31.

هي غير نفقة الوالدين ويجب على الزوج أن يؤدي هذا الحق ويجوز لها أن تطالب الزوج وحتى أن تأخذ من ماله عند عدم قيامه بدفع النفقة، ولها كذلك أن ترفع أمرها إلى المحكمة للمطالبة بالنفقة.

1-4-2- حق الزوجة في إبداء الرأي: يعد البيت الأسري من أهم المؤسسات التربوية التي ينبغي أن تقوم على مبدأ الشورى في الحياة الأسرية، وخاصة مشاوره الزوج لزوجته فيما يتعلق بأمور البيت والأسرة فهي تملك الحق الشرعي في إبداء رأيها والتعبير عما تراه مناسب أو غير مناسب في بيتها على مستوى بيت الزوجية حيث قال تعالى: "و الذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون." الشورى الآية 38.

1-4-3- حق التعامل الحسن: من حقوق الزوجة على الزوج أن يكون ذا تعامل جيد معها وأن لا يؤذيها ولا يضربها، ويأتي التعامل الحسن مع الزوجة على أشكال عدة منها: الإحترام والرعاية والعدالة.

1-4-4- حق زيارة الأهل والأقارب: يحق للزوجة إستضافة الأهل والأقارب حسب العرف والعادات دون أن تحتاج لإذن الزوج وموافقته شرط أن تكون الزيارة مقصورة على المحارم من الأقارب في حدود اللزوم. وقد إعترف الفقه الإسلامي للمرأة بحق زيارة والديها مرة كل أسبوع إذا كانوا يقطنون في نفس المدينة وعليه تعتبر زيارة المرأة لأهلها حقا لها شرط ألا تتعسف.

1-4-5- حق المرأة التصرف في مالها: أعطى المشرع الجزائري حرية التصرف للمرأة في أموالها الخاصة دون أن تحتاج إلى إذن الرجل وهذا يعني الإعتراف الصريح بإنفصال الذمة المالية للزوجة عن الذمة المالية للرجل وبقائها مستقلة عنه، فلا يجوز له التصرف أو تشغيل أموالها وهذه قاعدة أساسية اقراها التشريع الإسلامي منذ 14 قرنا لقوله تعالى: " ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال مما اكتسبوا وللنساء مما اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليما." النساء الآية 33.¹

¹- غسبري يمينة: سيكولوجيا الزواج والأسرة في المجتمع الجزائري، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص ص 21-22.

1-4-6-حق المضاجعة: أوجب الإسلام على الزوج المضاجعة لزوجته ليلة كل أربع ليال، وهذا يتناسب مع المسير الطبيعي للإنسان ومنه نداء الفطرة البيولوجية، وقد أولى الإسلام الجوانب العاطفية والجنسية أهمية خاصة وعلى الزوج أن يلبي حاجة زوجته. و يشار هنا إلى إنحرافات بعض النساء التي تأتي بسبب عدم قيام أزواجهن بتلبية حاجاتهن الجنسية، ومن الطبيعي لا يحق للمرأة أن تطلب من الزوج المضاجعة في حالة السكر وكذا حالة الحيض والنفاس.¹

2- الحقوق والواجبات المشتركة بين الزوجين في قانون الأسرة الجزائري:

حسب ما ورد في المادة 136 من قانون الأسرة الجزائري يمكننا إجمال الحقوق والواجبات المشتركة بين الزوجين فيما يلي:

- 1-المحافظة على الروابط الزوجية وواجبات الحياة المشتركة.
 - 2-المعاشرة بالمعروف وتبادل الإحترام والمودة والرحمة.
 - 3-التشاور في تسيير شؤون الأسرة وفي تباعد الولادات.
 - 4-حسن معاملة كل منهما لأبوي الآخر وأقاربه وإحترامهم بالحسنى.
 - 5-المحافظة على روابط القرابة والتعامل مع الوالدين والأقربين بالحسنى.²
 - 6-التعاون على مصلحة الأسرة ورعاية الأولاد وحسن تربيتهم.
 - 7-زيارة كل منهما لأبويه وأقاربه وإستضافتهم بالمعروف.
- أما في المادة 37(معدلة):

لكل واحد من الزوجين ذمة مالية مستقلة عن ذمة الآخر. غير أنه يجوز للزوجين الإتفاق في عقد الزواج أو عقد رسمي لاحق حول الأموال المشتركة بينهما التي يكتسبانها خلال الحياة الزوجية، وتحديد النسب التي تؤول إلى كل واحد منهما.³

-أما في المادة 56:

¹-حبيب الله طاهري: نفس المرجع، ص64.

²-ربيعة الغات: الحقوق الزوجية على ضوء الاجتهاد القضائي الجزائري، أطروحة دكتوراه في الحقوق (القانون الخاص)، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 ، 2011، ص20.

³-قانون الاسرة: المعدل 2007، مرجع سابق، ص6.

إذا اشتد الخصام بين الزوجين ولم يثبت الضرر، وجب تعيين حكيمين للتوفيق بينهما يعينهما القاضي حيث حكما من أهل الزوج وحكما من أهل الزوجة وعلى الحكيمين تقديم تقريرهما في أجل شهرين.¹

ثالثاً: التواصل الحواري بين الزوجين - أنواعه - أهدافه.

1- التواصل الحواري بين الزوجين:

يقصد بالتواصل الحواري بين الزوجين لغة التفاهم التي تنقل الأفكار والمشاعر والرغبات والاتجاهات نحو الطرف الآخر. فهي لغة التفاهم التي تحمل معاني صريحة وغير صريحة، فأساليب التواصل هي التي تحدد إذا ما كان التفاعل ايجابياً أو سلبياً. إن التفاعل الايجابي يكون فيه التواصل جيد بين الزوجين ليحدث التفاهم والإنجذاب، أما التفاعل السلبي يكون التواصل فيه رديء فيسوء التفاهم الذي ينفر كليهما من الآخر وقد يؤدي إلى الطلاق. فالتواصل الجيد مفتاح سحري لكل علاقة زواجية ايجابية، ويتم التواصل بين الزوجين بالكلام والابتسامة والبكاء والهمس، واللمس، والمضاجعة، والأعمال المشتركة للترويح عن النفس.

يتطلب التواصل الجيد بين الزوجين أن يكون أحدهما متكلماً والثاني مستمعاً، وأن يكون المتكلم جيد التعبير عن الرسالة التي يريد توصيلها حتى يرسلها بصدق وأمانة، وأن يكون المستمع حسن الإنصات والانتباه لكل التعبيرات الصريحة وغير الصريحة التي تظهر في نبرات الصوت وحركات الجسم وتعبيرات الوجه لفهم المعاني المباشرة وغير المباشرة.

ومن أساليب التواصل نذكر:

1-1- أساليب التواصل العقلية:

ويقصد بها التواصل بين الزوجين بالكلام العادي للتفاهم حول أمور الأسرة والتعبير عن هموم العمل والحياة، والإفصاح عن الإهتمامات والطموحات والحاجات والأفكار والإنفعالات.

¹- نفس المرجع: ص9.

ويتأثر التفاعل الزوجي بمستوى الكلام ومضمونه وحالة المتكلم والمستمع. فعندما يتحدث كل من الزوج والزوجة بكلام طيب ويجده صاغياً إليه، مشاركاً له ومهماً به فإنه يتفاعل معه تفاعلاً إيجابياً ويقبل عليه بالكلام.

فقد حرص الإسلام على التواصل بين الزوجين بالكلام الطيب الذي يرضي المستمع ولا يؤذيه، وتتمية التواصل الجيد بالكلام الذي يبعث الفرح والسرور فيبدي كل منهما إعجاباً بالآخر والأعمال الجيدة التي يقوم بها، ويعترف بفضله عليه وبجهده من أجل أن يلمس له العذر إذا أخطأ ويسعى إلى إدخال السرور عليه ويشجعه على التعبير بما يغضبه ويخبره بمشاعره نحوه.¹

1-2- أساليب التواصل العاطفي:

ويقصد به التواصل العاطفي بكلام الحب والغزل والمداعبة وإفصاح كلا الزوجين عن إعجابيه وحبه للآخر، وشوق كل منهما للآخر. فأساليب التواصل العاطفي بين الزوجين من أهم الخصائص التي تميز الجماعة الزوجية عن غيرها من الجماعات الصغيرة. وقد عبر الرسول صل الله عليه وسلم عن أهمية التواصل العاطفي بين الزوجين فقال عليه السلام لجابر رضي الله عنه عندما علم بزواجه: "فهلا بكر تلاعبها وتلاعبك".

فالمداعبة والملاعبة من أساليب التواصل الحوارية. ولا يقتصر التواصل بين الزوجين على الكلام بل يشمل تعبيرات الوجه وحركات الجسم، والتقاء العيون. فقد يقرأ الزوج في عيون زوجته عبارات الشوق والعطف والحنان مما يشجعه على القرب منها وقد تحمل إبتسامة الزوج دلالات الحب إلى زوجته مما يشجعها على التفاعل الإيجابي معه.²

2- أنواع الحوار الأسري:

إن الحوار الأسري هو التفاعل بين أفراد الأسرة عن طريق المناقشة والحديث حول الأهداف والمقومات والعقبات التي تواجه الأسرة، وذلك بتبادل الأفكار والآراء في عدة محاور مما يؤدي إلى خلق الألفة والتواصل الهادف والجيد.

¹-كمال إبراهيم مرسى: العلاقة الزوجية والصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس، دار القلم للنشر والتوزيع، الكويت،

1995، ط2، ص ص111-113.

²-نفس المرجع: ص ص115-116.

2-1- الحوار الايجابي: وهو يساعد على دعم الروابط بين الزوجين وينمي لغة التفاهم مع الأبناء. ويتطلب مهارة في التعبير والإنصات، ومن الأمور التي تميز الأسرة الأكثر حوارا وإنماجاً هو تبادل رسائل واضحة ومباشرة والإستماع الفاعل والتعبير اللفظي وغير اللفظي ويكون ذلك بالطرق الآتية:

2-2- الحوار النقاشي: إما مواجهة أو مكتوبا وهو من أكثر الأساليب التي يتم من خلالها الحوار بين الطرفين والتي تختصر مراحل كثيرة في التفاهم بين الزوجين نظرا لأهميته. يتم من خلاله طرح أي موضوع متعلق بحياة الزوجين أو فيما يتعلق بأمور أبنائهم ليتم الحوار فيه ومناقشته.

2-3- الحوار العابر: من أكثر الحوارات الشائعة داخل الأسرة بين الزوجين أو الأبناء. وغالبا ما يمارس تلقائيا دون الشعور أنه حوار، كالتعليق عن حدث ما أو شرح موضوع ما، ومثل هذه المداخلات تكون مدخلا جيدا ومناسبا للحوار.

2-4- الحوار الشعري الايجابي: ليس شرط أن يكون الحوار الأسري للمسائل الخلافية فقد يكون هناك حوار يتبادل فيه الزوجان المشاعر العاطفية وإظهار أحاسيس كل طرف اتجاه الطرف الآخر، كالحوار الشعري لإطراء سلوكيات الأبناء من شأنه أن يزيد الألفة والمحبة بين الأسرة ويقوي روابط الحب بينهم. فتستخدم هذه المشاعر الإيجابية لإيقاف الخلاف الأسري لتختفي بذلك المشاعر السلبية.¹

2-5- الحوار عن طريق العيون: إن نظرات الإنسان وحركاته جزء من حوار أي طرف. حيث يمكن أن يفهم الطرف الآخر من خلال عيونه أكثر من كلامه.

2-6- حوار مرآة الآخر: هو نوع هام وذلك بوضع الذات في مكان الطرف الآخر. ويرتبط ذلك أساسا بالرضا عن العلاقة وينتج عن ذلك أن يعدل أفراد الأسرة سلوكهم في المواقف الاجتماعية المختلفة لفهم وجهة نظر الطرف الآخر.²

¹-حصة بنت عبد الرحمن الوائلي: الحوار الأسري التحديات والمعوقات (دراسة وصفية تحليلية)، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، إدارة الدراسات والبحوث والنشر، الرياض، 2010، ص ص 67-68.

²-خديجة تناح: ثقافة الحوار الأسري، المنتدى الإسلامي العالمي للأسرة والمرأة، مقال نشر في:

www.muslim-wf.org، الموقع: 2009/06/13

3-الهدف من الحوار الزوجي:

- فهم طبيعة الشريك واحتياجاته وميوله.
- الحوار وسيلة للتقارب وليس للتباعد.
- إرادة الخالق في خلق الذكر والأنثى يفرض علينا الاختلاف في العقليات والشخصيات، فالحوار ضرورة أساسية للتواصل.
- على الزوجين التعبير بحرية وطلاقة عن مشاعرهم وأرائهم وميولهم دون خجل.
- يجب أن يكون الحوار معروف للخروج بنتيجة.
- التشاور ضروري بين الزوجين وأعضاء الأسرة.
- إن غياب الحوار بين الزوجين لا تظهر أهميته إلا عندما يتلقى أحد الزوجين دعوة قضائية للطلاق.¹

¹-Imam Abdallah : **Le dialogue dans le couple** ،d'après le livre de Abdelkrim Bakker. Sans année ، pp3-4.

الفصل الثالث

ملاح عامة حول العنف

المبحث الأول: ظاهرة العنف المفاهيم والأشكال.

أولاً: مدخل عام حول العنف.

1- نظرة تاريخية حول العنف:

العنف ظاهرة قديمة قدم المجتمع البشري، موجود بين جميع المجتمعات مادام هناك فرق بين شخصيات الأفراد من حيث تنشئتهم الإجتماعية وأوضاعهم الإقتصادية والإجتماعية وحتى الأسرية.

فلقد كان العنف موجود في المجتمعات البدائية والتمثل في الصراع والعراك حول المياه والكلاً قد يصل حد القتل بسبب عدم الإستقرار في مكان واحد لعدم توفر الماء والعشب.

في العصر الحديث إتسعت وانتشرت ظاهرة العنف بحدة بعد التقدم العلمي والتكنولوجي وتعدد وإزدياد حاجيات الأفراد، فإزداد العنف وانتشر الإغتراب وبدأت تظهر القيم والمعايير التي تحكم سلوك كل فرد، وإتساع الهوة بين القيم والمعايير التي أدت إلى خلق صراع قيمي بين الأجيال، وهذا بدوره أدى بالأفراد إلى إستعمال وسائل غير مشروعة لتحقيق أهدافه وطموحاته.

كما أدى التغير الإجتماعي إلى نقل الثقافات الغربية بعاداتها وثقافتها ومظاهر انحرافها وتفوقها على قيم مجتمعنا الشرقي.

يعد العنف من أخطر مشكلات العصر فلم يقتصر ضحاياه على فئة معينة من المجتمع. بل أصبح يصيب الأطفال والرجال والنساء بمختلف أوضاعهم الإجتماعية والإقتصادية والثقافية و.....الخ.

ولقد حدث أول عنف في التاريخ البشري على الأرض بين إبنى آدم وانتهى بجريمة قتل، فظاهرة العنف ليست حديثة بل قديمة ترمي إلى إيقاع الأذى الجسمي والنفسي أو كليهما بشخص ما أو ضد جماعة، كما يمكن أن يمارس العنف ضد الأشياء كتحتطيمها أو إتلافها، كما يمكن أن يتجلى أيضاً في تخويف وتهديد الفرد عن طريق القوة الجسمية.

إلا أنه في الآونة الأخيرة ازداد وتفاقم العنف بشدة مما إستوجب الإهتمام والقيام بدراسات لمحاولة الوقوف على الأسباب التي تسهم في نشأته حتى يتسنى الوقاية والحد من تفاقمه في المجتمع.

فلقد مارس الإنسان العنف بأشكال وأساليب مختلفة، مارسه ضد الطبيعة وضد الحيوان، كما مارسه الكبار ضد الصغار والرجال ضد النساء والحكام ضد المحكومين، كما مارسه أحياناً دفاعاً عن نفسه وعن وجوده وعن أفكاره وعن معتقداته. وأحياناً أخرى مارسه إنتقاماً من الآخرين أو الإستيلاء على ثروة ما، وقد يتلذذ بعض الناس بممارسة العنف ضد الآخرين وهذا ما يدعى بالإضطراب النفسي أو الخلل في البناء النفسي للفرد ويطلق عليه إسم السادية والمازوشية، فالأولى تعني الشعور بالمتعة واللذة خلال تعذيب الآخرين أما الثانية الحصول على المتعة واللذة من خلال تعذيب الذات.

فقد يكون العنف عرضاً يعكس إضطرابات إنفعالية وضغوط نفسية وإقتصادية او يكون غضطراب نفسي أو مرض عقلي أو نقص عقلي موروث، وقد يلجا الفرد لهذا العنف نتيجة الإخفاق والفشل في إشباع حاجاته النفسية.¹

وللعنف تصنيفات وأنواع مختلفة منها:

1-1-العنف ضد الذات: وينقسم إلى فئتين هما:

أ-السلوك الانتحاري.

ب-الإدمان.

1-2-العنف ضد الآخر: ويصنف إلى:

أ-العنف ضد الزوجة أو العنف المتبادل بين الزوجين.

ب-العنف ضد الأطفال.

ج-العنف ضد كبار السن.

كما يمكن الإشارة إلى صور أخرى للعنف كالعنف الغير مشروع إجتماعياً كعقوق الوالدين، والعنف المشروع الذي يتفق مع القيم والمعايير الإجتماعية كضرب الإبن الذي يعق والديه أو الفتاة سيئة السمعة لتأديبها، وهذا ما يدعو للقول أن العنف حكم وتقدير إجتماعي يختلف باختلاف المجتمعات.²

¹-د طه عبد العظيم حسين: سيكولوجية العنف العائلي والمدرسي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، صص 24-26.

²-نفس المرجع: ص 27.

2- بعض المفاهيم المرتبطة بالعنف:

لا يمكن دراسة ظاهرة العنف دون الإشارة إلى المفاهيم التي تتداخل معها مثل العدوان، الغضب، الإساءة، القوة والتسلط....الخ.

2-1- العنف والعدوان:

يرتبط العنف بالعدوان، فالعدوان سلوك القصد منه إلحاق الضرر الجسدي أو النفسي لشخص أو جماعة، فهو كل الأفعال التي ترمي إلى الإيذاء بشكل عارض لا تكون عدوان، أما العنف فهو الجانب النشط من العدوانية.

هناك باحثين يستخدمون كل من مفهومي العنف والعدوان بوصفهما مترادفين، لكن العلاقة بينهما علاقة العام بالخاص، فالعدوان أكثر عمومية يتضمن جانب لفظي وبدني قد يكون ايجابي أو سلبي. أما العنف فيعد شكلاً من أشكال العدوان، وبالتالي كل عنف يعد عدواناً وليس كل عدوان بالضرورة عنف. وللعدوان أنواع منها العدوان الصريح الذي يتضمن القصد لإنزال الضرر بالآخرين، والعدوان الرمزي الذي يتضمن السخرية والإزدراء. ويختلف العدوان عن العدائية فهي كل ما يحرك العدوان وينشطه وتتضمن الغضب والكراهية والحقن والشك.

ويشير محمد خضر أن: العنف والعدوان وجهان لعملة واحدة. فالعدوان سلوك موجود لدى جميع الأفراد، ربما يكون ظاهري أو باطني، لكن الفرق في التعبير عن الغريزة العدوانية التي تختلف من شخص لآخر فالعنف نهاية المطاف لسوك عدواني.¹

2-2- العنف والغضب:

يعد العنف من مظاهر التعبير عن الغضب، ويعد الغضب أحد الدوافع التي تؤدي إلى العنف، فإذا اعتبرنا الغضب يمثل مشكلة بين طرفين يقع عند إحداهما القمع لمشاعر الغضب ويقع العنف عند الطرف الآخر، حيث يتم التعبير عن مشاعر الغضب في صورة عنف وتدمير وعدوان. وللغضب كثير من الآثار السلبية على التوافق الشخصي والأسري والإجتماعي والدراسي للفرد، حيث يؤدي إلى حدوث أضرار للفرد نفسه وللآخرين وإتلاف الأشياء وإفساد العلاقات الإجتماعية بين الفرد وغيره من الناس.²

¹ - نفس المرجع السابق: ص ص 24-25.

² - أجلال إسماعيل حلمي: العنف الأسري، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1999، ص 16.

2-3- العنف والإساءة:

للإساءة تعريفات عديدة وتتباين بناء على عدة عوامل منها طبيعة الفعل نفسه وشكله ودرجته وتكراره والآثار الجسمية والنفسية التي تقع على الضحية، وقد تتعرض الضحية لواحدة أو أكثر من أشكال الإساءة الجسمية والنفسية.

فالإساءة عبارة عن سلوكيات متنوعة من الإيذاء الجسدي، الجنسي أو اللفظي أو النفسي التي يمارسها طرف آخر على إتيان أو إمتناع عن سلوكيات منوعة في حين إن العنف هو كل فعل يهدف عن قصد إلى إحداث ألم جسدي أو تهديد لشخص آخر، بمعنى أن العنف يقتصر على النواحي الجسمية في المقام الأول لكنه يؤدي إلى أضرار نفسية. ولذلك فإن الإعتداء والهجوم الجسدي يعد شرطاً ضرورياً للعنف، في حين الإساءة فقد ينتفي فيها الإعتداء الجسدي، ويعد السلوك مسيئاً كما في حالة السخرية والإهمال، أي أن معظم حالات العنف تعد إساءة في حين أن معظم حالات الإساءة قد لا تعد عنفاً.¹

2-4- العنف والقوة:

لقد عرف ماكس فيبر القوة على أنها : " القدرة على التحكم في سلوك الآخرين سواء برغبتهم أو بدون رغبتهم". ويرى ميللز: " إن الأشخاص الأقوياء هم الذين يفرضون إرادتهم حتى إذا كان يقاومها الآخرون". عند تطبيق هذا المفهوم على العنف سنجد تسلسلاً تقليدياً في القوة على أساس النوع والسن، وعلى أساس توزيع المصادر المادية والشخصية، وغالبا ما يكون الرجل البالغ هو الشخص الذي لديه النصيب الأكبر من المصادر، وهو القائم بالإعتداء والعنف على الزوجة والأبناء في أغلب الأحيان.

ويرى بولدناج 1979 أن السيطرة الأبوية التقليدية تركت بصمات واضحة على نوع العلاقة بين الذكر والأنثى، وما ترتب عليه من تعرض المرأة للقهر والظلم وأحياناً الإعتداء والإغتصاب، لذلك فالقهر يجعلهن يمارسن القوة على الآخرين حتى مع أبنائهن. ولا يقتصر الباحثون على دراسة العنف الغير مشروع فحسب بل يهتمون أيضاً بدراسة السلوك الإنساني سواء كان مقبولاً إجتماعياً أو مجرمًا، ويعد العنف سلوك مكتسب وليس غريزي يتعلمه الفرد خلال مراحل العمر.²

¹-طه عبد العظيم حسين : نفس المرجع، ص 24.

²-إجلال إسماعيل حلمي: نفس المرجع، ص ص 16-17.

2-5- العنف والتسلط:

إن التسلط هو ممارسة البطش والقوة والإكراه والإرهاب والقمع والعدوان، وهذه المبادئ الخاصة بالتسلط وأشكاله ليست موجودة فقط في الأسرة والمدرسة، بل في كل البيئات الاجتماعية بحيث ينفرد أحد الأطراف بالقوة سواء كانت المادية أو المعنوية ويمارس الإرغام والإخضاع والتعنيف للآخر ذكر كان أو أنثى، كبيراً أو صغيراً. حيث تساعد كل من المكانة والمصادر التي يتمتع بها المتسلط على سلب حرية وكرامة الآخر. وعليه التسلط هو نقص الحب والإحترام وهو مرادف للتغطرس والكراهية والإحتقار والتصغير، أنه النظرة المتعالية والدونية، أنه الترهيب والتخويف والتعنيف.

إن المتسلط إنسان مريض يعاني من إضطرابات شخصية وعلائقية نتيجة لجملة من العوامل وعلى رأسها نوعية التنشئة الاجتماعية والثقافية التي تلقاها الفرد عبر المؤسسات الرسمية وغير الرسمية وبالدرجة الأولى الأسرة. كما نجد د. علي اسعد وطفة قد ميز بين كل من التنشئة السلطوية والتنشئة الديمقراطية وتوصل إلى الآثار التالية:¹

¹ جمال معتوق: مدخل إلى سيكولوجية العنف، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2012، ط1، ص ص76-77.

جدول رقم (01): يبين آثار التنشئة السلطوية والتنشئة الديمقراطية.

أثار التنشئة الديمقراطية	أثار التنشئة السلطوية
الإستقلال.	التبعية.
النزعة الإجتماعية.	الأناية (مركزية الذات).
المواظبة والإنجاز.	كسل وإحباط.
التوازن الذاتي (ضبط الذات).	الإضطرابات الإنفعالية.
الإبداع، المودة.	التوافقية.
الإحساس بالأمن.	العدوانية.
الفرح والسعادة	القلق، الحزن، الإكتئاب

المصدر: جمال معتوق: مدخل إلى سيكولوجية العنف، دار الكتاب الحديث، 2012، القاهرة، 2012، ط1، ص 77.

ثانياً: مظاهر العنف ضد المرأة-أنواعه-مراحله.

1-مظاهر العنف ضد المرأة:

تشمل مظاهر العنف ضد المرأة على أنواع مختلفة نذكر منها:

1-1-العنف الأسري:

هو أحد أشكال السلوك العدواني الذي ينتج نتيجة علاقات قوة غير متكافئة بين الرجل والمرأة في إطار نظام تقسيم العمل داخل الأسرة، مما ينتج عنه تحديد للأدوار ومكانة كل فرد من أفراد الأسرة وفقاً لما يمليه النظام الإقتصادي والإجتماعي السائد في المجتمع.¹ وقد أعطى الإعلان العالمي للقضاء على العنف الأسري تفسيراً مفصلاً، فقال بأنه: "العنف الجسدي والجنسي والنفسي الذي يقع في إطار الأسرة بما في ذلك الضرب المبرح، والإساءة الجنسية للأطفال الإناث في الأسرة، والعنف المتصل بالمهر، والإغتصاب في إطار الزوجية، وبترا الأعضاء التناسلية للإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة. فالعنف لا يقتصر على الزوجة بل يشمل الطفلة أيضاً التي تعاني من مشاكل جسدية

¹ - طه عبد العظيم حسين: مرجع سبق ذكره، ص 27.

ونفسية ناجمة عن ثقافة وتقاليد مرسخة، بما فيها تشويه الأعضاء التناسلية التي يتعرض لها بين 25 و114 مليون فتاة وامرأة.

تنتشر هذه الظاهرة بشكل كبير في قارة إفريقيا، إذ يعتقدون أن الختان يحافظ على عفة البنت ويحميها من الإنحراف والعكس خطير، إذ يؤدي الختان إلى تشوهات دائمة تؤثر على نفسية المرأة وحياتها الزوجية.

1-2- العنف الإجتماعي:

هو محاولة فرض حصار إجتماعي للفتاة وتضييق الخناق على فرص تواصلها وتفاعلها مع العالم الخارجي، فهو الحد من إنخراطها في المجتمع لممارسة أدوارها، فهو تقييد لحركتها والحد من دورها كإمرأة وعدم السماح لها باتخاذ القرارات، وزيارة الأهل والصدقات، وعدم الإستماع لها أمام الآخرين ودعم أهدافها في الحياة الأسرية. يدخل في هذا النوع من العنف:

أ- عدم إتاحة فرصة العمل للمرأة وعدم توفير البدائل لممارسة دورها كأم وربة منزل.

ب- إنتشار الأمية وتدني الملتحقات بالتعليم العالي.

ج- سوء التغذية وإختلال الصحة ونقص الخدمات الصحية.

د- تحجيم قدرات المرأة وإبعادها عن المشاركة في المستقبل.¹

1-3- العنف الإقتصادي:

تتمثل في منع المرأة من العمل والتحكم في إختياراتها المهنية، وأخذ أموالها الخاصة التي تكون قد تحصلت عليها بالميراث وبطاقات الإئتمان الخاصة بها والإستيلاء على الدخل الخاص بها خاصة إذا كانت تعمل، فالضحية إذا تركت منزل المعتدي تصبح مشردة بلا مسكن.

كما يقوم المعتدي بعدم إعطاء معلومات حول دخل الأسرة إلى جانب حجب مصروف المنزل عليها، كما يرفض دفع المؤخر لها في حالة الطلاق وعدم الإنفاق على الأبناء

¹ - نهى القاطرجي: المرأة في منظومة الأمم المتحدة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 2006،

ط1، ص373.

كالطعام والملابس والعلاج ومنعها من تحقيق الإستقلال المادي، فهذا النوع من الإساءة يتضمن تحكماً وسيطرة من المعتدي.¹

1-4- العنف التربوي:

يقصد به التمييز بين الجنسين في الفرص التعليمية، حيث يعتقد الآباء أن تعليم الإناث ليس مهماً، فهم لا يشجعون الإناث على دراستهم بحجة أن مصيرها المنزل. ففي الريف يرفض الآباء تعليم بناتهم لأن ذلك يؤدي إلى تفتحهن وفساد أخلاقهن، وعلى الرغم من التحسن الذي طرأ على تعليم الفتاة في الدول العربية إلا أن نسبة الأمية بين الإناث في أغلب الدول العربية مرتفعة مقارنة بالذكور، وكثيراً ما تحرم الفتاة من متابعة دراستها العليا وهذا ما يحد من قدراتها ويقف حجر عثرة في طريق تنمية مواهبها.

كما أن زواج البنات في سن مبكرة دون السن القانوني للزواج وحرمانها من مواصلة تعليمها، وجعلها تتحمل مسؤولية الزوج ورعاية الأطفال وهي غير مؤهلة جسدياً ونفسياً لتحمل هذه الأعباء يعد شكلاً من أشكال الإساءة ضد المرأة.²

1-5- العنف الثقافي:

هو عبارة عن مجموعة من القوانين الغير المكتوبة في الدستور أو في نصوص القانون، وتعتبر من أشد أنواع العنف الموجه للمرأة، حيث وصفه عالم الاجتماع الفرنسي بيار بورديو قائلاً: " هو عنف هادئ لا مرئي ولا محسوس حتى بالنسبة لضحاياه".

ويتمثل في أن تشترك الضحية وجلادها في التصورات نفسها عن العالم والمقولات التصنيفية نفسها، فالعنف الرمزي هو الذي يفرض المسلمات التي إذا أنتبهنا إليها وفكرنا بها بدت لنا غير مسلم بها، وهي مسلمات تجعلنا نعتبر الظواهر التاريخية الثقافية طبيعية سرمدية أو نظاماً عابراً للأزمنة وأشد أنواع العنف الثقافي هو الرمزي.

ومن هنا يأتي العنف الثقافي الممارس ضد المرأة المستند للموروث الثقافي التاريخي عبر المقولات والأمثال الشعبية التي تعزز الذكورية والتسلط على المرأة، ويعتبر العالم العربي من أكثر المجتمعات الممارسة لهذا النوع من العنف بسبب الثقافة الشعبية النمطية وما لها من تأثير كبير يتجاوز تأثير الدين، والقانون.

¹- الأثار الاجتماعية والنفسية للعنف الأسري، مجلة المستقبل، العدد 26، ابريل 2007، الجزائر، ص 35.

²- نهى القاطرجي: نفس المرجع السابق، ص 43.

فهناك عدة جرائم ترتكب في حق المرأة باسم الشرف، فكثير من الأمثال الشعبية والقصص تدعم هذه المفاهيم الخاطئة التي يساندها القانون أحياناً باسم العرف الإجتماعي، فهذه المفاهيم أبحاث للرجل ممارسة الكثير من التصرفات السيئة تحت مسمى الرجولة وحرمت المرأة من ابسط حقوقها مثلاً: ممارسة الجنس خارج نطاق الزواج للرجل يعتبر نوع من الرجولة لكن بالنسبة للمرأة جريمة تستحق عليها القتل.

1-6-العنف القانوني:

عبارة عن بنود ومواد في نص القانون تدفع بإجراءات قانونية تدفع بتمييز عند التطبيق بين المرأة والرجل، ويظهر في إختلاف القوانين بين المرأة والرجل فيما يتعلق بالخيانة الزوجية، وحق رعاية الطفل (قانون الحضانة) بعد الطلاق، وقوانين تتعلق بأحقية المرأة بالحركة والتنقل بشكل حر.¹

2-أنواع العنف الممارس ضد المرأة:

يمكن التمييز بين نوعين من العنف الممارس ضد المرأة وهما:

2-1-عنف مقصود:

هو جميع السلوكيات المؤذية للمرأة عن عمد وإرادة وقصد وله أشكال كثيرة منها: إستعمال القوة العضلية واللفظية، القسوة في المعاملة، النهر والنقد والإذلال المستمر، التهديد بالزواج والهجر والطلاق، التسلط والسيطرة، الزواج المبكر، تعدد الزوجات، الطلاق التعسفي، إلحاق المرأة بالأعمال القاسية.

2-2-العنف الغير مقصود:

هي جميع الممارسات التي تلحق الأذى والضرر بالمرأة دون وعي التمييز بين المولود الذكر والأنثى، وهي ما يسمى بالعنف الرمزي ويبرر دائماً بالعادات والتقاليد والإرث الديني وغيرها.²

3-مراحل العنف ضد المرأة:

¹ -سوسن شاكر مجيد : أشكال العنف الموجه ضد المرأة العربية، الحوار المتمدن، العدد429L ، 2012 على الموقع : www.alhewar.com

² -لنا انطاكي : العنف ضد المرأة، 2009، على الموقع : www.maaber.com.

يبدأ العنف ضد النساء غالباً منذ الولادة ويستمر في الطفولة وحتى الزواج والتقدم في السن، والجدول التالي يبين العنف الذي تعيشه المرأة خلال مراحل حياتها:
جدول رقم (02): يمثل أشكال العنف الممارس ضد المرأة خلال مراحل الحياة: ¹

أنواع العنف	مراحل الحياة
-الإجهاض عندما يعرف الجنين أنثى	قبل الولادة
-قتل الرضيع أنثى -تفضيل الذكر على الأنثى	الطفولة الصغرى
-ختان الأعضاء التناسلية للأنثى -مضاجعة المحارم -الدعارة الطفولية	الطفولة
-عنف الأزواج -الإغتصاب -استعمال المواد الحارقة -العلاقات الجنسية السرية في أماكن العمل -المضايقات الجنسية -القتل لأسباب متعددة	المراهقة وما بعدها.
-عنف جسدي، جنسي، لفظي -الإنتحار - القتل	العقد الثالث

Source: Mehr-Khan: **La violence domestique à l'égard des femmes et des filles** ،Italie,Ed,UNICEF,2000,p3.

ثالثاً: أشكال العنف ضد المرأة والآثار المترتبة عنه.

¹-Mehr-Khan: **La violence domestique à l'égard des femmes et des filles** ،Italie ،Ed، UNICEF, 2000, p 3.

أشكال العنف ضد المرأة:

العنف ضد المرأة يحمل أشكالاً عديدة منها الإساءة الجسمية والجنسية والإنفعالية والنفسية والإقتصادية، ونجد كل واحدة تغذي الأخرى.

1-الإساءة الجسمية:

هو استخدام القوة الجسمية ضد المرأة بطريقة تؤدي إلى إلحاق الضرر والأذى الجسمي بها، كالضرب والركل واللكم والجلد وشد الشعر والخنق والقرص والتشويه. أو الإعتداء بالسلاح كالسكاكين.

وغالبا ما تكون الإساءة الجسمية هي أكثر الأشكال إساءة ضد المرأة.¹

وفي حالات أخرى تصل درجة الأذى إلى حرق أماكن من جسدها والتسبب في رضات وإنزفة تحت الجلد جراء اللكم أو التسبب بكسور في الأضلاع والأطراف والأنف وأماكن أخرى من الجسم، في آخر المطاف يمكن أن تتعرض المرأة لخطر الموت المحتم إذا تمادى الزوج.

2-الإساءة النفسية:

هو أي فعل مؤذي لنفسية المرأة ولعواطفها دون أن يخلف أو تكون له آثار جسدية، كمعاملة المرأة على أنها أقل من الرجل أو إفقادها الثقة أو إتهامها بالعنف الممارس ضدها، ومن مظاهره(الشتم، الإهمال، المراقبة، التحقير، الإحراج، عدم تقدير الذات، النعت بألفاظ بذيئة، المعاملة كخادمة، توجيه اللوم، إساءة الظن، الإتهام بالسوء، التخويف، الشعور بالذنب).²

وغالباً ما تستخدم الإساءة النفسية ضد المرأة بهدف الهيمنة والتحكم في سلوكها، وهذا النوع من الإساءة يحمل أضرار على إحساس الضحية، وقد تكون هذه الإساءة في صورة لفظية وهي تشير إلى أي سلوك لفظي يهدف إلى إيذاء المرأة أو التهديد بإيذاءها، وقد تكون في صورة غير لفظية أي كل فعل أو إشارة أو إيماءات أو حتى نظرات العين التي تحمل دلالة مخزية، إذ يترتب عنها إحساس بالدونية وفقدان الكرامة، فالإساءة اللفظية قابلة

¹-Malika Ladjali: **violence contre les femmes: Le silence rompu** ،formes contemporaines de violence et culture de la paix ،Alger(20-22septembre)1997 ،ONDH ،P P 114-113

²-د نهى القاطرجي: مرجع سابق، ص 371.

للتصعيد في شدتها ومعدل تكرارها، فمثلاً تبدأ بالنكات ثم تتصاعد حتى تصبح إساءة جسدية.

وقد أوضحت الدراسات أن الإساءة النفسية أشد ضرراً من الإساءة الجسدية، وهناك شكل جديد من الإساءة النفسية أو الإنفعالية هو عبارة عن تهديدات تتم عبر الإنترنت ضد المرأة وهو ما يعرف بالمطاردة وهي تتضمن مضايقات وتهديدات يقوم بها المعتدي تجاه الضحية.¹

إن العنف النفسي الواقع على المرأة يظهر في مجموعة من الصور هي كالاتي:

2-1- العنف بإستخدام الألفاظ أو الكلام:

يعد هذا النوع من أشد أنواع العنف خطراً على الصحة النفسية للمرأة، يترك آثاراً واضحة للعيان فالفعل يكون مباشرة بإستخدام ألفاظ هجومية مباشرة للضحية، وهو عنف يقف عند حدود الكلام والإهانات ومن أشكاله السب الشتم، إستخدام ألفاظ بذئية، الصراخ الدائم والقاسي على المرأة لإنجاز العمل على أساس أنه هذه أفضل طريقة للتواصل معها.

2-2- العنف بإستخدام التهديد:

هو التوعد بإستخدام القوة المادية أو السلطة مما ينتج عنه أذى جسدي، جنسي، نفسي أو آثار أخرى سلبية. كما يتخذ التهديد أشكالاً متعددة منها: التهديد بالضرب أو التهديد بالطلاق، أو التهديد بتقييد الحرية أو الإرغام على ما لا تحبه المرأة، وأخيراً التهديد بفرض عقوبات.

2-3- العنف بإستخدام الإيحاءات أو الإشارات أو الإمتناع عن القيام بفعل ما:

هي ممارسة عنيفة سلبية تحدث دون تلفظ الفاعل بأي كلمة ويظهر هذا الشكل من العنف في مجموعة من المظاهر هي كالاتي: الإمتناع عن الكلام معها، توجيه نظرات الازدراء والإحتقار والاشمئزاز والتوعد نحوها، التمييز في التعامل معها، التكلم معها بالإشارة كطلب الذهاب أو السكوت، عدم رد التحية عليها، عدم الجلوس والنوم معها، عدم الأكل

¹د طه عبد العظيم: مرجع سبق ذكره، ص ص 45-47.

معها أو الإمتناع عن الأكل الذي تعده، عدم الإهتمام بها وبكل ما يعينها كما هو الحال عند المرض والإمتناع عن تقديم المساعدة لها.¹

3-الإساءة الجنسية:

هو إجبار الزوجة على ممارسة الجنس ضد رغبتها ويشمل هذا النوع الإغتصاب، فضلاً عن المضايقات الجنسية والإستغلال الجنسي. كما تتضمن الإساءة الجنسية أيضاً الإغتصاب والتحرش الجنسي والختان وإجبار المرأة على العقم وتعاطي وسائل منع الحمل والإجبار على الجماع وممارسته بقوة.

ويعتبر الختان من أخطر أشكال الإساءة الجنسية حيث تتعرض له البنات في الطفولة، وتنتشر هذه الظاهرة بشكل كبير في القارة الإفريقية.²

فالعنف الجنسي هو أحد مظاهر العنف المزعجة والخطيرة خاصة أنه يبقى طي الكتمان نتيجة الخجل الذي تشعر به الضحية وخوفها من الإنتقام من المعتدي من جهة، ومن جهة أخرى إدراكها أن المجتمع سيلومها، وتكون الإساءة الجنسية داخل الأسرة كالأتي: تعبيرات لفظية أو تعليقات جنسية عن المرأة وجسدها، التحرش الجنسي والشتم بألفاظ بذيئة، إغتصاب الزوجة وإجبارها على الممارسة الجنسية بأشكال شاذة ومنحرفة خارج قواعد الخلق والدين، بتر الأعضاء التناسلية أو تشويهها.

هناك أزواج يقومون بإذلال زوجاتهم عن طريق ممارسة العلاقة الزوجية بشكل عنيف كجزء من العنف الممارس ضدها، مع التلفظ بألفاظ بذيئة أو إلقاء المال عليها كأنها زانية.³ الإنتهاك الجنسي للزوجة هو الأذى ذو الطبيعة الجنسية الذي يلجا فيه الزوج إلى إستخدام قوته وسلطته لممارسة الجنس مع زوجته من غير مراعاة لوضعها الصحي أو النفسي أو رغبتها الجنسية، وعنف الزوج لزوجته أشبه بالإغتصاب لأنه يدخل في إطار إجبار الزوجة.

¹-براهمة نصيرة: المرأة والعنف في المجتمع الجزائري، تحليل سوسيولوجي لأشكاله، أسبابه، تمثلاته الإجتماعية في الجزائر، دراسة سوسيوانثروبولوجية لظاهرة العنف في إقليم جيجل، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد 18، الجزائر، مارس 2015، ص ص 107-120.

²-نفس المرجع: ص ص 48-49.

³-رجاء مكي، سامي عجم: إشكالية العنف، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 2008، ط1، ص 93.

إلا أن خصوصية العلاقة بين الرجل والمرأة يجعل من أشكال العنف الممارس ضد الزوجة متداخلة مع بعضها البعض من حيث الأسباب المؤدية إليه والنتائج المترتبة عليه. فمثلاً عدم إمتثال الزوجة لمتطلبات ومستلزمات دورها الأسري كزوجة وأم، قد يؤدي بزوجها عدم مراعاة رغبتها الجنسية وتحقيق الإشباع الجنسي لها، وإرغامها على وضعيات لا تناسبها تؤثر مباشرة في أدائها لأدوار أخرى أي أنه : الحاجات الجنسية لدى المرأة هي رغبات حياتية ونفسية في آن واحد.

فإحباط المرأة وعدم حصولها على الإشباع الجنسي في الحياة الزوجية يمكن أن يولد لديها ضغوطات نفسية تعمل على إحساسها بالعجز والوصول بها إلى الإحترق النفسي.¹

5- الآثار المترتبة عن استخدام العنف ضد الزوجة:

هناك العديد من الآثار ذات الطابع الجسمي والنفسي والاجتماعي التي تنجم عن تعرض المرأة الضحية للعنف، ولم تقتصر إساءة معاملة المرأة عليها فقط بل أيضاً على أطفالها فالرجل المسيء قد يؤذي أطفال الضحية أيضاً.

فلا شك أن إساءة معاملة المرأة تؤثر على الصحة النفسية والجسمية لديها وعلى قدراتها العلمية وعلى علاقتها مع الأطفال وأعضاء الأسرة والأصدقاء، كما تؤثر الإساءة الممارسة ضد المرأة على فعالية الذات لديها وعلى الشعور بالإستحقاق الذاتي، فكثيراً ما تشعر المرأة بعدم القيمة وأحياناً تحاول التغلب على الإساءة وذلك من خلال تعاطي المخدرات والكحوليات، وفي بعض الأحيان نتيجة للإساءة المتكررة التي تتعرض لها المرأة قد تحاول أخيراً قتل زوجها المسيء.

5-1- آثار الإساءة على الصحة الجسمية للزوجة:

من نتائج إساءة المعاملة على الصحة الجسمية للمرأة: تكسير العظام والكدمات والجروح والتواء المفاصل وإرتجاج في المخ وإحداث ثقوب في طبلة الأذن، أو إصابة شبكة العين وفقدان الأسنان والشعر والشعور بصداق وضيق في التنفس.

¹ - جاجان جمعة الخالدي ورشيد احمد البد راوي: الإحترق النفسي لدى المرأة، دار جرير للنشر والتوزيع، الأردن عمان، 2013، ط1، ص 103.

كما تعاني المرأة الحامل التي يساء معاملتها من آثار الإساءة بشكل مباشر وغير مباشر. فقد تؤدي الإساءة إلى آثار خطيرة على صحة الأم والجنين معا وشعورها بالتعب عند القيام بأبسط الأعمال المنزلية. حيث نجد تضرر الأطفال من العنف يبدأ مبكراً عندما يكونون في بطون أمهاتهم فقد يصابون بأذى عندما يعتدي الزوج على زوجته الحامل.

5-2- آثار الإساءة على الصحة الجنسية للزوجة:

إن تأثير الإساءة على الصحة الجنسية للمرأة فقد يتضمن ذلك أمراض وعدوى جنسية مثل الايدز وألم حاد في الحوض وألم تناسلي وعدوى مهبلية حادة فضلاً عن النتائج الجسمية والنفسية المترتبة عن الختان.

5-3- آثار الإساءة على الصحة النفسية للزوجة:

أما عن الآثار النفسية المترتبة على إساءة معاملة المرأة فهي تتضمن انخفاض تقدير الذات وصعوبة إقامة علاقات إجتماعية مع الآخرين، وقلق حاد وصراخ متكرر وإستجابات خوف غير مألوفة وغير قابلة للتحكم فيها، ومخاوف مرضية وأرق وإضطرابات في النوم وكوابيس والشعور بالسلبية ونقص الذاكرة ونقص التركيز والإنتاجية.

كما تعاني المرأة المساء معاملتها أيضاً الإكتئاب والميل إلى التفكير في الإنتحار وإضطراب ما بعد الصدمة، وإضطرابات في الأكل وإضطرابات في التوافق النفسي، كما تعاني نقص الثقة في النفس ويرجع ذلك إلى اللوم اللفظي والتوبيخ من قبل المعتدي، وتدرجياً تتقبل المعلومات السلبية كجزء من صورة الذات لديها بسبب نقص التغذية، إضافة إلى أنها تعاني من تقدير ذات سلبي وشعور بالخوف والذنب والقصور في حل المشكلات والشعور بالعجز الدائم.

ويعد الطلاق من أهم الآثار النفسية والإجتماعية السلبية للعنف ضد المرأة، إذ أن العنف قد يكون أحد المنبئات بالطلاق والذي يعد بدوره من الأسباب الرئيسية لتفكك الأسرة، وعموماً المرأة التي يضربها زوجها تتخفف قدرتها على رعاية أطفالها والإهتمام بهم بل يزداد إحتمال ضربها لأطفالها، وقد تصل إلى كراهيتهم لأنهم هم الذين يجبرونها على الإستمرار في تلك العلاقة الزوجية المسيئة والتي لا تحتمل ولا تطاق.¹

¹- طه عبد العظيم حسين: مرجع سبق ذكره، ص ص 60-63.

6-تداعيات العنف ضد النساء :

يترتب عن العنف ضد النساء تداعيات واسعة المدى بالنسبة إليهن وإلى أطفالهن وإلى المجتمع ككل، وينتج عنه أيضاً مشكلات صحية كبيرة تؤثر على النساء وأطفالهن.
جدول رقم (03) يمثل : التداعيات المميّنة وغير المميّنة المترتبة على العنف ضد النساء :

1

المخرجات المميّنة.	المخرجات الغير المميّنة.		
	نتائج نفسية وسلوكية.	نتائج ثانوية على الصحة الجنسية والإنجابية.	إصابات جسدية وأوضاع مرضية مزمنة.
-وادم البنادم. -الانتمار. -وفيام -الأمهام. -الموم -المربمب -بالامدمز.	-اضطرابام ما بعد الصدمام. -اكنماب. -مخوفام وفوبام. -اضطراب فم الأكل والنوم. -إمتملال فم الوظامف -الجنسية. -الإمساس بالدمونية. -كرب نفسي. -مدمخم، معاطم الكحول، -الممدمرام. -الممخطر جنسمام. -الممول الجسمدم.	-ملم غير مرغوب فمه. -الإصامبة بأمراض منقولة جنسمام. -اضطرابام فم أمراض النساء. -إمهام غير امن. -معقمامام خلال الملم. -إمهام غير مقصوم. -انمفامم وزن الجنم. -المهاب الموم.	-إصامبام، كسر، -مروم، مروق. -ملمفامم وظمفمفة. -أعراض جسمدمة. -صمة شخصية ضعفمة. -أعراض آلام مزممة. -اضطرابام معفومفة. -أعراض القوملون العصمبم. -الإعاقمة المائمة.

المصدر : دراسة العنف ضد النساء فم مصر : ملخص المممامم، أفرمل 2009، ص 17.

¹-دراسة العنف ضد النساء فم مصر : ملخص المممامم، أفرمل 2009، ص 17.

المبحث الثاني: إختلاف أشكال العنف ضد المرأة عند الشعوب

تمهيد:

إن العنف الموجه نحو المرأة ليس على مستوى واحد في جميع البلدان، وإن هناك إختلاف في أشكال العنف الجسدي ضد المرأة بإختلاف المجتمع والبيئة والعادات والتقاليد وحتى في إختلاف القوانين.

ومن أنواع العنف يمكن ذكر ما يلي حسب التقارير الصادرة عن الأمم المتحدة وتلك الصادرة عن بعض الدول.

أولاً: أشكال العنف ضد المرأة عند الشعوب.

1-العنف الناتج عن العادات والتقاليد:

في الهند قدرت مصادر غير حكومية أن 25000 من النساء يتم حرقهن حتى الموت كل عام بسبب نزاعات على المهر.

2-العنف الناتج عن القوانين:

كما يحدث في الصين والهند ودول أخرى تعاني مشكلة تزايد السكان، حيث يمارس العنف ضد المرأة قبل أن ترى عيناها النور، أي ممارسة وأد البنات وهي لا تزال جنينا في بطن أمها.

فالكثيرين في الصين يلجؤون إلى التخلص من الجنين إذا ما عرفوا أنه أنثى، لأن تحديد النسل هناك يكون بولد أو ولدين كأقصى حد في الأرياف.

ومن نماذج هذا العنف أيضاً العنف الممارس ضد السجينات داخل السجون الأمريكية، فقد اكتشفت رئيسة حقوق المرأة في منظمة مراقبة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة أن السجينات في السجون الأمريكية يتعرضن لأشهر أنواع العنف من ضرب وإبتزاز وإغتصاب وذلك نتيجة وجود قوانين تسمح للرجال أن يعملوا في سجون النساء، وأن يكونوا حراسا لهن حتى في أكثر اللحظات خصوصية كتغيير الملابس أو الإغتسال. الخ.

3-العنف الناتج عن العرق أو الجنس أو الوضع الإجتماعي أو السن:

وفي هذا المجال يشير تقرير منظمة العفو الدولية إلى وجود بعض الجماعات الأكثر عرضة للإعتداءات سواء بسبب إنتمائاتهم العرقية أو وضعهم الإجتماعي أو سنهم، ومن بين هذه الجماعات:

-الخادمت اللواتي يعملن في بعض الدول الأجنبية، إذ يتعرضن لمعاملة سيئة ممن يعملن لديهن ولا يستطعن طلب المساعدة.

-النساء والفتيات في بعض الدول الإسلامية مثل الأردن والعراق وباكستان وتركيا واللواتي يقتلن بسبب جرائم الشرف.

-النساء اللواتي يجبرن على العمل في مجال الدعارة.

-النساء المستهدفات في الصراعات المسلحة لدورهن التعليمي أو كونهن رموزاً

لمجتمعاتهن.¹

ثانياً: ضحايا العنف الزوجي.

1-أنواع ضحايا العنف الزوجي:

برز في السنوات الأخيرة إهتمام من العلم الجنائي بدراسة حالة الضحايا بهدف دراسة الضحية كعامل مهيم ومساعد على وقوع الجرم من قبل المعتدي، وإيجاد الوسائل الكفيلة لإنقاذ الضحية ومساعدتها على تجاوز ما أصيبت به من أذى نتيجة لوقوع الجرم عليها، وتأمين كافة الضمانات القانونية والعملية للمحافظة على حقوقها.

وقد جاء إهتمام العلم الجنائي بالضحية نتيجة الأسئلة الجدلية التي أثرت في الأربعين سنة الأخيرة، والتي منها السؤال التالي: ما مدى مسؤولية الجاني عن الذنب الذي ارتكبه؟ وما مدى مساهمة الضحية في وقوع الجريمة وما مدى مسؤوليتها عما وقع لها؟ هذه الأسئلة أجاب عنها علماء النفس الجنائيين عندما قسموا ضحايا الجريمة إلى عدة أنواع منها:

1-1-الضحية الحريص:

الضحية الحريص هي الزوجة التي وقع عليها الجرم دون أن يكون لها أي ذنب في وقوعه، أو دون أن يكون وقع عليها أي لوم بطريقة أو بأخرى ومن نماذج هذا النوع ضحايا الإغتصاب أثناء الحروب، ضحايا الضرب من قبل الأزواج المرضى نفسياً...الخ.

¹-نهى الفاطرجي: نفس المرجع، ص ص379-380.

1-2- الضحية المسهل:

الضحية المسهل هي الضحية التي تقوم في بعض الأحيان بتصرفات تسهل على الجاني ارتكاب جريمته مثال ذلك الإغتصاب الزوجي وتسهيل هذه العملية للجاني.

1-3- الضحية المستفز:

الضحية المستفز هي الضحية التي تتصرف بطريقة تثير مشاعر الجاني مما يدفعه إلى الإساءة إليها انتقاماً منها واسترداداً لكرامته ونماذج الضحية المستفز متعددة منها:

1- مجادلة الزوج وتحفيز أفكاره وانتقاد تصرفاته إنتقاداً لاذعاً أمام الآخرين، وقد عبر أحد الأزواج عن سبب ضربه لزوجته بقوله: "لقد قامت زوجتي بتعريتي أمام الآخرين تعرية كاملة."

2- تبدل الزوجة الجنسي، وتمنعها عن زوجها حين يرغبها، وهذا الأمر حذر منه الرسول صل الله عليه وسلم عندما قال: " إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته لو كانت على التتور."

3- المعتقدات الشاذة للزوجة التي تعتقد أنها بمعاندتها لزوجها تثبت ذاتها وإستقلاليتها، وهذا النوع من المعتقدات والأفكار تثير حفيظة الزوج ضد زوجته محاولة منه للرد على مزاعمها بشكل عملي.

1-4- الضحية الراضي:

الضحية الراضي هي الضحية التي لا تحتج على ارتكاب العنف ضدها، بل على العكس من ذلك فقد تتصرف الضحية تصرفات دفاعية ضد الجاني محاولة بإستمرار للبحث عن تبرير لتصرفاته معها.

والأسباب التي تدفع الضحية إلى الرضا عن العنف الموجه إليها وعدم التحدث عنه عديدة منها:

1- بعض المعتقدات التي تؤمن بها الضحية وتجعلها تبحث عن التبريرات لفعال الجاني، كإعتقاد بعض الضحايا أن العنف هو دليل حب، كإحدى الزوجات لما سئلت: لماذا تعتدين أن زوجك لا يحبك؟ قالت: لأنه لم يعد يضربني.

2- الخوف على النفس أو الآخرين في بعض الحالات: كخوف الأم على أطفالها من أن تتركهم تحت رحمة أب ظالم يضربهم، فهي تفضل أن تتلقى الضرب على أن يتلقاه

أبنائها، وهكذا يكون خوف الضحية من الجاني لإرتكابه ردود فعل إنتقامية إذا تحدثت عما يحصل لها للآخرين.

3- حب الضحية للجاني حبا يدفعها إلى الصبر في محاولة منها لإصلاحه وتعديل تصرفاته، خاصة إذا كان الجاني لا يمارس عنفه بصورة دورية حيث هناك فاصل زمني متسع بين المرتين من الضرب، حيث يتمكن الزوج أثناءها تقديم العديد من التفسيرات والمداعبات على نحو يسمح بتبديد المشاعر المنفرة منه.

ففي دراسة أجريت على 52 زوجة تبين أن 70% منهن ضربن بعد السنة الأولى من الزواج، إلا أنهن لم يبدأن في التقدم بشكاوي إلى الهيئات الرسمية إلا بعد 12 سنة، أي بعد أن يشعرن باليأس من العلاج من جهة أو بعد أن إشتد عنفه بصورة لا تأمن فيها على حياتها، أو لشعورها بوجود مزايا أخرى في الزوج تزيد من تحملها لمساوئه.

4- إعتبار الضحية العقوبة القانونية عقوبة مجحفة بحقها، ففي لبنان مثلاً لا يوجد نص قانوني محدد في عقوبة الإعتداء على الزوجة، بينما حصر هذا القانون عقوبة الإغتصاب بالأشغال الشاقة، فجاء في المادة 503 من قانون العقوبات ما يلي: "من أكره فيه زوجته بالعنف والتهديد على الجماع عوقب بالأشغال الشاقة لمدة خمس سنوات على الأقل، ولا تنقص العقوبة عن سبع سنوات إذا كان المعتدي عليه لم يتم الخامسة عشرة".¹ هذا الحكم القانوني ليس عقاباً كافياً لكونه لا يؤلم المغتصب إيلاماً موازياً، كما أن هذا النوع من العقاب لا يؤمن الحماية المستقبلية للضحية لكون الجاني سيخرج من السجن مهما طال الزمن لينتقم فيما بعد من الضحية إنتقاماً قوياً، إضافة إلى ذلك لا يهتم رجال الشرطة والمباحث بالضحية في حال تعرضت للعنف العائلي لعدم وجود قانون يحميها أصلاً، أما في حال تعرضها للعنف الجسدي يحاول رجال الشرطة أثناء التحقيق إثبات دور الضحية في إرتكاب الجرم بشكل لا يمكن للضحية أن تشعر بأنهم قادرين على حمايتها، الأمر الذي يجعلها تغض على جرحها وترضى بقدرها.²

¹-نفس المرجع: ص ص 381-383.

²-نفس المرجع: ص 384.

5- بعض الأنماط الزوجية المرضية:

يتزوج الناس بالآلاف كل يوم هذا لأن الزواج من أهم القرارات في حياة الإنسان، وهذا القرار يؤثر على حياته كلها وعلى نموه من الناحية الإجتماعية والعملية أو تعطيل هذا النمو، والعلاقات الزوجية عنصر هام لنجاح الحياة الأسرية. أما بعض الأزواج بسبب تكوينهم النفسي الشاذ، وهذا نتيجة لما مروا به من خبرات في طفولتهم وفي مراهقتهم من مشاكل تهدد كيان الأسرة وتحول الحياة الزوجية إلى جحيم وبالتالي تؤثر على درجة تكيف الأبناء أثناء فترات النمو. و فيما يلي بعض الأنماط الزوجية المرضية:

2-1- الزوجة المسترجلة:

إن هذا النوع من الزوجات يكون مشبعا بالرغبة في الجنس الآخر، فالزوجة من هذا النوع تحب أن يكون لها الصدارة في الأسرة وأن يحتل زوجها في مجلسها مركزا ثانويا، فنجد هذه الزوجة إذا ما وجدت مع زوجها في مجلس أو إجتماع عائلي تحاول جاهدة أن تظهر سيطرتها على الزوج كمقاطعته أثناء الكلام والاعتراض عن آرائه ومحاولة التقليل من أهميتها، مثل هذه الزوجة تميل إلى إظهار عيوب زوجها فتوجه إليه النقد لأقل خطأ يرتكبه كأن يضع ملابسه في غير المكان المخصص لها، أو أن يلقي عقب السيارة على الأرض.... الخ

إن الزوجة المسترجلة بما فيها من صفات غير مألوفة بين النساء العاديات، فتصبح مصدر قلق للزوج مما يؤدي إلى سوء العلاقات بينهما فيختل التوافق الأسري وهو عامل هام في اضطراب الصحة النفسية للأطفال.

2-2- الزوجة الهستيرية:

إن الزوجة الهستيرية طراز من الزوجات العصبيات فهي دائمة الشكوى من سوء صحتها ودائمة التردد على الأطباء تبحث عن علاج لآلامها المتعددة "الوهمية"، دائمة الإلحاح في جذب أنظار الغير بشتى الطرق عن طريق الحديث العالي أو الملبس الخليع أو المشية المبتذلة... الخ. ودائمة التعرض لنوبات مفاجئة من الضعف والإغماء، أو حتى ما شابه نوبات الصرع.

إن الزوجة الهستيرية شأنها شأن الزوجة المسترجلة تعتبر مصدرا من مصادر القلق والاضطراب في الحياة الزوجية لدرجة لا تطاق، وتظهر آثار هذا التوتر في هروب الزوج من المنزل وهذه كلها من عوامل إختلال الصحة النفسية لأفراد الأسرة كبارا وصغارا.

2-3- الزوجة الموسوسة:

إن الزوجة الموسوسة شخصية شاذة أهم ما يميزها المراجعة المستمرة المبالغ فيها والتكرار المسرف، فالباب المغلق عندها يراجع عشرات المرات وغسل يديه عشرات المرات وحتى الإستحمام وبعض هؤلاء إذا سلم على أحد يسرع بتطهير يده بالكحول وإن غسل خضارا لابد من إضافة المطهر إلى الماء، وهناك بعض الأشخاص لا يستطيع أن يخطو خطوة دون اللجوء إلى أسلوب سحري كالأحبة والتعويدة وغيرها.¹

و من النماذج المرضية للشخصية نذكر ما يلي:

2-4- شخصية الزوج الطفل:

حيث الشخصية الضعيفة والإتكالية المطلقة على الزوجة في قضاء كافة المطالب الأسرية، والإسراف في المطالب من الزوجة والرغبة في معاملته كأأم وليس كزوجة، وسرعة الإنفعال وقوة الإنفعال لأتفه الأسباب مع إستمرار التقلب الوجداني. كما أنه لا يستطيع فراق الأم والإعتماد في تصريف أموره الخاصة أو شؤونه الأسرية، مما يجعل الزوجة تنفر منه خاصة إذا كانت تتمتع بشخصية قوية معترزة بنفسها.

2-5- الشخصية النيوراتسانية:

وهي الشعور بالضعف العام والإعياء لأقل مجهود يبذل، والشعور بالضيق وكثرة الشكوى وصعوبة التركيز وصداع الرأس وسيطرة فكرة الموت على المريض.

2-6- الشخصية المنقبضة:

وهي التي يشعر الزوج أو الزوجة بالحزن وأن الحياة لا قيمة لها بالنسبة له، ولا يهتم بما يدور حوله.

¹- عبد الخالق محمد عفيفي: مرجع سبق ذكره، ص ص 273-274.

2-7- الشخصية المتشككة:

وهي التي يشعر بإضطهاد الغير له وشديد الحساسية وخاصة للنقد أو الملاحظة، ويشعر بضغط إجتماعية دائمة عليه. كما أن عدم اكتمال النضج النفسي الجنسي نتيجة الخوف من الفشل ومن أضرار الإدمان على ممارسات جنسية غير شرعية، والخوف من الحمل والولادة. كما قد تكون نتيجة الحقد العام على الجنس الآخر والرغبة في إيذائهم.¹

ثالثاً: خصائص وأنماط المرأة المعرضة للعنف.

1- خصائص الزوجة المعرضة للعنف:

تتسم المرأة المساء معاملتها بعدد من الخصائص التي ربما تسهم في عدم قدرتها على ترك العلاقة العنيفة التي تعيشها مع الزوج المسيء وأهم هذه الخصائص:

- تلوم نفسها على العنف الذي وقع عليها.
- إنخفاض في تقدير الذات.
- الخوف من ترك العلاقة العنيفة.
- إنكار أو التقليل من أهمية العنف الممارس ضدها.
- العزلة من الأصدقاء والأسرة وعن أي مساعدة كانت.
- الشعور بالذنب والخزي.
- وصف نفسها بالتقليدية في بيتها.
- تقبل العقاب الذي يمارسه الزوج والإقتناع بأنها المسؤولة عن هذه الأفعال والسلوكيات.

-الإعتقاد الخاطيء أنها تستطيع تغيير سلوك المعتدي وأنها يمكن حل مشاكلها دون تدخل خارجي.

كما أشار السيد 1997 أن مفهوم الخصائص يختلف من فئة معينة إلى أخرى حسب مجال الدراسة التي يتناولها الباحثون.

ففي دراسة حول العنف الأسري ضد الزوجات في السعودية توصل الجبرين 2005 إلى بعض خصائص وسمات الزوجة المتعرضة للعنف فيما يلي :

¹-سلوى عثمان الصديقي: مرجع سابق، ص ص 96-97.

- عاطفية فوق المستوى الطبيعي باحثة عن الحب
- إنخفاض تقدير الذات
- لا تستطيع هجر زوجها
- تحتاج للتفاعل مع الآخرين لإثبات الذات
- لا تعبر عن الغضب بصورة طبيعية وتميل للكتمان

2- أنماط الزوجات المعرضات للإساءة:

النمط الأول:

الزوجة من هذا النمط قد تتعرض لخبرة الضرب المتكرر مما يجعلها في علاقة متصلة بالعنف، حيث تلقي اللوم على الظروف الخارجية التي تضطر الرجل إلى إستخدام للعنف (القوة البدنية). وكثيراً ما تلجأ حين تعرضها للعنف إلى مصادر متعددة لطلب الحماية كالملاجئ أو الوكالات المتخصصة وغير ذلك، وعلى الرغم من قدرتها على التنبؤ بوقوع العنف إلا أنها تشعر أيضاً أن علاقتها مرضية إلى حد كبير بالرغم من الإيذاء المستمر ومن الأسباب التي تدفعها إلى الاستمرار في هذه العلاقة خوفها على أولادها ومن ردة فعل المجتمع اتجاهها والأمل في أن يتغير الزوج كما أنها تتقبل فكرة العنف البدني يمكن أن تحدث في مثل هذه العلاقات الزوجية.

النمط الثاني:

الزوجة في هذا النمط تتعرض لدرجة أقل من العنف المتكرر وإنها أقل إحتمالية في تقبل إستمرار العلاقة (الإنفصال بالطلاق).¹ كما تعتقد بأن الأحداث التي تتعرض لها ليست مجرد أشياء تافهة تحدث بدون سبب. كما إن كانت أكثر إحتمالية في أن تبقى على علاقتها بسبب مشاعرها إتجاهه وأملها الشديد في أن يتغير بالرغم من أنها كانت تعلم أن العلاقة أكثر سوءاً. وقد تشابهت الزوجة في هذا النمط مع الزوجة في النمط الأول من حيث جعل مسؤولية الرجل عند حدها الأدنى عند حدوث الإساءة وتقبلها لفكرة أن العنف أو الإيذاء قد يحدث في العلاقة الزوجية، إلا أنها قد قررت بأن مرورها بخبرة الإيذاء لم تترك أي آثار سلبية

¹-طارق عبد الرؤوف عامر وإيهاب عيسى المصري: مرجع سابق، ص ص 161-163.

على العلاقة الزوجية، كما أنها قد ترى نفسها أنها أقل من النمط التقليدي فيما يتعلق بالأدوار الجنسية كما أنها أكثر توكيدية.

النمط الثالث:

تتعرض الزوجة في هذا النمط لدرجة متوسطة من الضرب المتكرر وإحتمال تعرضها للجروح التي تتطلب الرعاية الطبية (جروح شديدة)، مع احتمالية تكرار وتواصل حدوث الضرب والإساءة على المدى الطويل وقدرة الزوجات على التنبؤ وتحديد نمط الضرب، كما يبحثن عن مصدر حماية من الإساءة الجسمية (الضرب)..

إن هذا العنف يقل عن النمط الأول وبذلك فإن الزوجات كُنَّ أكثر احتمالية في تقبل فكرة أن العنف يمكن أن يحدث في العلاقات الزوجية كما يعتبرن أن خبرات الإيذاء لا بد من التسامح إتجاهها وأكثر إعتقاداً بعدم وجود آثار سلبية ناتجة عن الضرب على العلاقات الزوجية.

النمط الرابع:

الزوجات في هذا النمط على النقيض من النمط الثالث وعلى الرغم من تعرض الزوجات في هذا النمط لمعدل متوسط من الضرب المتكرر إلا أنهن لم يتعرضن لأي زيادة في تكرار حدوث الإساءة مع مرور الوقت. كما أن شدة الضرب كانت معتدلة ولم تحدث فيها أي تزايدات، كما إشتهل هذا النمط على الزوجات المتعرضات للضرب بشكل طويل المدى وقصير المدى.

كما إختلفت درجة التنبؤ بالإيذاء فيما بينهن وقد إستمرت الزوجات في علاقتهن لأسباب تتعلق بالعلاقة نفسها، بالرغم من أنهن لم يظهرن أي إعتقاد في ضرورة التسامح مع العنف أو تقبله أو من الوصول للعنف البدني إلى أقل درجة في هذه العلاقة.

وكانت هؤلاء الزوجات أكثر طلباً للجوء إلى مصادر خارجية للحماية، غير أن معظم هذه المصادر كانت من الوكالات التي ليس لها علاقة مباشرة بالخدمات التي تقدم للزوجات ضحايا لخبرات الإساءة. كما أن هؤلاء الزوجات لم تتعرضن لنفس الدرجة من الإساءة الجسمية أو الإهمال الذي كان يتعرض له الطفل، كما يشعرن أنهن أقل تقليدية وأنهن توكيديات إلى حد معقول.

النمط الخامس:

الزوجات في هذا النمط قد تعرضن للضرب بشكل غير عادي سواء من ناحية تكرارية حدوث الضرب أو شدته، وكان معدل الإصابات وشدة الضرب أو الإساءة منخفضة ولكن كان يزداد إنخفاضا بمرور الوقت. إلا أن الزوجات لم يستطعن تحديد نمط الإساءة، ولذلك أكدن بأنهن غير قادرات على التنبؤ بحدوث العنف أو الإيذاء. كما ذكرن بأن السبب الوحيد للإستمرار في العلاقة هو عدم وجود مأوى لديهن.

كما أكدن أن حالتهم العاطفية كانت سيئة للغاية أثناء المرور بخبرات الضرب والإيذاء، وكن أكثر احتمالا لا للجوء إلى مصادر الإيواء. كما تقبلن فكرة أن الإيذاء البدني قد تحدث في العلاقات والتسامح مع الإيذاء. لكنهن يعتقدن أن الآثار السلبية على العلاقة كانت ناتجة عن الضرب وكانت هؤلاء الزوجات أكثر تقليدية من غيرهن ولكن في الوقت نفسه كن أكثر توكيدية.¹

3-سمات الشخص العنيف أسريا:

تتفاوت الصفات والسمات التي يتميز بها الشخص العنيف من شخص لآخر. فمنهم من تنطبق عليه كل السمات ومنهم من فات الحد، ومن أهم هذه السمات نذكر:

- 1- سرعة الغضب لأتفه الأشياء والتمادي في الغضب.
- 2- البحث عن الأخطاء وعدم التماس الأعذار.
- 3- الميل إلى تضخيم الأمور ومتابعة كل كبيرة وصغيرة.
- 4- سوء الظن والتفسير السيئ للأمور والتصرفات.
- 5- كثرة النقد والتوبيخ والسكوت عن المحاسن.
- 6- السخرية والإستهزاء بالزوجة وأهلها.
- 7- الكبر والغرور والأنانية وإظهار الفضل على الطرف الآخر.
- 8- توجيه الإهانات والشتائم بإستمرار.
- 9- إثارة المشكلات والتذكير بها دائما.
- 10- البخل الشديد واتهام أفراد الأسرة بالإسراف والتبذير.

¹-نفس المرجع: ص ص 164-166.

- 11-عدم قبول النصح وإقناع الآخرين أنه على حق.
- 12-كثرة الشكوى والظهور بمظهر الضحية المغلوب على أمره.
- 13-عدم إتاحة الفرصة للآخرين لإبداء آرائهم وتبريرها.
- 14-التعامل مع الأسرة بصيغة الأمر والنهي فقط.
- 15-عدم مراعاة مشاعر الزوجة عند الجماع.

4-شخصية العنيف أسريا:

من خلال السمات السابقة يتبين أن الشخص الذي يمارس العنف الأسري يملك إحدى الشخصيات التالية:

- 1-شخصية إندفاعية مضطربة نفسياً.
 - 2-شخصية شكاكة.
 - 3-شخصية عدوانية.
 - 4-شخصية محبطة.
 - 5-شخصية سلبية في نظرتها للحياة.
 - 6-شخصية معقدة بسبب الظروف الإجتماعية والإقتصادية والنفسية.
 - 7-شخصية منغلقة غير إجتماعية.
 - 8-شخصية ذات نظرة بدائية للأمور وذات تفكير سطحي، ومتسرع في كل شيء.¹
- 5-سيكولوجية الزوج العنيف:

يمكن إبراز صفات الزوج العنيف إستنادا إلى الملاحظات والمعلومات التي جمعها الباحثون من خلال دراستهم على الأزواج الذين يمارسون العنف على زوجاتهم. ولقد أشار "البو-elbow" إلى أربعة أنماط للزوج العنيف:

5-1-المسيطر ذو الشخصية الحديدية:

هو الذي يعامل شريكته كما لو كانت شيئاً مملوكاً له، وهذا النوع لديهم تاريخ من النبذ الوالدي والإساءة وهم أطفال، ولديهم إعتماضية مرتفعة على الشريك ونقص في التواصل والمهارات الإجتماعية فضلاً عن العدائية نحو الزوجة ومستوى منخفض من الشعور بالندم.

¹-احمد المزيد وعادل الشدي: مرجع سبق ذكره، ص ص9-11.

5-2- المضاد للمجتمع:

وهذا النوع يعاني من العنف المنزلي وله تاريخ من الجنوح ونقص في التواصل والمهارات الإجتماعية، ويعتقد أن العنف هو الإستجابة الملائمة للإستفزاز والإثارة.

5-3- الزوج المتناقض إنفعاليا:

الذي يعيش عادة مشاعر حادة ومتناقضة إزاء زوجته وتغلب عليه التبعية الإنفعالية، فيحاول بإخلاص الحصول على رضاها وعفوها عند ثورات الغضب والعنف التي تسيطر عليها.

5-4- الزوج المهذب المزيف:

هو الذي يسعى في سلوكه إلى تحسين صورته في أعين الآخرين على حساب عفويته، مما يزيد مشاعر القلق التي تتراكم إلى أن تصير لها فرصة الانطلاق في ثورة غضب يتم خلالها تفريغ التوتر من خلال سلوك العنف والعدوان.

5-5- الزوج المتوحد بالشريك:

هو الرجل الذي يرى في شريكته جزء من ذاته، وكل محاولة للشريك تهدف إلى الإستقلال العاطفي أو الإقتصادي والإجتماعي تزيد بالتهديد فيزداد تاليا إحتمال العنف عنده.

5-6- الزوج المسيء في الأسرة فقط:

يتميز بإنخفاض في التواصل الفكري ونقص المهارات الإجتماعية، لهم تاريخ في الإساءة والتعرض للعنف في الأسرة ومستوى مرتفع من الإعتماد على الشريك.¹

6-أنواع الرجال وطرق التعامل معهم:

هناك أنواع من الأزواج وكل واحد لديه صفاته وطبيعته في التعامل مع الطرف الآخر. لذلك سنقوم بتقسيم الرجال على حسب صفاتهم:

6-1- الزوج العصبي: هذا النوع من الرجال يغضب لأنفه الأسباب لذلك يصعب

التعامل معهم بسهولة. لذلك يجب الابتعاد عن المناقشات الحادة وتجنبها من أجل الإبتعاد عن العصبية والإنفعال الزائد.

¹-فاصولي زينب: العنف ضد المرأة الزوجة، أنواعه، أسبابه، العلاج، مجلة دفاتر علم الإجتماع، العدد 14، جامعة الجزائر 2، ديسمبر 2015، ص ص 159-160.

- 6-2- الزوج الذكي: هو الذي يحب الكتابة والقراءة والعلم والعلوم. كما أنه يأخذ الأمور بمنطق العقل، كما أنه يحب الشكر والمدح على معلوماته وذكائه في كل مرة.
- 6-3- الزوج البارد: هو الزوج الذي تقول عنه أغلب الزوجات أنه "عديم الإحساس بالعاطفة". حيث يتميز بالغموض ويفضل الصمت وعدم الإفصاح عن مشاعره، يحب أن تعامله بهدوء وتحفظ وفتح المجال إليه للمبادرة في أي نقاش.
- 6-4- الزوج الغير حضاري: هو زوج يتماسك بعبادات وتقاليد أجداده. ويظهر ذلك جليا في طريقة لبسه كما أنه رجل قنوع بنفسه، وهذا النوع من الرجال يخاف على زوجته من الفتن مما يقيد حريتها.
- 6-5- الزوج الحضاري: (عاشق المظاهر) هذا الصنف من الرجال يعشق المظاهر مثلاً: (كالملبس والمسكن وشراء الأشياء الفخمة والتفاخر.... الخ) هذا النوع يعشقون الجمال والتمتع بالنظر للأشياء الجميلة.
- 6-6- الزوج الهجري: هذا النوع لا يمتلك الأسلوب اللبق في التعامل، ويعتبر زوجته كخادمة عليها طاعة وأمره دون إعتراض كما أنه لا يحسن التصرف.
- 6-7- الزوج العنيد: هذا النوع من الرجال يعشق النظام والانتظام وعلى زوجته عدم الخروج من هذا النظام وتعليمته، فهو صلب وقاسي في تعاملاته ويتجاهل وجهة نظر الآخرين.¹

¹ - روان الصباح: أنواع الرجال وطرق التعامل معهم، نشر 10 افريل 2016، على الموقع: www.mawdoo3.com

الفصل الرابع

وضعية المرأة والعنف في مختلف
المجتمعات والإتفاقيات الدولية

المبحث الأول: وضعية المرأة عبر مختلف المجتمعات.

تمهيد:

لقد تعرضت الأسرة في مختلف المجتمعات العربية والإسلامية إلى عملية التنمية والتحديث التي لم تكن في محلها في أحيان كثيرة، بسبب التحولات الاجتماعية والإقتصادية وحتى الثقافية، مما أدى إلى ظهور الكثير من الظواهر السلبية التي أثرت على وحدات المجتمع والأسرة خاصة.

إذ تعتبر المرأة أحد المعايير والوحدات الأساسية في الأسرة والمجتمع خاصة، لقياس درجة تقدمه لأن المرأة لا تعيش في حالة إنعزال من المجتمع أو حتى عن الرجل لأنها تؤثر مباشرة على تفكيره.

لقد عانت المرأة الكثير من الإضطهاد في حقها الإنساني، وهذا ما تشهد به صفحات التاريخ، وما عاشته المرأة من ذل العبودية في مجتمعات كانت تعد من أرقى المجتمعات العربية قبل الإسلام، حيث كانت تابعة للرجل في كل شيء.

فقد رسمت العصور البدائية صورة كثيرة للمرأة أساءت إليها لذا سنعرض وضعية المرأة عند كل من:

أولاً: وضعية المرأة في المجتمعات القديمة.

1- وضعية المرأة عند الهنود والفرس

تعد المرأة عند بعض الهنود القدماء مخلوقاً نجساً، تؤمر بإلقاء نفسها في النار أو تحرق مع جثة زوجها إذا مات، وفي بعض القبائل يرون أنها ليست أهلاً لتحرق مع زوجها لأنها مخلوق نجس، كان للزوج الحق في أن يطلقها وقت ما شاء، وليس لها الحق في طلب الطلاق حتى لو أصيب الزوج بعاهة تمنعه من ممارسة حقوقه الحياتية والزوجية¹ فالمرأة في المعتقدات الهندية القديمة هي أشد ضرراً من الموت والأوبئة والسموم والعقارب والأفاعي.. والنيران، فهي مرتبطة مباشرة مع زوجها لذا يجب حرقها معه إذا مات أو تبقى لعنة أبدية أما المرأة عند الفرس لم تكن محظوظة، أو أحسن حالاً من المرأة عند الهنود إذ إتخذت عدة طرق لإستغلالها.

¹ - د رشدي شحاتة أبوزيد، العنف ضد المرأة وكيفية مواجهته، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الاسكندرية، 2008، ط1، ص ص33-34.

فمثلاً عند الفرس الآلهة "أشتار" تمثل الحب والجمال والشهوة، كانت تقدم لها الفتيات الأبنكار كقربان في معبد الآلهة، حيث يأتي الرجال ويختار كل واحد من تعجبه، فيقدم لها قطعة فضة في حجرها ثم يقوم بإزالة بكارتها.

لقد جعلت الكثير من الشعوب المرأة عبارة عن سلعة تباع وتشتري وتستبدل وتؤجر بل حتى زواجها عبارة عن صفقة مربحة، فالزوج له كامل السيادة على إمرأته في أن يبيعه أو يؤجرها أو حتى يتنازل عنها.

حتى مع إنتشار المسيحية في الروم لم يتغير الوضع، فكانت الزوجة الأولى تأخذ بعض الميراث، أما باقي الزوجات يصبحن رفيقات وأبناءهن يعاملن معاملة اللقطاء، فالمرأة عندهم أعتبرت كائن بلا روح.

أما اليونانيون كانوا يعتبرونها مخلوقاً صغيراً لا قيمة له ولا إحترام، فهي شيء من الأشياء يمكن التصرف به كما يشاء، فتزوج لمن شاء ولا تعترض لأنه لا حق لديها، فبمجرد قضاء الشهوة وإنجاب الأولاد تصبح مجرد خادمة لزوجها.

لقد تفنن اليونانيون في إهانة كرامة المرأة وإذلال كبريائها فلزوج الحق في بيعها وللمشتري الحق في تجربتها أو قتلها لأتفه الأسباب، أو حتى لمجرد النظر إلى رجل آخر. فإذا طلقها تصبح رهينة أمره في من تتزوج بعده، حتى يوافق هو على زواجها الثاني¹

2- وضعية المرأة عند الصينيون :

إن صورة المرأة قديماً ومكانتها لم تكن أحسن حالا منهن، فهي كانت تمثل بالكرة، حيث يقول المثل (المرأة كالكرة كلما ركلتها برجلك إرتفعت لأعلى).

كان الكهنة يسفكون دماء الفتيات اللواتي يذهبن إلى المعابد في الصين واليابان إذ يعتبرون دمهم دم طهارة يوقعن به لينلن الشرف العظيم على حد زعمهم.

يبدو أن مختلف الآلهة في كثير من الحضارات القديمة كانت آلهة هوى وفجور من صنع وإختراع الإنسان.

حيث كانت العبادة عندهم للهو والعبث بكرامة النساء مثلاً في بابل يجب على كل فتاة كلدانية الذهاب إلى مكان عبادتهم عند آلهتهم ميلتا زهرة معبودة من دون الله ولا ترجع

¹ - نفس المرجع السابق، ص 35-36.

يواقعها رجل أجنبي لترضى عنها الآلهة، ثم يضع في حجرها جائزة مكافئة على هذا الفعل الشنيع، وتعود للبيت لانتظار الزوج المستقبلي، فإذا تزوجت ولم تحمل تكون قد أصابها اللعنة وللزوج الحق في تطليقها وإن طلبت هي الطلاق ألقيت في النهر أو طردت عارية إلى الشارع للمهانة والفجور.

3-وضعية المرأة عند اليهود: كان اليهود في صلواتهم يرددون هذا الدعاء: "شكرا لك يا رب لأنك لم تخلقني امرأة" ليشكوا الله على أنه خلقهم رجالا، هذا الدعاء أكبر دليل على المكانة التي كانت تحتها المرأة في الفكر اليهودي.

فالمراة في فكرهم ما هي إلا خطيئة أولى في هذا الكون لأن بسببها خرج آدم عليه السلام من الجنة، ففي ثوراتهم نجد: (من المراة ابتدأت الخطيئة وبسببها نموت جميعا) فلديهم المراة هي التي أغوت آدم عليه السلام وجعلته يأكل من الشجرة التي نهاهما الله من الأكل منها، لذا رافقتهما كل أصناف المتاعب والشقاء.

فالمراة في الفكر اليهودي هي مصدر شر حيث تدفع الرجل إليه، فهي غاوية مغوية، والرب عاقبها وذلك بتكثير متاعب الحمل وألم الولادة عليها. وهي مصدر نجاسة والدليل على ذلك من ثوراتهم يقول:

(وكلم الرب موسى قائلا: كلم بني إسرائيل قائلا: إذا حملت امرأة وولدت ذكرا تكون نجسة سبعة أيام، كما في أيام طمث علتها تكون نجسة ثم تقيم ثلاثة وثلاثين يوما في ذلك حتى تطهيرها، وإذا ولدت أنثى تكون نجسة أسبوعين كما في طمثها، ثم تقيم ستة وستين يوما في دم تطهيرها).¹

4-وضعية المرأة عند المسيحيين:

نظرة المسيحيين للمراة هي نفس نظرة اليهود لأن المسيحية اليهودية المقدسة ورثت الثورات، فالمراة عندهم هي الخطيئة ومطية الشيطان، فهي العقرب الذي لا يتوانى على لدغ أي إنسان، حتى قال أحد رجال الدين مخاطبا النساء: (ألا تعلمن أن كل واحدة منكن هي حواء، وإن حكم الله على جنسكن مازال قائما حتى هذه العصور وبالتالي فالجريمة قائمة

¹-نفس المرجع السابق: ص37-38.

أنتن باب الشيطان، أنتن أكالات من الشجرة المحرمة، أنتن أول من خالف الشريعة الإلهية، أنتن اللاتي هدمتن صورة الله الجميلة بمثل هذه السهولة)

لقد عانت النساء الذل والمهانة في أوائل عهد المسيحية، حتى أن أحد المجامع المسيحية يدعى **مجمع ماكون** في القرن 5 م انعقد ليناقدش إذا ما كانت المرأة جسم بروح أو بلا روح؟ وإذا كان لديها روح وهل روح تامة أو ناقصة؟ لقد توصلوا إلى أن المرأة لها روح ناقصة ماعدا "السيدة مريم".

فالمسيحية تدعو وتشجع المرأة على الرهبانية وعدم الزواج، وإن تزوجت للزوج الحق في التسلط على جسدها كما يشاء.

في ظل المسيحية في العصور الحديثة في أوروبا وأمريكا وضعية المرأة لم تتغير بل عرفت صوراً وأشكالاً مختلفة للعنف والإذلال.

نجد في إنجلترا حق الأزواج في بيع زوجاتهم بقي قائماً حتى القرن 11 م وفي نفس القرن أباحت المحاكم الكنسية للزوج أن يغير زوجته لغيره كما أصدر أمر ملكي من "هنري الثامن" يمنع للمرأة من قراءة الكتاب المقدس، كما أصبح للمرأة الحق في التملك حتى سنة 1882، كما كان من حق النبلاء وذوي المكانة الرفيعة التمتع بزوجات الفلاحين في الليلة الأولى للزفاف قبل دخول أزواجهن عليهن إلى أن ألغي ذلك على يد الملك "فردناند" الكاثوليكي سنة 1486 م.

أما القانون الفرنسي في المادة 217 ينص على أنه لا يحق للمرأة ان تتصرف في ملكيتها دون موافقة كتابية مسبقة من زوجها.

أما في عصر الفروسية في أوروبا الذي يسمى بعصر المرأة لم تتل المرأة إلا قدرا من الحرية كأداة للمتعة.

إن مقولة المسرحي "يوريبيدس" هي أكبر دليل على صورة المرأة في ذاكرة الحضارة الغربية بقوله: (ملعون أي شخص لا يلعن المرأة).

5- وضعية المرأة عند عرب الجاهلية:

عاشت المرأة عند العرب قبل الإسلام تحت ظلمات الجهل والهوان، فلقد كانوا ينظرون إلى المرأة مهما كانت مكانتها ووضعيتها في الأسرة نظرة كره ودونية، حيث كانت حريتها وكرامتها مفقودة، لا إنسانية للمرأة تحفظ.¹

فالمراة عندهم مخلوق للمتعة واللهو بالنسبة للرجل، ليس من حق المراة العيش ما لم يسمح لها أبوها إن أراد وأدها، حتى لا يصاب بالعار والخزي ويظهر ذلك جليا في القرآن الكريم "وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ"² كانوا يتفقون في عقد الزواج على أن تقتل سلالة البنات فكانت الأم تقتل وليدتها أمام مشهد الأسرة.

ولم تكن المراة ترث في الجاهلية بل كانت تورث المتاع فكان الابن الأكبر يرث نساء أبيه، فإن شاء تزوجها، وإن شاء وهبها أو باعها أو يزوجها لمن يشاء ليأخذ المهر لنفسه أو تحرم الزواج حتى تموت.

في حالة الزواج لم يكن للمراة حرية الإختيار بل أبوها أو ولي أمرها هو من يتصرف فيها كأنها سلعة تشتري وتباع.³

لقد كان العرب في الجاهلية يزوجون الأطفال والصغار من البنين والبنات في الخامسة والسادسة من عمرهم، فإن مات الزوج وخلف وراءه زوجته الصغيرة، إعتبرها قومها قد أصيبت بالنحس، فلا يتزوجها أحد مدى الحياة.

إذا أحاضت تعتزل، فهي في إعتقادهم أصبحت نجسة كلها فلا يسمح لها إن تطعم مع أهلها أو تشرب أو تجالس أحدا أو تجلس في فراشه وتظل على هذا الحال حتى تطهر. كذلك كان الطلاق في الجاهلية بدون حد وحسب مزاج الزوج، ولا يراعي فيه مصلحة ولا عاطفة ولا حقا.⁴

¹ - نفس المرجع السابق: ص ص 39-41.

² - سورة النحل، الآية 38-39

³ - نفس المرجع: ص ص 40-41.

⁴ - نفس المرجع: ص ص 42-43.

كانت المرأة في الجاهلية مهملة لا قيمة لها، وكان الرجل إذا أراد ولدا نجيبا حمل امرأته إلى الرجل النجيب كالفارس أو الشاعر وتركها عنده حتى يتبين حملها فيرجعها وقد حملت من ذاك النجيب وهذا ما يسمى بزواج الإستبضاع.

وكانوا يرغبون نساءهم على الزنا نظير تحصيل المال، فكان هناك أنواع من الأنكحة الفاسدة مثلاً كأن يشترك مجموعة من الرجال في الدخول على امرأة واحدة وحين تلد تنسب المولود لمن تشاء، وأيضا هناك نكاح المبادلة كتنازل كل زوج عن زوجته لرجل آخر والعكس صحيح.

وأشد إضطهاد كان ما تلاقيه بعد وفاة زوجها فكانت العدة في الجاهلية سنة كاملة فكانت تلبس أقبح الثياب وتسكن شر المساكن، ولا تلمس ماء ولا طيب، وتأكل بمفردها بعيداً عن الأسرة والمجتمع.¹

6- وضعية المرأة في الإسلام:

لقد إعترف الإسلام للمرأة بحقوقها المدنية، صحيح أن الإسلام ميز مقام الرجل وحث الرجال على معاملة النساء بالمعروف ونهى عن إيذائهن وحببهن إليهم. فإنه على الصعيد العملي جاء بإصلاحات ومنح المرأة حقوقها، إذ نظرة الإسلام للمرأة هي نظرة مبنية على الرفق والعطف أكثر منها على المساواة.

فلقد لخص جميل بيهم وضع المرأة في الشريعة الإسلامية على هذا النحو :

" خلاصة القول أن الإسلام وإن نظر للمرأة نظرة بقية الأديان، فجعلها تابعة للرجل غير مساوية له مساواة مطلقة، وجرى مجرى سائر الشرائع في التوصية بمعاملتها والرفق بها، ولكنه أتى زيادة على ذلك من الإصلاح في حقوق المرأة المدنية ما يقدر له ".
ظهر الإسلام في أثناء ما كان العرب يحتقرون المرأة إلى حد أن بعضهم كان يرى وأد البنات من المكرمات، وأيضا كانوا يتمتعون بإستخدام المرأة في الزواج منها وطلاقها ووراثتهم إياها مثل أمتعة بعلمها على غير نظام أوحد.²

¹-محمد يعقوب محمد الدهلوي: حقوق المرأة الزوجية والتنازل عنها، دراسة فقهية تاصيلية، دار الفضيلة، الرياض، 2002، ط1، ص ص28-29.

²- محمد جميل بيهم: المرأة في الإسلام وفي الحضارة الغربية، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1980، ط1، ص ص45-46.

فأنكر الإسلام هذه الفوضى واتخذ في سبيل الإصلاح وظيفتين:

الأولى: تحويل الأخلاق والتقاليد، بتحبيب النساء للرجال والحرص على معاملتهن بالمعروف والنهي عن إizardهن.

الثانية: وضع أحكام فيها حدود للمعاملات من حقوق وواجبات متبادلة إصلاحاً للزواج، والطلاق والحجاب وغيرها من العلاقات الزوجية وذلك لحفظ حقوق المرأة المدنية. فبحث الإسلام عن كل دور من أدوار المرأة من المهد إلى اللحد، وجهاز للرجل بالتوصيات الجمة بها سواء كانت طفلة أو فتاة أو أختاً أو زوجة أو أما. ومن توصيات رسولنا الكريم صل الله عليه وسلم ومما روي عنه " ما من أحد يدرك ابنتين فيحسن إليهما ما صحبتاه إلا دخل الجنة "

فالإسلام أوصى في البنت والأخت والزوجة والأم وحتى الخالة¹.

ثانياً: وضعية المرأة في المجتمعات الحديثة:

1- وضعية المرأة في المجتمع العربي حديثاً:

لقد أجرت مؤسسة "طومسون رويترز" مسحا شاملا لأوضاع المرأة العربية في 22 دولة عربية، شارك فيه 336 خبيراً في المواضيع الجنسانية من بينهم ناشطون وناشطات ومتخصصون في حقوق الإنسان، وإعلاميون وأكاديميون في ميدان الصحة والرعاية العائلية وخبراء في القانون.

وكان الهدف من المسح قياس مدى إلتزام الدول بأحكام الإتفاقية الدولية لمكافحة التمييز ضد المرأة المعروفة بإسم "السيداو" 1979 التي وقعت عليها الدول العربية مع بعض التحفظات على بند أو اثنين بحجة مخالفتها الشريعة الإسلامية.

المؤشرات التي إستخدمها الخبراء لقياس وضع المرأة هي: دور المرأة في العائلة وإستيعاب المرأة في المجتمع، والمشاركة السياسية والإندماج الإقتصادي والحقوق الإيجابية وكافة أشكال العنف التي تتعرض لها النساء.

وقد جاءت النتائج سيئة. والشيء المهم الذي كشفه الإستطلاع الذي ينجز للمرة الثالثة على التوالي، علاقة دول الربيع العربي بحقوق المرأة مشيراً إلى أن الثورات العربية التي

¹ - نفس المرجع: ص 63-64.

أطلقها الشباب والشابات فتحت الآمال أمام حقوق أوسع للمرأة. إلا أن الفوضى التي أعقبت الثورات وانتشار الخطاب السلفي عاد وأكد تلك الصورة النمطية للمرأة التي يعممها السلفيون. وقد تعمد الإستطلاع القيام بعملية ترتيب للدول من الأفضل إلى الأسوأ. وقد جاءت مصر في المرتبة 22 أي الأدنى في القائمة، يليها مباشرة العراق في المرتبة 21 والسعودية مرتبة 20. بينما حلت جزر القمر في المرتبة الأولى تليها عمان فالكويت فالأردن فقطر، في الوقت الذي إنخفضت فيها نسب تهيمش المرأة والتحرش بها، فأوضاع المرأة في الدول التي كانت رائدة في موضوع تحرر المرأة مثل مصر وتونس وفلسطين والعراق، حيث إنزلت هذه الدول إلى مستويات أدنى من تلك الدول التي أدخلت منظومة حقوق المرأة مؤخرًا مثل الكويت التي سمحت للنساء بالانتخاب والترشح سنة 2005.

هل يصدق أحد أن أوضاع المرأة العربية في مصر هي الأسوأ بين كل الدول العربية، ثم يليها بلد رائد في حقوق المرأة وهو العراق. هل هذا يعني أن نضال المرأة المصرية الذي جاوز القرن قد تبخر؟ هل الحقوق التي حصلت عليها المرأة العراقية لأكثر من 60 سنة ووضعتها في مصاف بعض الدول المتقدمة قد دفنت إلى الأبد، ولم يبق أمامها إلا الإنزواء في أحد أركان البيت مستسلمة لدورها التقليدي في الإنجاب والطبخ والنفخ؟ كيف يمكن لعقل أن يستوعب أن 99.3% من نساء مصر يتعرضن للتحرش والختان بنسبة 91% أي 27.2 مليون امرأة؟ كما نجد 9 نساء فقط نجحن في الانتخابات من مجموع 987 مترشحة سنة 2012، ونسبة التعليم لا تتجاوز 63%. أما في العراق لا تستطيع المرأة أن تحصل على جواز سفر بدون إذن من ولي أمر أو قريب، كما لا تشكل النساء العاملات أكثر من 17% من مجموع القوى العاملة، ومن بين كل ألف حالة ولادة هناك 68 حالة فتيات بين سن 16 و19 سنة.

وفي أكثر من بلد عربي المرأة لا تورث جنسيتها ولا تستطيع السفر أو الزواج أو استصدار جواز سفر إلا بموافقة ولي الأمر. ومن بين الملاحظات التي يطرحها التقرير العقوبة المخففة لجرائم الشرف وزواج القاصرات وتعدد الزوجات والعنف المفرط ضد النساء. ففي المغرب مثلاً تعرضت 17000 امرأة لأنواع من العنف في الشهور الثلاثة الأولى لعام 2007، و78% من مرتكبي الجرائم من الأزواج.

في 2004 لأول مرة تصل لبنانية إلى مرتبة الوزارة ومن المفروض أن يكون لبنان رائد التحرر والتقدم والمساواة. ومن الغريب أن سن الزواج القانوني في الضفة الغربية 15 للبنات وفي غزة 17 سنة. كما تتعرض 51% من النساء إلى عنف محلي وهذا عام 2011. وفي الأردن إذا لم تنجب المرأة ذكراً يقوم الزوج في أغلب الأحيان بالزواج من امرأة ثانية، وفي اليمن لا ينص القانون على السن القانوني للزواج وربع المتزوجات تم عقد قرانهن قبل سن 15 سنة.¹

كما أكدت نتائج دراسة أمريكية تم نشرها بمناسبة اليوم العالمي للمرأة أن وضعية المرأة في الجزائر حققت تقدماً ملحوظاً يثير التفاؤل وينبئ بمستقبل وفاق أحسن. كما خصت الدراسة بالذكر المجالات التي قطعت فيها النساء الجزائريات أشواطاً كبيرة، وهي مجال التربية وحقوق الحصول على العمل والمشاركة في الحياة السياسية للبلاد بالإضافة إلى عدة مجالات أخرى.

وسجلت الدراسة نفس التقدم في كل من الأردن والكويت هذه الأخيرة التي حققت المرأة فيها إنجازاً باهراً بعد إنتزاع حقها في التصويت. وخلصت الدراسة التي قامت بها مؤسسة "فريدوم هاوس" للدفاع عن الحريات أنه لم تسجل حقوق المرأة سوى تقدم متواضع في 15 من بين 18 بلداً في العالم العربي، هذه المنطقة التي لا تزال فيها عدم المساواة بين الجنسين ملحوظة بشكل قوي حسب الدراسة. ولخصت "سانجا كيللي" المشرفة على الدراسة الوضع في المنطقة العربية بأنها لا تزال الأكثر خرقاً في العالم فيما يتعلق بحقوق النساء، رغم تسجيل هذا التقدم الطفيف في الوقت الذي ساءت فيه ظروف النساء في ثلاث دول أخرى هي العراق واليمن وفلسطين المحتلة.

وبخصوص الحصول على وظيفة في 2000 سجلت الجزائر تقدم ملحوظ 38%. كما أن في الجزائر أيضاً الإصلاح الذي اجري في 2005 أدى إلى تعزيز إستقلالية المرأة داخل الأسرة.

¹ عبد الحميد صيام: وضع المرأة في العالم العربي- لا صلاح لمجتمع نصفه مهمش ومضطهد، جريدة القدس العربي، نشر في 15 نوفمبر 2013. على الموقع: www.alquds.co.uk

حسب الدراسة الجزائريات والتونسيات والمغربيات الأكثر تحررا. بينما ترى الدراسة الأمريكية من جهة أخرى إن الجزائريات والمغربيات واللبنانيات تتبعن التونسيات من التمتع بأعلى درجة من الحرية في المنطقة. أما اليمن والمملكة العربية السعودية فيأتيان في المرتبة الأخيرة. ومن بين الخطوات العملاقة التي تحققت حصول النساء في الكويت على نفس الحقوق السياسية للرجال وذلك بانتخاب أربع نساء في البرلمان في عام 2009 للمرة الأولى في تاريخ البلاد.

ولفتت "كليي" أن العنف الأسري ضد النساء يمثل مشكلة كبيرة في المنطقة العربية، وذلك كون ما يميز الشرق الأوسط هو نقص القوانين المتعلقة بحماية النساء من عنف الزوج، مشيرة في الوقت نفسه إلى أن عددا من البلدان بدأت التصدي للمسألة. كما أكدت "كليي" أن الأردن وتونس هما البلدان الوحيدان اللذان يجزمان العنف الأسري.¹

على الرغم من أن المرأة تمثل نصف المجتمع. إلا أنها تمثل النسبة الأكثر تعرضا للقمع والإضطهاد والتغيب عن المشاركة الفعالة في سيرورة المجتمع وحركته، ولقد عانت المرأة العربية لعدة عقود من الإقصاء والتهميش شأنها شأن نظيراتها في المجتمع الغربي. ولا بد الإشارة إلى أن المكانة والدور الاجتماعي قد تغير وذلك بسبب إنتشار التعليم ودخول المرأة مجال العمل، كما أن دورها الاجتماعي والثقافي قد توضح وأصبحت تتمتع بحقوق وخصائص أخرى لم تكن تحظى بها سابقا.

وفي هذا الصدد يقول الباحث "جلول" إن حضور قضية المرأة عند الحكومة العربية الحديثة والمعاصرة لا يتعدى تعيين وزيرة أو نائبة في برلمان أو حكومة للعب دور يمكن أن يلعبه الرجل، ورغم هذا التغيير في الدور والمكانة الاجتماعية للمرأة إلا أنها مازالت تعيش صراعات داخلية بين مكانتها الجديدة وبين القيم الموروثة.²

¹ - حسينة ل: دراسة أمريكية حول وضعية المرأة في العالم العربي، نشر في 07-03-2010. على الموقع: www.djazairess.com/elmassa

² - باشا نوال: دور المرأة في محاربة الثقافة الأبوية " قراءة سوسيوتاريخية حول تحرر النساء في العالم والمرأة الجزائرية من الثقافة الأبوية"، دفا تر علم الاجتماع، جامعة الجزائر 2، العدد 14 ديسمبر 2015، ص ص. 134-135.

إن ظاهرة العنف ضد الزوجات منتشرة، وتزداد ضراوة مع الأيام بكافة أشكالها. إلا أن الإحصائيات المتعلقة بحالات العنف الواقع على الزوجات لا تعكس الواقع بشكل دقيق لأن المجتمع يعتبر العنف الموجه ضد المرأة جزءاً منها ومن تربيتها. وفيما يلي بعض الإحصائيات التي لا تعكس الواقع الذي تعيشه الزوجات المعنفات: في مصر حسب دراسة أجراها المجلس القومي للسكان سنة 1997 خلصت الدراسة أن 35% من المصريات المتزوجات تعرضن للعنف من قبل أزواجهن على الأقل مرة واحدة منذ زواجهن، وأن الحمل لا يحمي المرأة من العنف. وأن 69% من الزوجات يتعرضن للضرب في حالة رفضهن معاشرته الزوج، وأن 69% يتم ضربهن في حالة الرد عليه بلهجة لم تعجبه.

وقد إعتد البحث على 7000 زوجة في الريف والحضر، وتبين أن المرأة الريفية تتعرض للضرب أكثر من المرأة الحضرية. كما أن امرأة واحدة من كل ثلاث نساء مصريات متزوجات تتعرضن للضرب مرة واحدة على الأقل منذ زواجهن، حيث نجد أن 42% و 46% من النساء المتزوجات أميات أو حاصلات على تعليم ابتدائي تعرضت للضرب خلال حياتها الزوجية، و 14% من الحاصلات على درجات تعليمية أعلى بما في ذلك التعليم الجامعي وما فوق الجامعي قد تعرضت للضرب في حياتها الزوجية.

فالعنف لا يزال يترصد المرأة المصرية رغم كل ما تدعيه التشريعات والقوانين المدنية من حمايتها ومنحها لحقوقها.¹

أما في المغرب وحسب إحصائيات رسمية فإن أكثر من 4 ملايين امرأة يتعرضن للعنف الجسدي منذ بلوغهن سن 18 سنة واحتلت المرأة المعنفة على يد زوجها الصدارة في الترتيب بنسبة تجاوزت 50%.²

أما في دراسة أخرى تم فيها مراجعة ملفات قضايا الزوجية لمحكمة دار البيضاء المكونة من 3000 ملف أن 1503 ملف متعلق بطلب النفقة شكلياً، لكن عند تحليل المحتوى أظهر أن النساء المدعيات يتعرضن للعنف داخل الأسرة في حين 762 مدعية

¹ طارق عبد الرؤوف عامر وآخرون: مرجع سبق ذكره، ص ص 206-207.

² العنف ضد المرأة في العالم العربي: نشر يوم 2014/11/25 على سكاى نيوز العربية، الموقع: www.skynewsarabia.com

ربطت العنف بالإدمان على الخمر بنسبة 50.5% و 202 مدعية بنسبة 13.4% اشتكت من العنف المرتبط بالإدمان على المخدرات، و 316 مدعية بنسبة 21% إشتكت من عنف نفسي متمثل في الإهمال وعدم التحدث مع الزوجة. أما ترتيب الشرائح الأسرية كان كالآتي: 57% متوسطة و 27.5% فقيرة وأخيراً 15.6% شريحة عليا.

أما في تونس حسب دراسة قام بها الاتحاد الوطني للمرأة التونسية دراسة حول العنف الزوجي سنة 1991 أبرزت ضخامة الظاهرة وخصوصيتها. حيث وجد 60% من النساء و 51% من الرجال أن العنف غير مقبول إلا أن هناك إتجاهات لتشريع هذا السلوك. في حين إعتبر 40% من الرجال و 30% من النساء ظاهرة العنف بسيطة، و 44.9% من الرجال و 30% من النساء أنه من الطبيعي أن يضرب الرجل المرأة من أجل تقويمها، كما إعتقد 31.6% من الرجال أن العنف ضد المرأة مقبول.

وتبين الدراسة أن 51.8% من النساء المتعرضات للعنف يلجأن إلى العائلة، و 3.9% إلى مراكز الشرطة، و 3.5% إلى المحاكم وأخيراً 4.1% إلى المرشحات الإجتماعيات.¹ أما في دراسة أخرى أقيمت سنة 2013 بينت أن 30.3% من النساء يتعرضن للعنف المنزلي في تونس عمرهن بين (15-49) ويقرن أن الزوج لديه الحق في ضرب زوجته مهما كان السبب.²

تظهر الإحصائيات المتفرقة في السعودية شيوع العنف ضد النساء، حيث تعرضت ربع الحوامل للضرب أثناء الحمل مع عواقب ولادة مبكرة أوالإجهاض. وأصيبت معظم المتعرضات للعنف الجسدي في المدينة المنورة هن 63% بإصابات خطيرة إستدعت التدخل الطبي.

أما في دراسة على 2000 سيدة في الإحساء كانت نسبة المتعرضات للعنف من أفراد الأسرة بنسبة 11% أوامرأة من بين 10 نساء تقريبا وكان الزوج هو الأكثر تعنيفا للنساء.

¹ - هادي محمود: العنف ضد النساء، الحوار المتمدن، العدد 419، نشر 2003/03/08 على الموقع: www.ahewar.org

² -TUNISIE: suivi de la situation des enfants et des femmes ،Enquête par grappes a indicateurs multiples، 2011-2012، MICS، juin، 2013، p 17.

وفي دراسة للدكتورة "نورة المساعد" إستطلعت فيها مدى تقبل الرجال والنساء في السعودية لإستخدام العنف ضد النساء حيث 53% من الرجال مستعدين لإستخدام العنف في حال عدم إتباع النساء للتصرفات المقبولة، و32% من الرجال إستخدموا العنف ضد زوجاتهم بسبب سوء تصرفهن.¹

أما في العراق تشير البيانات أن نصف النساء في عمر (15-49) يعتقدن أن الضرب من قبل الزوج أمر مشروع خصوصا في حال الخروج من البيت دون إذن أو عند إهمال الأطفال.

أما نسبة التعرض للعنف تزداد عند النساء الريفيات المتزوجات أكثر من النساء في المدن الحضرية بنسبة 69% في الريف و41% في المدن.²

في الأردن حسب دراسة قامت بها جمعية معهد "تضامن" النساء الأردني أكدت الفتيات الأردنيات المتزوجات عندما كان عمرهن 15-19 سنة واللاتي تعرضن للعنف الجسدي أكدت 27% منهن بان الزوج هو المعنف، وأشارت 5% منهن أن المرتكب للعنف هو الزوج السابق.

وتضيف "تضامن" أن حوالي 8% من الحوامل الأردنيات واللاتي أعمارهن ما بين 15-19 سنة تعرضن للعنف الجسدي مقابل 7% من الحوامل الأردنيات من الفئة العمرية 20-49 سنة، وتتوافق هذه النسب التي أشار إليها التقرير الأممي مع ما جاء به المسح للسكان والصحة الأسرية لسنة 2012 والصادر عن دائرة الإحصاءات العامة بان 7% من 6654 امرأة متزوجة أو سبق لهن الزواج، واللاتي كن حوامل قد تعرضن للعنف الجسدي مرة واحدة على الأقل أثناء الحمل كالصفع أو الضرب أو الركل، أو تعرضن لبعض أشكال العنف الجسدي الأخرى.

كما أن هناك 1.5 مليون أنثى حول العالم هن ضحايا لتحديد الجنس سنويا وفق تقرير صدر في أيلول 2012 عن المكتب الإحصاء السكاني PRB ومقره واشنطن.

¹-نجيب الخنيزي: العنف الجندي ضد النساء والفتيات: المفاهيم والتفسيرات، ورقة عمل مقدمة في الملتقى الثقافي، مدونة حقوق المرأة السعودية، يناير 2014، دون صفحة، على الموقع: www.womenright.wordpress.com

²-فهيمة كريم المشهداني: العنف ضد المرأة، جامعة بغداد، دون سنة، دون صفحة، على الموقع: www.academia.edu

وتضيف "تضامن" بأن إدراج تبرير ضرب الزوجات كأحد الأسباب التي تؤدي إلى إنعدام الأمن الشخصي.¹

كما صرحت إدارة الإفتاء القانوني والبحوث في هيئة التشريع والإفتاء القانوني في مملكة البحرين مؤخراً بأن الإحصائيات الرسمية المسجلة لحالات العنف الأسري في مملكة البحرين لدى المؤسسات الحكومية والمراكز التابعة لوزارات الدولة في 2015 قد بلغت 1655 حالة، 75% منها مورست ضد المرأة وأن الحالات في تزايد. حيث أن عدد الحالات المسجلة في النصف الأول من سنة 2016 بلغت 859 حالة، أي أكثر من نصف الحالات في العام الماضي وشمل 73% منها ضد المرأة، وقد تبين من تفاصيل الإحصائيات بأن أكثر من نصف حالات العنف الأسري تقع على الزوجة من قبل زوجها.²

في فلسطين قام الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في 2006/2005 بإجراء مسح شامل للعنف الأسري بين 4212 أسرة. وجاءت النتائج كالآتي:

61.7% من النساء المتزوجات اقروا أن أزواجهن ارتكبوا إعتداء نفسياً واحداً في حقهن على الأقل خلال 12 شهر السابقة للمسح، و 23.3% تعرضن للعنف الجسدي لمرة واحدة على الأقل خلال تلك الفترة، بينما أشارت 10.9% من النساء المشاركات أن أزواجهن قد ارتكبوا إعتداء جنسياً على الأقل بحقهن خلال تلك الفترة.³

أما فيما يخص نتائج مسح العنف الذي قام الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بإجرائه عام 2011 في الضفة الغربية وقطاع غزة على عينة أسرية قدرها 5811 أسرة توصل إلى النتائج التالية:

48.8% و 76.4% من الزوجات في الضفة الغربية وقطاع غزة على التوالي تعرضن لحدث واحد من العنف النفسي على الأقل مرة واحدة خلال 12 شهر السابقة للمسح. بالإضافة 23.5% منهن تعرضن لأحد أحداث العنف الجسدي على يد أزواجهن،

¹ -العنف ضد النساء حقائق وأرقام معلقة: 2014، على الموقع: www.hakeemnews.com

² -ايناس احمد الفردان: واقع العنف الأسري ضد المرأة في مملكة البحرين، مركز تفوق الاستشاري لدعم قضايا النساء، نوفمبر 2016، البحرين، ص 15

³ -محمد الحاج يحي: العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني، منشورات مفتاح، التعاون والتنسيق مع صندوق الامم المتحدة للسكان UNFPA، ط1، ص 19.

و41.6% و88.3% من الضفة الغربية وقطاع غزة على التوالي تعرضن لإعتداء جنسي وإعتداء إقتصادي مرة على الأقل.

وكشفت النتائج أن النساء في قطاع غزة أكثر عرضة للعنف والإساءة من نظيرتهن في الضفة الغربية. وأن النساء في المناطق الحضرية ومخيمات اللاجئين أكثر عرضة للعنف من نساء المناطق الريفية.¹

أما الأمم المتحدة فقد خصصت أسبوعان كاملان لزيادة الوعي والتحسيس حول العنف ضد المرأة في العالم العربي التي انتهت مؤخرا تحت عنوان "لون حيك بالبرتقالي". فقد لفتت الإنتباه للمرأة الموريتانية التي تعاني من ويلات العنف الممارس ضدها والذي يشعرها بالخوف وعدم الطمأنينة. وتجسد هذا العنف في الضرب المبرح والحرق بالغاز والكي بالنار وإطفاء أعقاب السجائر على الخدود وأحيانا داخل الفرج، فالعنف الزوجي يدخل ضمن التقاليد المتوارثة.

كما وجد أن العنف الزوجي يرتبط ارتباطا وثيقا بالمستوى التعليمي وعدد الأطفال. إذ نجد النساء الأميات يتعرضن للعنف بنسبة 46% مقارنة بـ 30% ذوات مستوى تعليمي ابتدائي، و 11% مستوى إحصائي و 7% مستوى ثانوي أما الجامعيات بـ 1%.

كما نجد 42% من الزوجات العاطلات يتعرضن للعنف مقابل 4% طالبات وموظفات. كما أن مدة الزواج تلعب دورا في تحديد درجة العنف ف 21% منهن خلال العامين الأولين للزواج وترتفع النسبة إلى 32% حين تتراوح فترات الزواج من 11 إلى 14 سنة. كما نجد 10% من النساء الحوامل يتعرضن للعنف مقابل 18% لديها طفل واحد والنسبة في تزايد.

كما وجد في التقرير أنه كلما إرتفع فارق السن بين الزوجين كلما زاد إحتمال تعرضها للعنف.²

¹ نفس المرجع السابق: ص 26.

² عبد الله مولود: إحصائيات تؤكد تفشي العنف ضد المرأة في المجتمع الموريتاني، القدس العربي، 2014/12/20، على الموقع: www.alquds.co.uk

2-وضعية المرأة في المجتمع الغربي حديثاً:

لقد بدأت تظهر مكانة المرأة في المجتمع الأوروبي إنطلاقاً من حركة التحرر النسوية في المجتمع الأمريكي المعروف بتناميه المستمر والمتنوع للكتابات التي تدافع عن حقوق المرأة والمطالبة بالمساواة مع الرجل من قبل بعض المثقفات الأمريكيات.

وقد زادت أعداد الكاتبات والمفكرات والأديبات والصحفيات في أوروبا، الأمر الذي شجعهن على التصريح بمساوى الهيمنة الرجولية الشاملة الممارسة ضد المرأة. بيد أن هذه المناداة والانتقادات لم تطرح من كافة نساء المجتمع الغربي بل من بعض الأديبات والكاتبات اللواتي يتمتعن بالجرأة الأدبية وجسارة فكرية، فباتت محاولتهن تمثل دافعاً عن الجماعة الإقليمية داخل المجتمع على الرغم من كونهن يمثلن نصف المجتمع.

وبعدها تأتي مرحلة التصدي والمعارضة التي إزدادت بشكل ملحوظ فتشكلت الحركات النسوية التحررية فاعلة في العقدين السادس والسابع من القرن، ونتج عن هذا التصدي ثلاث إتجاهات نظرية وهي:

- التركيز على الإختلافات الجنسية.

- التأكيد على عدم التكافؤ الجنسي بين الرجل والمرأة وتسليط الضوء على

الإضطهاد الجنسي.

إن الثورة الصناعية والفرنسية والتقدم التكنولوجي أحدث تغييرات بنائية ووظيفية أصابت المجتمع الغربي جعلت المرأة تخرج إلى سوق العمل، والمساهمة في العملية الإنتاجية بشكل مكثف فتحصل على الإستقلال الإقتصادي والمادي وتكسب وعياً متزايداً بواقعها الإجتماعي والسياسي.

وهذا التغيير النوعي الذي حققته المرأة أفرز لها مشكلات إجتماعية كإرتفاع معدلات الطلاق وتأخير الإنجاب الذي أدى إلى قلة وضعف دورها في إدارة شؤون المنزل، وتضاعف إستغلالها من قبل الزوج في الأعمال الصعبة.¹

إن الكثير من الغربيين وغيرهم مما يجهلون وضع وحياة المرأة المسلمة، وذلك بأخذهم إنطباع خاطئ عنها خاصة وإنها تقبع تحت حجاب وتعاني من الإضطهاد والكتب.

¹ - باشا نوال: نفس المرجع، ص ص 133-134.

وفي المقابل أكثر المسلمين لا يدركون حقيقة حياة المرأة الغربية، فكل ما يرونه هو الأفلام ووسائل الإعلام الخادعة التي تظهر حياة المرأة الغربية بأبهى صورة. هذا ما أدى إلى إنطباع زائف بأن المرأة الغربية تعيش حياة سعيدة بهيجة.

في تقرير للمراكز الأمريكية الحكومية للسيطرة على الأمراض وجد أنه : متوسط عدد النساء التي يقيم معها الرجل الأمريكي علاقات جنسية هو سبع نساء، بل إن 29% من الرجال قد أقاموا علاقات جنسية مع أكثر من 15 امرأة في حياتهم. أما في دراسة أجريت على 14 دولة أظهرت أن: 42% من البريطانيين إعترفوا بإقامة علاقة مع أكثر من شخص في نفس الوقت بينما نصف الأمريكيين يقيمون علاقات غير شرعية مع غير أزواجهم. وكانت النسبة في إيطاليا 38%، وفي فرنسا 36%.

العلاقة بين الرجل والمرأة تعني شيئاً مختلفاً لكليهما. فالمرأة حين ترى رجلاً فإنها تتعلق به وحده وتحبه بعقلها وقلبها وبكل جزء من جسدها، وحين يقطع حبيبها أواصر الحب ويفارقها إلى غيرها فقلبها ينكسر وتتحطم مشاعرها، أما الرجل فيميل بشكل عام إلى التعدد وقد يقيم العلاقات مع النساء لمجرد نزوات عابرة، وهذا ما يحدث في البيئة الغربية الإباحية حيث حرية العلاقات الجنسية، والمتضرر غالباً المرأة التي تتضرر نفسياً وعاطفياً وعليها أن تدفع ثمناً باهظاً جداً من أجل ما يسمى التحرر.

على خلاف الزواج الإسلامي فللرجال في الغرب الحرية في إستغلال النساء بدون زواج ولا ضمانات ولا حقوق ولا امن مادي أو عاطفي. فمعظم الرجال يعاملون النساء كالبغايا وإن كانت البغي أحسن حالاً إذ تحصل على مقابل أما هؤلاء النساء فدون مقابل. وإذا حبلت إحدهن من هذا الزنا فهو عبؤها وحدها، وعليها أن تختار إما أن تتحمل مسؤولية تربية هذا الإبن الغير شرعي أو قتله وهو ما يسمى بالإجهاض. ففي أمريكا 10.4 مليون أسرة تعيلها الأم فقط دون وجود الأب وهذا حسب دائرة الإحصاءات الأمريكية.

في أمريكا وحدها يقتل الإجهاض أكثر من مليون طفل سنوياً، حيث 42 مليون جنين قتلوا بالإجهاض من 1973 إلى 2002.

ولا تقتصر معاناة النساء على ألم الخيانة والفراق، بل قد تتعرض للأمراض الجنسية المهلكة بسبب إنتشار الفواحش. ففي أمريكا أكثر من 65 مليون شخص مصابون بأمراض جنسية لا يمكن شفاؤها.

كما يتم إغتصاب 683 ألف امرأة سنويا أي بمعدل 78 امرأة في الساعة، مع العلم أن 16% فقط من الحالات التي يتم التبليغ عنها. كما أنه 1320 امرأة تقتل سنويا أي حوالي أربع نساء يقتلن يوميا بواسطة أزواجهن أو أصدقائهن. كما أنه سنويا حوالي 3 ملايين امرأة في أمريكا يتعرضن لإعتداء جسدي من زوج أو صديق بنسبة 22.1% سواء الحالي أو السابق.

الإسلام قد كرم المرأة وأغناها عن العمل إلا إذا رغبت في ذلك، حيث أن مسؤولية العمل وكسب المال والإنفاق تقع شرعا على عاتق الرجال بينما المرأة لا تتحمل مسؤولية الإنفاق على أي أحد حتى على نفسها. إذ يتولى ذلك الرجال سواء كانوا آباء أو أزواجا أو إخوانا فهم مسئولون عن المرأة مسؤولية دائمة.

وعلى خلاف المجتمع الإسلامي فإن المرأة بشكل عام في الغرب يجب أن تعمل لكسب قوتها حيث إن قوانينهم لا تلزم الرجال بالإنفاق على النساء.

أكد تقرير لوزارة العمل الأمريكية أن معظم النساء في الغرب يعملن في الوظائف ذات الأجر المنخفضة والمكانة المتدنية. وحتى مع الضغوط التي تبذلها الحكومة في تحسين وظائف النساء فإن 97% من المناصب القيادية العليا في أكبر الشركات يشغلها رجال و89% من الخدم وعمال التنظيف من النساء.

وتظل المرأة الغربية في غالب الأمر تتجرع أصناف الأسى في ربيع عمرها وحين تكبر تجد نفسها وحدها بعد أن تخلى عنها الرجال، وتخلى عنها أبناءؤها لتمضي ما بقي من عمرها وحيدة أو مع كلب أو في دار العجزة إن كان لديها ما يكفي من المال، بينما المرأة المسلمة تظل محاطة بالحب والرعاية من أبنائها وأحفادها. ففي أمريكا حوالي نصف عدد النساء الأمريكيات ممن تجاوزن 75 سنة يعشن وحدهن.¹

وبرغم الحرية المزعومة التي أعطيت للمرأة في الغرب ومساواتها بالرجل ومزاحمتها له في جميع ميادين الحياة، إلا أن الخوف يسيطر عليها فهي لا تطيق الحياة وحدها، وليست قادرة على مواجهة أعباء الحياة بمفردها. بل هي بحاجة ماسة إلى وجود الرجل بجانبها لتعيش هادئة مطمئنة.

¹ -مقارنة بين المرأة الغربية والمسلمة: منتديات شبهاث وبيان، نشر في 2010/12/27، على الموقع: www.aluka.net

إن المرأة في الغرب تبذل جهودها وعافيتها وتقني عمرها من أجل تأمين دخل لها وتوفير قوتها في المستقبل القريب.¹

وأخيراً إن قضية المرأة وتعامل المجتمعات معها قضية كانت مطروحة على بساط البحث بين المجتمعات والحضارات المختلفة منذ القدم. فقضية المرأة تحظى بجانب كبير من الأهمية وقد كانت مطروحة ومهمة منذ القدم بين المفكرين وفي إطار الأخلاق والعادات المختلفة بين الشعوب.

فالمراة باعتبارها العنصر الرئيسي في تشكيل العائلة، فالعائلة تتشكل من الرجل والمرأة وكلاهما يساهم ويؤثر في تشكيل العائلة وإيجادها، بيد أن السكينة في أجواء العائلة والهدوء والسكون السائد في المنزل إنما هو ببركة المراة والطبيعة النسوية. يجب أن ينظر للمراة من هذه الزاوية ليتجلى كيف تحرز الكمال وما هي حقوقها.²

3_وضعية المراة في القارة الافريقية وغيرها من البلدان:

حسب التقرير الصادر عن "اليونيسيف" 2012 أن هناك زيادة في ظاهرة إغتصاب النساء على أيدي أزواجهن في القارة الإفريقية مما يسهل إنتشار الايدز. كما أن هناك 26% من النساء في زيمبابوي تمارسن الجنس مع أزواجهن بالإكراه، ويوجد 44 دولة في العالم فقط أصدرت تشريعات لعلاج ظاهرة العنف المنزلي، بينما نجح عدد قليل من الدول المتقدمة في إستصدار تشريعات مناهضة للإغتصاب الزوجي. وهناك سيدة من كل خمس سيدات يتعرضن لإعتداء جسدي وجنسي في الولايات المتحدة وإمرأة تتعرض للضرب كل 15 ثانية. في أمريكا يقدر عدد النساء المتعرضات للعنف الجسدي سنويا 1.8 مليون، في كندا 6% من الرجال يمارسون العنف ضد زوجاتهم، أما في البيرو تشير الإحصائيات أن 70% من الجرائم المسجلة لدى الشرطة هن ضحايا الضرب من قبل الأزواج.³

وحسب دراسة أجرتها منظمة الصحة العالمية في 11 بلدا حول العنف الممارس من قبل الشريك. إذ يحتل العنف الجسدي المرتبة الأولى أما العنف الجنسي بلغ 6% في اليابان

¹ عبد الرحمن بن علي إسماعيل: واقع المراة الغربية، نشر في: 19 مارس 2011 على الموقع: www.islamtoday.net

² حقوق المراة ودورها في المجتمع: نشر في 2012/12/11 على الموقع www.archive.almanar.com.lb

³ هادي محمود: العنف ضد النساء، الحوار المتمدن، العدد 419، 2003/03/08، على الموقع: www.ahewar.org

و59% في إثيوبيا. أما 40% حتى 70% في كل من أستراليا وكندا، جنوب إفريقيا والولايات المتحدة ضحايا العنف من النساء يقتلن على أيدي شركائهن. أما في كولومبيا تقتل امرأة كل 6 أيام على يد شريكها أو شريكها السابق.¹

أما العنف الجنسي الأكثر شيوعاً هو الزواج المبكر للفتيات خصوصاً في إفريقيا وجنوب إفريقيا، مما ينجم عنه الإصابة بناسيور الولادة (فيتستولا) وهو التمزق الحاد في أنسجة المهبل مما يجعل المرأة تعاني من عدم التحكم في الإخراج والتبول فتصبح غير مرغوب فيها اجتماعياً.²

نجد في أمريكا أشار "ستراوس" في 1981 أن حوادث العنف الزوجي منتشرة في 50-60% من العلاقات الزوجية. في حين قدر "راسل" في 1982 النسبة بـ: 21%، كما بين "بلتون" في بحثه الذي أجراه في 1980 على 620 امرأة أمريكية أن 35% منهن تعرضن للضرب مرة واحدة على الأقل من قبل أزواجهن، ومن جهتها "والكر" أشارت إستناداً في بحثها 1984 إلى خبرة المرأة الأمريكية الواسعة بالعنف الجسدي فبينت أن 41% من النساء أفدن أنهن كن ضحايا العنف الجسدي من جهة أمهاتهن. كما بينت 44% منهن كن شاهدات لحوادث الإعتداء الجسدي لآبائهن على أمهاتهن.

في 1985 قتل 2928 امرأة على يد أحد أفراد العائلة ثلثهن لقين حتقهن على يد الزوج أو شريك الحياة، وكان الأزواج مسؤولين عن قتل 984 في حين أن القتلة كانوا من رفاقهن الذكور في 10% من الحالات.

وقد ثبت أن ضرب المرأة من قبل الشريك لها هو المصدر الوحيد والأكثر إنتشاراً الذي يؤدي إلى جروح للمرأة وهذا أكثر إنتشاراً من حوادث السيارات والسلب والإغتصاب كلها مجتمعة.

¹ -Carole Eulalie : **Dependence économique de la femme et violence conjugal physique envers les femmes en union au CAMEROUN** ، Master professionnel en démographie ،31 promotion Lauréat du prix des nations unies pour la population ، IFORD ، novembre 2011 ،p32.

² - مفهوم العنف ضد المرأة: على الموقع: www.wordpress.com

في دراسة أخرى تبين أن 50% من الرجال الذين يعتقدون بشكل مستمر على زوجاتهم يعتقدون بشكل مستمر على أطفالهم.¹

على الرغم من تشديد القوانين والسياسات والعقوبات لا تزال ممارسات العنف ضد المرأة في ارتفاع مستمر بين كافة الفئات الاجتماعية وذلك وفقاً لتقرير مجلس أوروبا الذي يضم 47 دولة مدافعة عن حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون.

ويشير تقرير المجلس لعام 2006 أن امرأة واحدة تتعرض للاعتداء الجنسي كل 7 دقائق في أوروبا فضلاً عن تعرض 25% من نساء أوروبا للعنف من قبل أزواجهن. ولا يقتصر العنف على الزوجة وحدها بل يتعدى ذلك للأولاد.

في إسبانيا 61 امرأة قتلت على يد زوجها أو خطيبها عام 2006 وهذا ما يعادل عدد الحالات لعام 2005. وفي المسح الذي جرى فيه لقاء 42000 امرأة أوروبية أن العنف في الدانمارك هو الأكثر إنتشاراً.²

نشرت وزارة الشؤون الاجتماعية الفرنسية دراسة عن "الوفيات العنيفة بين الزوجين" مقتل 134 امرأة و 31 رجلاً على يد شركائهم أو شريكاتهم السابقين أو السابقات خلال عام 2014.

وأحصت الدراسة مقتل 24 شخصاً و 35 طفلاً بقضايا تتعلق بالعنف بين الأزواج، ووقوع 60 ضحية إنتحار. حيث عدد الوفيات الناتجة عن العنف الأسري بلغ 224 وفاة مقابل إدانة 35 شخصاً فقط من الزوجين بتهمة القتل.

ووفق الدراسة الوطنية الفرنسية تعرضت 164 ألف امرأة للعنف الجسدي و 33 ألف امرأة للعنف الجنسي و 26 ألف لهذين النوعين من الإعتداء، وأن 7 من 10 يطالهن الإعتداء بشكل متكرر. في حين واحدة من بين 4 نساء تتقدم بشكوى للشرطة.

كما أن 143 ألف طفل ينشئون في منزل تتعرض فيه أمهاتهم للعنف بمختلف أنواعه حيث في عام 2014 كان 25 طفلاً في المنزل أثناء مقتل أحد الوالدين.³

¹ - أرقام تؤكد الذل والمهانة نار المرأة العربية أفضل من جنة المرأة الغربية. على الموقع: www.saaaid.net/female/m144.htm

2-www.blogspot.com/2014/06/6-8.html.

³ - سهى ابو شقرا: العنف ضد المرأة في أوروبا أرقام وإحصائيات، نشر في 2015/11/25 على الموقع: www.alaraby.co.uk

في فرنسا وحدها تموت امرأة كل ثلاثة أيام سواء في المدينة أو الريف بسبب ضربات الزوج. نلاحظ أن هولندا والسويد ورومانيا وفرنسا سجلت أرقام قياسية سيئة حيث تتعرض واحدة من كل أربع نساء في هذه الدول للعنف الجسدي. فيما يبلغ المعدل الأوروبي 22%. وترتفع النسبة في ليتوانيا وفي الدانمارك إلى 32%، فيما سجلت دول أوروبا الشمالية المعروفة بإحترامها للمرأة وبتحقيق المساواة بين الجنسين أرقاماً أسوأ.¹

في 2009 قدمت حوالي 18180 شكوى حول العنف الزوجي في مراكز الشرطة في الكيبك (كندا) ما يمثل 22% من الجرائم كان هناك 17 حالة قتل و 31 منهن تعرضن لمحاولة القتل. مقارنة بـ: 2002 أحصى 16729 جنحة مماثلة ولم يبلغ إلا على 28% من حالات العنف الزوجي في مراكز الشرطة، حتى النساء الحوامل لم يسلمن من هذه الظاهرة حيث 19% منهن ضحايا العنف الزوجي.²

ثالثاً: الأدلة الدالة على تحريم العنف ضد الزوجة.

تمهيد:

لقد نبذ الإسلام العنف بكل صورته ومستوياته وإعتباره سلوكاً لا يتفق والإيمان ولا يتناسب مع الإسلام لأن الإسلام دين السلام. فالإسلام رفع عن كاهل المرأة أطنان من أشكال العنف سواء كان عنف بدني أو خلقي فلديها كم من تهمة التصقت بها وعار نزل عليها مع إنحدار الإنسانية في قيمتها وإنحلالها في خلقها.

1- أدلة تحريم العنف ضد الزوجة من القرآن الكريم

لقد دعا الإسلام إلى المحبة والصفاء في رسالته، وهذا هو الأساس الأول الذي يقوم عليه بناء المجتمع في الإسلام قائم على التعاون والمحبة وبعيد كل البعد عن العنف والتفرق. فالفرد إذن في مجتمع الإسلام قوة يحقق الخير والنفع للناس يفرح لفرحهم ويحزن لحزنهم وعموماً يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه ويكره لها لأن المرء

¹ - ميسون ابو الحب: العنف الجسدي ضد النساء في أوروبا يزداد، وكالة اخبار المرأة، على الموقع: www.musawasyr.org/?p=14385

² - Jean-Labbe : MD ،FRCPC ، **Exposition a la violence conjugale** ، université Laval ، Mai 2015 ، www.fined.U laval.ca

قليل بنفسه كثير بإخوانه ولا يمكن للمجتمع أن يحيا حياة طيبة في ظل عنف يمارس ضد فئة من فئاته.

بعض الآيات التي تتحدث عن الرحمة في القرآن الكريم

قال تعالى "وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۗ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ".¹

يقول القرطبي: المودة والرحمة هي عطف قلوبهم بعضهم على بعض.

وروي معناه عن ابن عباس قال: المودة حب الرجل إمرأته والرحمة: رحمته إياها أن يصيبها سوء.

ومن الرفق بالنساء أن يحترم الإنسان حقوقهن وألا يعتدي عليهن وألا تتسم المعاملة معهن بالغلظة والغلظة وإنما بالمعروف والبر ثم اللحم وسعة الصدر.²

يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾.³

يقول المراغي: وعاشروهم بالمعروف أي عليكم أن تحسنوا معاشرتهن فتخالطوهن بما تألفه طباعهن، ولا يستتكره الشرع ولا العرف ولا تضيقوا عليهن في النفقة، ولا تؤذوهن بقول ولا بفعل، ولا تقابلوهن بعبوس وجه ولا تقطيب الجبين.

في كلمة المعاشرة معنى المشاركة والمساواة أي عاشروهن بالمعروف، فيجب أن يكون كلا الزوجين مكملًا للآخر وسبب هنائه وسعادته في معيشته ومنزله.

فان أكرمتوهن لعيب في أخلاقهن مما ليس فيه كسب أو لتقصير في عمل الواجب عليهن كخدمة البيت والقيام بشؤونه، فأصبروا ولا تعجلوا بمفارقتهن، فربما كرهت النفس ما هو أصلح في الدين أوفى إلى الخير، أن يصلح حالها بصبره وحسن معاشرته فتكون أعظم أسباب سعادته وسروره في انتظام معيشته وحسن خدمته، ولا سيما إذا أصيب بالأمراض أو

¹ - سورة الروم: الآية 21.

² - رشدي شحاتة أيزيد: مرجع سابق، ص ص 298-299.

³ - سورة النساء الآية 19.

بالفقر والعوز ن فتكون خير سلوى وعون في هذه الأحوال، فيجب على الرجل أن يذكر أنه كلما يخلو من عيب تصبر عليه إمرأته في الحال.

وأخيراً قوله: **واللاتي يخافون نشوزهن فعضوهن واهجرهن في المضاجع واضربوهن فان أظعنكم فلا تبغوا عليهن أن الله كان عليا كبيراً**.¹

هذه الآية الكريمة تقيد الزوج، وتضع أمامه الحواجز، وتمنعه من الضرب المؤدي المنتقم، والضرب بداية، بل تأمره بالبعد عن العنف مع المرأة. لأن الزوج أسوة يمثل الإسلام خير تمثيل، كما أن النبي صلى الله عليه وسلم فضل الأزواج الذين لا يضربون زوجاتهم على الذين يضربوهن.

إن الضرب الذي أجازته القرآن للرجل هو ضرب المودة الضرب غير مبرح، وغير المشين، لا يلطمها على وجهها مثلاً، فالإسلام منع الزوج من ضرب زوجته في ثلاث حالات تعد قيوداً حاسمة لا يستطيع الإفلات منها وهي:

❖ الضرب بداية: لا يحق للزوج أن يضرب زوجته الناشز أو التي يخشى نشوزها، إلا بعد المرور بمرحلتى الوعظ والهجر.

يجب أن يكون وعظ الزوج لزوجته بينه وبينها، لا بحضور أهله وأهله حتى لا يحصل تدخل من الغير.

كما يجب أن يكون وعظ الزوج هينا لينا، رقيقا خاليا من التعنيف والغلظة والشدّة وروح الاستعلاء، مفعما بالحب وإرادة الخير لها وإعادة الأمور إلى مجاريها الطبيعية السليمة التي ترضي الله.

كما على الزوج عدم إظهار النزاع أمام الأولاد كما على الزوج أن يذكر زوجته ان نشوزها سيفرح له الأعداء.²

قال الشافعي: أما الوعظ فانه يقول له: اتقى الله فان عليك حقا، وارجعي عنا أنت عليه، واعلمي أن طاعتي فرض عليك، ولا يضربها في هذه الحالة لجواز أن يكون لها في

¹-سورة النساء: الآية 34.

²- عبد السميع الأنيس: الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية (بحوث تحليلية للبحوث الزوجة في بيت النبوة)، الكتبيات الإسلامية، دار ابن الجوزي، بيروت، دون سنة، ص ص 123-124.

ذلك كفاية، فان أصرت على ذلك النشوز فعند ذلك يهجرها في المضجع، وفي ضمنه امتناعه من كلامها، ولا يزيد في هجرها الكلام ثلاثا.

فإذا هجرها في المضجع، فإن كانت تحب الزوج شق عليها فتترك النشوز، وإن كانت تبغضه وافقها ذلك الهجران، فكان ذلك دليل على كمال نشوزها، وفيهم من حمل ذلك على الهجران في الجماع، لأن إضافة ذلك إلى المضاجع يفيد بأنها بقيت على النشوز، ضربها الضرب السابق بيانه شرعا

❖ الضرب المؤدي: الضرب في الآية السابقة هو ضرب الأدب غير المبرح وهو الذي لا يكسر عظما ولا يشين جرحا، كالرزة ونحوها ن فان المقصود منه الإصلاح لا غير، فلا جرم إذا أدى إلى الهلاك وجب الضمان، كذلك القول في ضرب المؤدب علامة لتعليم القران والأدب¹.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: " اضربوا نساءكم إذا عصيناكم في معروف ضربا غير مبرحا " .

ومنهم من قال: ينبغي أن يكون الضرب بمنديل ملفوف في يده أو بيده، ولا يضربها بالسياط أو العصا.

يقول الإمام الرازي : " أنه تعالى ابتداء بالوعظ ثم ترقى إلى الضرب، وذلك تنبيه يجري مجرى التصحيح في أنه مهما حصل العرض بالطريق الأخف وجب الاكتفاء به، ولم يجز الإقدام على الطريق الأشق والله أعلم. "

❖ الضرب المنتقم المتعالي: نهى الله من الضرب الذي فيه انتقام وتعالي وبقوله تعالى (فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا)،² أي إذا رجعن عن النشوز إلى الطاعة عند هذا التأديب (لا تبغوا عليهن سبيلا)، أي لا تطلبوا عليهن الضرب والهجران طريقا على سبيل التعنت والإيذاء (إن الله كان عليا كبيرا).

وذكر هاتين الصفتين (أي العلو والكبر) في هذا الموضع في غاية الحسن وبيانه من وجوه.

¹-رشدي شحاتة أبو زيد، نفس المرجع السابق ص ص304-305.

²- سورة النساء: الآية 34.

■ الأول: إن المقصود منه تهديد الأزواج إذا ظلموا النساء، والمعنى أنهن إذا ضعفن عن دفع ظلمكم عن الانتصاف منكم فالله سبحانه علي قادرا : ينتصف لهن منكم، ويستوفي حقهن منكم.

■ الثاني: لا تبغوا عليهن إن أظعنكم لعلو أيديكم: فان الله أعلى منكم وأكبر من كل شيء، وهو متعال عن أن يكلف إلا بالحق.

■ الثالث: أنه تعالى ن ومع علوه وكبريائه، وألا يكلفكم إلا ما تطيقون، فذلك لا يكفوهن محبتكم فإنهن لا يقدرن على ذلك.

■ الرابع: أنه تعالى، مع علوه وكبريائه، لا يؤاخذ العاصي إذا تاب، بل يغفر لها فإذا تابت المرأة من نشوزها فانتم أولى أن تقبلوا توبتها وتتركوا معاقبتها¹.

■ الخامس: أنه تعالى مع علوه وكبريائه، اكتفى من العمد بالظواهر، ولم يهتك السرائر، فانتم أولى أن تكتفوا بظاهر حال المرأة، وأن لا تقعوا في التفتيش عما في قلبها وضميرها من الحب والبغضاء.

وبناء على ذلك فان الزوج الذي اعتاد إلحاق الأذى بزوجه مذنب حتما ولا يجوز له ولا يقبل منه ان يعتذر عن ارتكاب المعاصي أن رحمة الله وسعت كل شيء، لان أحد الرجال اعتذر عن ارتكاب المعاصي بهذا السبب فاعترضه الحسن البصري رضي الله عنه وقال له: هذا من تلبيس إبليس عليك، إنما الرحمة للمتقين الم تقرأ قول الله تعالى: (ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون)².

2- أدلة تحريم العنف ضد الزوجة من السنة النبوية الشريفة :

لقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم أرفق الناس بأمته عامة وبالنساء خاصة، وكان يؤلمه ما يؤلمهن، ويشق عليهن، فلا يرضى في حله أو سفره أن يمسهن شيء من ذلك حتى وان كان لغوا غير مقصود.

¹- رشدي شحاتة أبو زيد، مرجع سابق، ص ص، 306-307.

²- سورة الاعراف، الآية 156.

وقد اتضح مما سبق كيف يتعامل الزوج مع زوجته في ضوء التشريع الإسلامي الحنيف، ولكن هل اكتفى هذا التشريع بذكر المبادئ النظرية فحسب، أم دخل بها إلى حيز التطبيق والتنفيذ؟

ويتضح من خلال سيرة الرسول (ص) وذكر بعض ما كان عليه في حياته الزوجية وسلوكه مع نسائه.

لقد ضرب صلى الله عليه وسلم المثل الأعلى في الحكمة والكياسة والحلم والرحمة والاحتمال والرعاية، حيث كان يضع العلاج المناسب لكل موقف وحالة، كان يترىث ويتمهل ولا يتعجل، لأنه يعلم أم طبيعة المرأة ربما تكون لها دخل كبير في هذه الحالة لا تستطيع منها مفرا ولا مهريا.

وتكتشف مراجعة الحياة الزوجية لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الجوانب السلوكية الرائعة، وعلاج الموقف بمثل هذا السلوك الحكيم يحول بين عوامل الصراع والافتراق أن تشق طريقها بين الزوجين بسبب أمور بسيطة هينة من الممكن تفاديها أو علاجها، كما يمنع وقوع كثير من المشاكل.

قال صلى الله عليه وسلم "من يحرم الرفق يحرم الخير كله" يظهر لنا هذا الكلام الطيب أن الإسلام اعتبر الرفق مصدر كل الخير كله في الدنيا والآخرة وقال صلى الله عليه وسلم "من لا يرحم لا يرحم"

عائشة رضي الله عنها قالت: "ما خير الرسول صلى الله عليه وسلم بين أمرين قط إلا اتخذ بأيسرهن ما لم يكن إثما، فانه كان ابعد الناس عنه، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء قط إلا أن تنتهك حرمة من حرمت الله فينتقم لله تعالى".
هنا نتأكد أن النبي محمد صلى الله عليه وسلم كان متخلقا بخلق الرفق والرحمة، وعدم استبداله بشيء آخر ولو في أصعب المواقف.

ولقد ضرب لنا الرسول صلى الله عليه وسلم المثل الأعلى من نفسه في حسن المعاملة وكرم المعاشرة وجمال المعاطفة، واستعمال السياسة مع زوجاته، قال أنس رضي الله عنه: "كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصفحة فيها طعام فانفلتت، فجمع النبي صلى الله عليه وسلم خلق الصفحة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصفحة ويقول: غارت أمكم، ثم حبس الخادم حتى أتى بصفحة من

عند التي هو في بيتها، فدفح الصفحة الصحيحة إلى التي كسرت صفحتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت فيه".

كانت تلك الغيرة عائشة رضي الله عنها، والتي بعثت بإنائها هي صفة وقيل زينب، وهو صلى الله عليه وسلم يعلم أن الغيرة غريزة من غرائز الخير في الزوجة، وطبيعة فطرت بها ن فقد بواعثها النفسية لدى عائشة وأثرها في سلوكها.

وبعد أن انقضت غمامة الغيرة عن بصرها، ندمت على ما صنعت فسرعان ما أن سألت الرسول صلى الله عليه وسلم عن كفارة ما حدث منها، فقال: إناء مثل إناء وطعام مثل طعام¹.

فقد لجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصرت زوجاته على عصيانه إلى مفارقة منازلهن واعتزالهن لمدة شهر، ليدركن النتائج المترتبة على العصيان والتمرد، دون أن يلجأ إلى أي شيء من اللطم أو الإهانة، فهجر منازل زوجاته واعتزلهن دون علم أهاليهن لمدة شهر، وأن يخيرن في الأمر بين الطاعة أو الفراق، فعدن إلى صوابهن، فيكون معنى الضرب في السنة الفعلية للرسول صلى الله عليه وسلم هو المفارقة والترك والاعتزال، وهو ما يتصف وطبيعة الأمر النفسية من ناحية ومع الروح العامة لاستعمال (الضرب) ومشتقاته مجازاً في القرآن الكريم.

ولو كان الضرب بمعنى الأذى الجسدي والنفسي أمر إلهيا ودواء ناجعا لكان عليه الصلاة والسلام أول من يبادر إليه ويفعل ويطيع، ولكنه لم يضرب ولم يؤمر بالضرب ولم يأذن ولم يسمح بالضرب، وقد أراد أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ضرب بناتهن اللاتي أغضبن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونازعنه².

¹ - رشدي شحاتة أبو زيد، مرجع سابق، ص ص 310-312.

² - عبد الحميد أحمد أبو سليمان: ضرب المرأة وسيلة لحل الخلافات الزوجية، دار الفكر، دمشق، سوريا، طبعة أولى، 2002، ص ص 37-38.

3- أصل العلاقة الحميمة:

إن كل من الرجل والمرأة يتكلم لغة خاصة به وقد لا يفهم كلاهما بعضهما مما يسبب سوء الترجمة والفهم بينهما وكذلك تختلف واقع السكوت وعدم الكلام عند كل من الجنسين، مما يسبب الخطأ في فهم أسباب ومبررات الصمت والإمتناع عن الكلام بينهما.
إن فهم الفروق بين الزوجين ساعد المرأة على التصرف الأفضل عند صمت زوجها وساعد الرجل على حسن الإستماع لزوجته مما يخفف من خيبات الأمل بينهما.¹
لم يعد الزواج فرضاً على المرأة بسبب الضغط الإجتماعي أو المادي، بل أصبح لها خياراً مثل الرجل، فلم تعد تقبل بزواج بشروط مفروضة أو تبقى في زواج زادت معاناته.
بل أصبح الأصل في العلاقة الزوجية التكافؤ والصدقة والإحترام كشريكين مسئولين متعاونين في اتجاه واحد.²

يحرّم على الزوجين التحدث عن عملية الجماع إشارة أو كلاماً.³
ينصح الأطباء بأن حدود الاعتدال في الجماع مرتان في الأسبوع وله أن يزيد أو ينقص.

لكن يجب عدم الإفراط في الجماع لأن ذلك يؤدي إلى أضرار بالجسم وإنهيار في العقل وتعطيل عن العمل وينصح الأطباء بالمداعبة أولاً ثم قضاء الشهوة بالجماع.
أن يختار الزوج الوقت المناسب للجماع ويراعي مزاج المرأة فقد تكون متعبة أو مريضة، فيؤدي الجماع بينهما إلى الكره والشقاق.

الجماع جائز في كل الأيام والشهور والأوقات إلا ما حرّمته الشريعة في أوقات معينة كالصيام، الحيض، النفاس، ومن السنة الجماع ليلة الجمعة أو نهاره.⁴
إن الرجل والمرأة كائنان مختلفان تماماً في بعض الأشياء. وإذا تأملنا نجد إختلاف جذرياً بينهما من حيث أصل الحلقة وطبيعة النساء، فقد خلق الله تعالى أبانا آدم عليه السلام

¹-مأمون مبيض: التفاهم في الحياة الزوجية، المكتب الإسلامي، ط2، 2003، ص 20-21.

²- نفس المرجع، ص 15.

³- عبد الله ناصح علوان: آداب الخطبة والزفاف وحقوق الزوجين، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط 3، 1983، جدة، ص 107.

⁴- نفس المرجع، ص 113.

من تراب الذي في الأصل تحول عبر مراحل إلى طين وحمأ مسنون وصلصال كالفخار .
فهو خلق من جماد ولعل الحكمة في خلقه هكذا أن يتحمل مصاعب الحياة وقساوتها .
فهو خلق من الأرض ليتعامل مع صعوبتها وخشونتها، لذلك الرجل يمجّد القوة والكفاءة
والفاعلية والإنجاز وله اهتماماته المختلفة تماماً عن المرأة. فهو ذو رؤية واضحة وعينه
دائماً على الهدف ويهتم كثيراً بالمدرّكات الحسية أكثر من المشاعر والعواطف والأحاسيس .
أما المرأة فقد خلقت لتؤنس وتحب وترعى . خلقت من ضلع اعوج الذي يحمي القلب
لنتأهل للقيام بوظيفتها النبيلة وهي حماية المشاعر والعواطف، خلقت من حياة فهي كتلة
من الحياة والأحاسيس الفياضة وينبوع متدفق بالحب والعاطفة والرحمة بلا حدود لكل من
حولها سواء أبا، أما، زوجا، ... الخ.

رغم هذه الفروق هناك فروق أخرى أهمها:

اختلاف اللغة بين الجنسين فلغة الرجل تترجم أفكاره وطموحاته وتهدف للعمل
والإنجاز، ولغة المرأة تترجم أحاسيسها ومشاعرها وتهدف للحب والاحترام. بمعنى أن المرأة
تتكلم بعاطفتها رغبة في الحب بينما الرجل يتكلم بعقله رغبة في النجاح .
أما نظرة الرجل تختلف عن نظرة المرأة في أغلب الأمور فكل منهما له نظرة تتفق
وطبيعة تكوينه وأصل خلقته. وهذا ما يؤكد أن هذا الإختلاف هو أحد أهم الأسباب للتنافر
وحدوث المشاكل بين الزوجين .

فجهل أحدهما بلغة الآخر يمنع كليهما من الوصول لصاحبه ويحول دون التفاهم
بينهما .

فالرجل حين يعود إلى بيته محملاً بالأغراض التي يحتاجها البيت كأنه يقول لزوجته
وأولاده رسالة مفادها إنني أحبكم ولذلك إنني اهتم بكم . بعض النساء لا يفهمن ذلك فالرجل
يقول لزوجته أحبك ولكن ليس بلسانه إنما بأعماله، لكن المرأة تريدها بكلماته ونظراته
ولمساته لا بأعماله بحسب .

والمرأة حينما تتدخل في شؤون زوجها الخاصة والعامة وتقدم له النصيحة إنما تريد
أن تقول له أحبك لذلك إهتم بكل شؤونك، لكن الرجل لا يعجبه ذلك فهو السيد والخبير لكل
الأمر ويفهم النصائح من زوجته على أنها تسلط ونوع من أنواع الوصاية عليه .

لكن رغم الفروق السيكولوجية والجسدية بين الزوجين لا بد من الوصول إلى لغة مشتركة للتفاهم بين الزوجين لتتير دريهم وصولاً إلى السعادة الزوجية.¹

4- أهمية التوافق الجنسي بين الزوجين من الناحية الشرعية والطبية:

إن ممارسة العملية الجنسية هي نعمة كبيرة من نعم الله تعالى على عباده، إذا ما إتخذها الإنسان كأوامر إلهية، وتعامل معها بالطريقة الإنسانية السليمة وليس بالطريقة الحيوانية.

فلكل شيء نظام في الكون حتى الممارسة الجنسية بين الزوجين، فلا بد أن تكون هناك حدود وضوابط فلقد خلق الرجل للمرأة وخلقت المرأة للرجل.

4-1- فوائد العلاقة الحميمة من الناحية الشرعية:

الزواج بالنسبة للبشر إحدى الحاجات الطبيعية وله فوائد منها: تشكيل أسرة والتخلص من الحيرة والضياع. بالزواج يجد كلا من الرجل والمرأة ملجأً وبيته ومؤنسه وأمين سره، والمدافع والمعين له لإرضاء الغريزة الجنسية الموجودة بين البشر.

4-2- فوائد العلاقة الحميمة من الناحية الطبية:

إن المعاشرة الجنسية لها فوائد طبية كثيرة على الحياة النفسية والجسمية للزوجين منها: المعاشرة الزوجية الناجحة مرتين في الأسبوع تساعد الرجال أن يعيشوا عمراً أطول. ففي كل مرة يتم الوصال بنجاح يزداد مستوى dhea. حيث كمضاد للإكتئاب ويقوي جهاز المناعة، وهذا مفيد للحياة السليمة الصحية كما يحرق السعرات الحرارية. إن تدفق الدم أثناء المعاشرة الزوجية له نفس الآثار التي تحدث أثناء التمارين الرياضية، فبعد المعاشرة ينام الشخص بطريقة أفضل ويستيقظ أكثر نشاطاً.

كما تساعد المعاشرة على تقليل الألم المزمن، فهو نسخة تقابل المورفين فيؤدي إلى تقليل الصداع والشد العضلي والآلام والأوجاع.

كما نشرت إحدى الدراسات التي نشرت في صحيفة الطب البريطانية أن الرجال الذين يمارسون المعاشرة الزوجية أقل من مرة في الشهر يكون معدل الوفيات بينهم ضعف الذين يمارسون المعاشرة مرتين في الأسبوع على الأقل.

¹ - سحر مبروك: مفاتيح التفاهم بين الزوجين. نشر في 24 أكتوبر 2009 على الموقع: www.lahaonline.com/article/view/17059.htm

كما أن الجماع ملاطفة جميلة. والبحوث تدل على أن بالجماع تفرز المرأة مادة هرمونية تجعل بشرتها ناعمة وطرية، وتقلل الإصابة بالإجهاد والإحتكاكات الجلدية. نستنتج أن المعاشرة الزوجية باب من أبواب السعادة للزوجين، يستطيع الزوجان الوصول إلى الراحة النفسية والجسدية والصحية والعقلية مما يسهل عليهم الحياة الإجتماعية بمختلف همومها ومشاكلها.¹

المبحث الثاني: مكانة المرأة في الإتفاقيات الدولية:

أولاً: الإنتباه الدولي لمسألة العنف ضد المرأة:

على الصعيد الدولي وضعت مسألة العنف ضد المرأة على جدول الأعمال في سياق العمل على إحقاق حقوق المرأة في الأمم المتحدة. ولقد كان التفاعل بين الدفاع عن المرأة في مختلف أنحاء العالم ومبادرات الأمم المتحدة عاملاً محركاً في تحقيق هذا المبتغى، أما عن أشكال العنف ضد المرأة التي تناولها جدول الأعمال هي: الإتجار بالنساء لإرغامهن على ممارسة البغاء.

غير أن زيادة الإنتباه لموضوع العنف ضد المرأة برز بشدة في سياق عقد الأمم المتحدة للمؤتمرات حول المرأة (1975-1985). حيث أصبح عدد من المنظمات النسائية مرتبط بجدول أعمال الأمم المتحدة بواسطة مؤتمرات دولية وإقليمية مهتمة بالمرأة وبواسطة عمل المرأة في المبادرات الإنمائية.

كما عملت الجهود النسائية كمحرك لتوسيع نطاق فهم العنف ضد المرأة.

1-المبادرات المبكرة لمعالجة العنف ضد المرأة على الصعيد الدولي:

هذه المبادرات ركزت بالدرجة الأولى على الأسرة. فخطة العمل العالمية للمرأة التي اعتمدها المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة في مدينة مكسيكو 1975، لفتت الإنتباه لوضع برنامج تعليمي وطرق لحل النزاع العائلي وذلك لضمان الكرامة والمساواة والأمن لكل فرد من أفراد الأسرة لكنها لم تشر للعنف، لكن في المقابل محكمة المنظمات الغير حكومية التي

¹-ابو مالك وابو معاذ ابناء بن حازب: الإبداع في فن الاستمتاع، المدينة المنورة، بلا سنة، ص ص 13-15.

عقدت في مدينة مكسيكو والمحكمة الدولية المعنية بالجرائم التي عقدت في بروكسل 1976 أبرزت أشكالاً من العنف ضد المرأة أكثر بكثير.

إعتمد المؤتمر العالمي الثاني لعقد الأمم المتحدة للمرأة المعقود في كوبنهاغن 1980 قرار بشأن العنف في الأسرة، وأشار إلى العنف في المنزل في تقريره النهائي. ودعا في سياق العناية الصحية إلى وضع برامج للقضاء على العنف ضد النساء والأطفال وحماية المرأة من الإعتداء البدني والعقلي.

كما تناولته وفود حكومية أما الحركات النسائية على الصعيد الوطني أدرجته في أعمالها.

وإزداد العمل النسائي لمكافحة العنف ضد المرأة في أوائل الثمانيات، وأصبحت المسألة أكثر بروزاً في المؤتمر العالمي الثالث المعني بالمرأة المعقود في نيروبي سنة 1985. الذي دعا إلى النهوض بالمرأة وعرف جميع المظاهر للعنف الممارس ضد المرأة من إساءة واعتداء وبغاء، النساء في المعتقلات والصراع المسلح... الخ.

كما إعتبرت العنف عقبة أمام تحقيق أهداف العقد الدولي للمرأة من مساواة وتنمية وسلام. ودعت لوضع إستراتيجيات تطلعية إلى إتخاذ سياسات وقائية وتدبير قانونية ووضع آلية وطنية، وتقديم مساعدة شاملة للنساء اللاتي يقعن ضحايا العنف، كما إعتبرت بالحاجة لتوعية الجميع بالمشكلة الإجتماعية وهي العنف ضد المرأة.

كما تناولت هيئات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الجريمة وبالعدالة الجنائية العنف ضد المرأة بصورة متزايدة وخاصة العنف المنزلي. وأثبت في هذا السياق أن ما يرتكب ظاهرة عالمية لا يبلغ عنها. وأبرز الحاجة لسن قوانين ملائمة وصارمة وصولاً لأخذ النساء حقهن عند العدالة، وإلى سن قوانين وتنفيذها على الصعيد الوطني بصورة فعالة.

في أوائل التسعينات أحدثت جهود الحركة النسائية ضجة لكسب الإعتراف بأن العنف ضد المرأة مسألة تتعلق بحقوق الإنسان.

ففي المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقود في فيينا 1993 تجمعت النساء وضغطن على الصعيدين العالمي والإقليمي لإعادة تعريف معالم قانون حقوق الإنسان ليشمل خبرات النساء. حيث جمعن نصف مليون توقيع مجمعة من 127 بلدا تطالب بالاعتراف أن العنف

يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان للمرأة، كما عقدن محكمة عالمية قدمت إليها شهادات من نساء في إطار حقوق الإنسان بما في ذلك قضايا العنف من مختلف أنحاء العالم.¹

2-قاعدة بيانات الأمين العام للأمم المتحدة عن العنف ضد المرأة:

*القتل بسبب المهر هو إحدى الممارسات الوحشية التي تقتل فيه المرأة على يد زوجها أو أهله لعجزها عن تلبية طلباتهم الخاصة بالمهر. وهو مبلغ يدفع لأهل الزوج لدى زواجها كهدية لأسرتها الجديدة، ورغم أن المهور المبالغ فيها شائع في جميع أنحاء العالم فإن القتل بسببها يسود بصفة رئيسية في جنوب آسيا.

*تشير عبارة تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى(الختان) إلى عدة أنواع من عمليات البتر التقليدية المرسخة الجذور التي تجرى للنساء والبنات. ويقدر أن ما يزيد عن 130 مليون فتاة وامرأة ممن لازلن على قيد الحياة اليوم قد تعرضن للختان وذلك بصفة رئيسية في إفريقيا وبعض بلاد الشرق الأوسط، وأن مليوني فتاة معرضات لهذا التشويه في كل عام. وفي ابريل 2006 كان 15 بلدا من بين 28 بلدا إفريقيا يشيع فيها ختان الإناث قد جعلته من الجرائم التي يعاقب عليها القانون الجنائي.

*وأد البنات وانتقاء جنس المولود قبل ولادته والإهمال المنهجي للبنات من الأمور واسعة الانتشار في جنوب وشرق آسيا وأمريكا الشمالية والشرق الأوسط.

في كثير من المجتمعات يجري قتل ضحايا الإغتصاب، والنساء اللاتي يشتبه في ممارستهن الجنس قبل الزواج، واللاتي يتهمن أقاربهن بالزنا. لأن المساس بعفة المرأة إهانة لشرف الأسرة وتشير تقديرات صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى حوالي 5000 امرأة سنويا. حسب دراسة أجرتها منظمة الصحة العالمية في 2005 إستنادا إلى بيانات مستمدة من 24000 زوجة في 10 بلدان بنسبة تتراوح بين 55% و 95% اللواتي تعرضن للاعتداء

¹ - الجمعية العامة للأمم المتحدة: دراسة متعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة، تقرير الأمين العام، الدورة 61، 06 جويلية 2006، ص ص 18-20.

البدني على يد أزواجهن لم يتصلن قط بالشرطة، أو الملاجئ أو منظمات غير حكومية طلبا للمساعدة وذلك بسبب الخوف والعار مما منعهن من طلب المساعدة.¹

ثانياً: العنف ضد المرأة في هيئة الأمم المتحدة.

1-ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

لمّا كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم .ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني. وكان غاية ما يسمو إليه عامة البشر إنبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة .ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان لكي لا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم .ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية وحزمت أمرها على أن تدفع بالرقيا لإجتاعيقدمًا وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح .ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان إطراد مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها .ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد .فإن الجمعية العامة تتادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع، واضعين على الدوام هذا الإعلان نصب أعينهم، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ إجراءات مطردة، قومية وعالمية، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالة بين الدول الأعضاء ذاتها وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها .

المادة ١: يولد جميع الناس أحرارًا متساوين في الكرامة والحقوق. وقد وهبوا عقلاً وضميرًا وعليهم أن يعامل بعضهم بعضًا بروح الإخاء .

¹ - حملة الأمين العام بان كي مون لإنهاء العنف ضد المرأة: إعداد قسم خدمات الشبكة العالمية لإدارة شؤون الإعلام، الأمم المتحدة، 2008، على الموقع: www.un.org

المادة : ٢ لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، لاسيما التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الإجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء . وفضلاً عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي لبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلاً أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود.

المادة ٣: لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه .

المادة ٤: لا يجوز إسترقاق أو إستعباد أي شخص. ويحظر الإسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما .

المادة ٥: لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة .

المادة : ٦ لكل إنسان أينما وجد الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية .

المادة ٧: كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، أما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يُخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا .

المادة ٨: لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه عن أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون .

المادة ٩: لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً .

المادة : ١٠ لكل إنسان الحق، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنتظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً علنياً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه له .

المادة ١١: (1) كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه .

(2) لا يدان أي شخص من جراء أداء عمل أو الإمتناع عن أداء عمل إلا إذا كان ذلك يعتبر جرماً وفقاً للقانون الوطني أو الدولي وقت ارتكاب. كذلك لا توقع عليه عقوبة أشد من تلك التي كان يجوز توقيعها وقت ارتكاب الجريمة.

المادة : ١٢ لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته. ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات .

المادة ١٣ : (1) لكل فرد حرية النقل وإختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة .

(2) يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه .

المادة ١٤ : (1) لكل فرد الحق أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول الالتجاء إليها هرباً من الاضطهاد.

(2) لا ينتفع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية أو لأعمال تناقض أغراض الأمم المتحدة ومبادئها .

المادة ١٥ : (1) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما .

(2) لايجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً أو إنكار حقه في تغييرها .

المادة ١٦ : (1) للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين. ولهما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله .

(2) لا يبرم عقد الزواج إلا برضى الطرفين الراغبين في الزواج رضى كاملاً لا إكراه

فيه. (3) الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة .المادة ١٧ : (1) لكل شخص حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره .

(2) لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً .

المادة ١٨ : لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين. ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرا أم مع الجماعة .

المادة ١٩ : لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير. ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية .

المادة ٢٠: (1) لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية .

(2) لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما .

المادة ٢١: (2) لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده ما مباشرة وأما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً .

(2) لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد .

(3) إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت .

المادة ٢٢: لكل شخص بصفته عضواً في المجتمع الحق في الضمانة الإجتماعية وفي أن تحقق بواسطة المجهود القومي والتعاون الدولي وبما يتفق ونظم كل دولة ومواردها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي لا غنى عنها لكرامته وللنمو الحر لشخصيته .

المادة ٢٣: (1) لكل شخص الحق في العمل، وله حرية إختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة .

(2) لكل فرد دون أي تمييز الحق في أجر متساو للعمل .

(3) لكل فرد يقوم بعمل الحق في أجر عادل مرض يكفل له ولأسرته عيشة لائقة بكرامة الإنسان تضاف إليه، عند اللزوم، وسائل أخرى للحماية الإجتماعية .

(4) لكل شخص الحق في أن ينشأ وينضم إلى نقابات حماية لمصلحته .

المادة ٢٤: لكل شخص الحق في الراحة، أو في أوقات الفراغ، ولا سيما في تحديد معقول لساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر .

المادة ٢٥: (1) لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته . ويتضمن ذلك التغذية والملبس والسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الإجتماعية اللازمة. وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته .

(2) للأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين. وينعم كل الأطفال بنفس الحماية الإجتماعية سواء أكانت ولادتهم ناتجة عن رباط شرعي أم بطريقة غير شرعية. المادة ٢٦: (1) لكل شخص الحق في التعلم. ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزاميا وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى أساس الكفاءة .

(2) يجب أن تهدف التربية إلى إنماء شخصية الإنسان إنماء كاملا، وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية، وإلى زيادة مجهود الأمم المتحدة لحفظ السلام. (3) للآباء الحق الأول في إختيار نوع تربية أولادهم .

المادة ٢٧: (1) لكل فرد الحق في أن يشترك إشتراكا حرا في حياة المجتمع الثقافي وفي الإستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والإستفادة من نتائجه . (2) لكل فرد الحق في حماية المصالح الأدبية والمادية المترتبة على إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني .

المادة ٢٨ : لكل فرد الحق في التمتع بنظام إجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحققا تاما . المادة ٢٩ : (1) على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته أن تنمو نموا حرا كاملا .

(2) يخضع الفرد في ممارسته حقوقه لتلك القيود التي يقرها القانون فقط، لضمان الإعتراف بحقوق الغير وحرياته وإحترامها ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي .

(3) لا يصح بحال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق ممارسة تتناقض مع أغراض الأمم المتحدة ومبادئها .

المادة ٣٠ : ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه¹.

2- حملة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة:

أطلق الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون حملته التي إتخذت عنوان "إتحدا لإنهاء العنف ضد المرأة" في فبراير 2008، والتي تمثل مسعى متعدد السنوات يهدف إلى منع العنف ضد النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم، والقضاء عليه في نهاية المطاف. في نوفمبر 2008 عين الأمين العام للأمم المتحدة الممثلة "شاليز ثيرون" الحائزة على جائزة الأوسكار الناشطة (جنوب إفريقيا والولايات المتحدة) رسولة السلام مع التركيز بوجه خاص على إنهاء العنف ضد المرأة.

فالعنف ضد المرأة لا يشكل إنتهاكا جسيماً لحقوق الإنسان، لكنه يترتب عليه تكاليف إجتماعية وإقتصادية هائلة، كما أنه يمنع مساهمة المرأة في التنمية والسلام والأمن، وهو يشكل أيضاً تهديداً خطيراً بالنسبة لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية.

ويمتد أجل الحملة من عام 2008 إلى عام 2015، ويتم من خلالها دعوة الحكومات والمجتمع المدني والمنظمات النسائية والشباب والقطاع الخاص ووسائل الإعلام، ومنظومة الأمم المتحدة بأسرعها إلى توحيد صفوفها في مواجهة الآفة العالمية المتمثلة في ارتكاب العنف ضد النساء والفتيات، وتستفيد الحملة من الأطر الدولية القائمة في المجالات القانونية والسياسات العامة. وتحظى بزخم قوي وراء هذه القضية على نحو ما يتبدى في تزايد عدد المبادرات المطروحة من شركاء الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية².

وقد أعلن الأمين العام لدى إطلاقه شرارة الحملة أنه ليس هناك نهج عمومي يمكن أن يأخذ به الجميع إزاء مكافحة العنف ضد المرأة، فالنهج الذي يصلح لبلد ما قد لا يفضي إلى النتائج المرجوة في بلد آخر، وعلى كل بلد أن يستنبط إستراتيجيته الخاصة به في هذا

¹ - قرار الجمعية العامة 217الف(د-3)، المؤرخ في 10 كانون الأول ديسمبر 1948، الأمم المتحدة على الموقع: www.un.org/universal-declaration-human-right/

² - www.un.org

الصدد، وأضاف الأمين العام قائلاً "غير أن هناك حقيقة عالمية واحدة تنطبق على جميع البلدان والثقافات والمجتمعات ألا وهي أن العنف ضد المرأة لا يمكن على الإطلاق القبول به أو إلتماس العذر أو التهاون بشأنه¹.

3- موقف البلدان من حيث تشريعات الأمم المتحدة

تدل دراسة الأمين العام المتعمقة لعام 2006 عن جميع أشكال العنف ضد المرأة على وجود شكل من أشكال الخطر التشريعي للعنف المنزلي في 89 دولة على نطاق العالم، وعلى تزايد عدد البلدان التي تطبق خطط عمل وطنية لإنهاء العنف ضد المرأة، وتجاوز الملاحقة القضائية على إغتصاب الأزواج في 104 دولة على الأقل، كما أن 90 دولة بها أحد أشكال النص التشريعي على مكافحة التحرش الجنسي.

وهناك 102 دولة تقتصر إلى محاكم قانونية محددة لحظر العنف المنزلي، كم أن إغتصاب الزوج لا يعد من الجرائم التي يعاقب عليها في 53 دولة على أقل تقدير، لا توجد بعض أحكام تشريعية لحظر الإتجار بالبشر إلا في 93 دولة من بين 191 تم إستعراضها. وفي كثير من الأماكن، تتضمن القوانين ثغرات تسمح للمنتهكين بإقتراف جرائمهم والإفلات من العقاب، وفي عدد من البلدان يمكن للمغتصب أن يتمتع بحريته في ظل قانون العقوبات في حالة زواجه بالضحية.

ويدعو قرار مجلس الأمن رقم 1325 والمتعلق بالمرأة والسلام والأمن الصادر في عام 2000، إلى مشاركة المرأة مشاركة كاملة في القضايا المتعلقة بالسلام والأمن، ومع ذلك فمن الواضح بعد انقضاء ثمانية أعوام على صدوره، أنه يلزم بذل مزيد من الجهود لتعزيز آليات منع العنف المرتكب ضد المرأة في أزمنة الحرب والمحاكمة عليه والانتصاف منه، ولضمان الإستماع إلى صوتها في عملية بناء السلام.

وبالرغم من أن إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1981 لا تشير صراحة إلى العنف ضد المرأة، فقد وضحت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في توصياتها العامة رقم 19(1992) أن البلدان الأطراف في الانتقضة عليها الإلتزام بإستئصال العنف ضد المرأة².

¹ -www.un.org 20: 30، 04/07/2009

² - نهى القاطرجي: نفس المرجع السابق ص 182

ثالثاً-الإتفاقيات والمؤتمرات الدولية التي تطرقت للعنف ضد المرأة.

1-الإتفاقيات الدولية ذات الطابع الخاص

بلغت شدة إهتمام الأمم المتحدة بحقوق المرأة حدا جعلها لا تكتفي بما أوردته في ميثاقها العام وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من إقرار بالمساواة في الحقوق والحريات بين المرأة والرجل، بإصدار القرارات والإتفاقيات التي تؤكد على ضرورة تحسين أوضاع المرأة، ومن هذه الإتفاقيات ما يلي:

1- الإعلان الخاص بالقضاء على التمييز ضد المرأة

صدر عام 1967، أقرته هيئة الأمم المتحدة مع توصية للحكومات والمنظمات غير الحكومية والأفراد ببذل أقصى الجهد لتنفيذ المبادئ الواردة فيه. وينص الإعلان على حق المرأة الدستوري في التصويت والمساواة مع الرجل أمام القانون، وعلى حقوقها في الزواج والتعليم وميدان الحياة الإقتصادية والإجتماعية مع الرجل سواء بسواء.

1-2 إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو).

إعتمدها الجمعية العامة، وعرضتها للتوقيع والتصديق والإنضمام لقرارها المؤرخ في 18 ديسمبر 1979، وتعرف أيضاً بالشرعية الدولية لحقوق المرأة. وجاءت هذه الإتفاقية لأول مرة بصيغة ملزمة قانونياً للدول التي توافق عليها، أما بتصديقها أو للإنضمام إليها، وقد بلغ عدد الدول التي إنضمت للإتفاقية إلى ما قبل مؤتمر بكين 133 دولة سنة 1995.

1-3 إعلان القضاء على العنف ضد المرأة:

قبل تبني الأمم المتحدة لهذا الإعلان، لم يتم التطرق لموضوع العنف بشكل مباشر في الإتفاقيات الدولية مع الإشارة بشكل خاص إلى إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "السيداو"

فقد تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا الإعلان في 20 كانون الأول 1993. وعلى الرغم من أهمية ما يحتويه هذا الإعلان فإنه لا يكتسب صيغة الإتفاقية، ولا يتطلب أي مصادقة قانونية، لكنه يقر أن العنف يمثل إنتهاكاً لحقوق الإنسان ومظهر من مظاهر التمييز المسلط على المرأة.

إلى جانب هذه الإتفاقيات هناك إتفاقيات صادرة عن المنظمات الدولية خصصت المرأة بعض إتفاقياتها وتوصياتها، مثل منظمة العمل الدولية ILO التي خصصت بعض إتفاقياتها لقضايا المرأة العاملة حيث تهدف إلى تكريس مبدأ المساواة والقضاء على أشكال التمييز في الشغل¹.

2- المؤتمرات الدولية الخاصة بالمرأة

أقامت الأمم المتحدة المؤتمرات الخاصة بالمرأة ابتداء من عام 1975، ووزعتها على القارات من مكسيكو إلى أمريكا الجنوبية إلى كوبنهاغن في أوروبا إلى نيروبي في إفريقيا ومن ثم بكين في آسيا.

وقد إختلفت المؤتمرات الخاصة بالمرأة منذ البدء القيام بها إلى اليوم، ففيما كان المؤتمر الأول في المكسيك والثاني في كوبنهاغن والثالث في نيروبي، حيث إحتفلت هذه المؤتمرات بتواجد ومشاركة الحركة النسوية في الجنوب.

2-1- مؤتمر مكسيكو سيتي 1975:

كان عام 1975 عاما مميزا للمرأة حيث أعلنت الجمعية العمومية للأمم المتحدة² في جلستها المتعددة في 18/12/1972، عام 1975 السنة العالمية للمرأة. حيث عقد المؤتمر العالمي للمرأة من 19 تموز إلى 2 آب 1975 في مكسيكو سيتي حضر المؤتمر 133 دولة، أتمدت خطة عمل تبنتها جميع الدول المنظمة إلى هيئة الأمم المتحدة، حيث وضعت المرأة على مستوى الحكومي وغير الحكومي في المجالات الاجتماعية والسياسية والعمل والتدريب على حماية الأسرة، كما أعلن مؤتمر مكسيكو سيتي تسمية الفترة الواقعة بين 1976-1985 " عقد الأمم المتحدة للمرأة العالمي " على أن إعتبار هذه الفترة كافية لتحقيق أهداف العقد الثلاث: المساواة والتنمية والسلام³.

¹ نفس المرجع السابق، ص ص184-185

² نهى القاطرجي : نفس المرجع، ص ص 186-187

³ نفس المرجع السابق، ص 188

2-2- مؤتمر كوبنهاغن 1980:

عقد هذا المؤتمر من 14 إلى 30 تموز 1980، وكان هدفه متابعة خطة عمل مؤتمر مكسيكو، عقد هذا المؤتمر تحت شعار " عقد الأمم المتحدة للمرأة العالمية، المساواة والتنمية والسلم " .

حيث أضيفت مواضيع فرعية للمؤتمر كالعمالة والصحة والتعليم، إلى خطة العمل العالمية ومن أبرز ما جاء في المؤتمر: إلغاء التمييز ضد النساء وتثبيت المساواة بين المرأة والرجل في الدساتير الوطنية والقانونية والتشريعات الأخرى. ولأهمية هذا المؤتمر فان المرأة حيثما كانت تتمسك عالميا بمعاهدة كوبنهاغن التي هدفها تغيير الأمم لتشريعاتها للوصول للمساواة بين الرجل والمرأة¹.

2-3- مؤتمر نيروبي 1985:

هذا المؤتمر عقد في كينيا، وقد شارك فيه 157 دولة، وذلك لإستعراض الإنجازات التي حققت بعد مرور عقد المرأة العالمي، ودراسة العقبات التي حالت دون تنفيذ الخطط الموضوعة.

وقد أصدر هذا المؤتمر إستراتيجيات نيروبي المرتقبة للنهوض بالمرأة حتى عام 2000، حيث ركزت على ثمانية مجالات ذات أهمية خاصة بالنسبة للمرأة وهي :

- تقاسم السلطة.
- المؤسسات والآليات الوطنية للنهوض بالمرأة.
- الإلتزام بحقوق المرأة.
- الفقر.
- المشاركة الإقتصادية.
- الإنتفاع من التعليم والخدمات الصحية والعمالة.
- العنف ضد المرأة
- آثار النزاعات المسلحة على المرأة

¹ - نفس المرجع السابق، ص ص 190-191

جميع هذه الإستراتيجيات تخدم النساء في ظروف الإحتلال واللجئات، والعائدات والمتشردات.

2-4- مؤتمر بكين 1995:

كان مؤتمر بكين من أكبر التجمعات البشرية، ضم 125 دولة بشكل رسمي، حيث إنعقد في أيلول سبتمبر 1995 حيث توصلوا أن معظم أهداف النهوض بالمرأة التي وضعتها إستراتيجيات نيروبي لم تحقق. حيث وضعت 4 مجالات أخرى أضيفت إلى المجالات الثمانية التي إشتملت عليها إستراتيجيات نيروبي وهي :

- حقوق الإنسان للمرأة.
- المرأة ووسائل الإعلام.
- المرأة والبنية.
- الطفلة¹.

كما نجد أيضاً بعض المؤتمرات التي أقيمت كالاتي:

-1998 الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد النساء الذي صادقت عليه

الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 ديسمبر².

-سنة 2000 إجتماع في نيويورك تحت شعار (بكين+5) في هذا الإجتماع جاءت

محاولة إدخال التعديلات على وثيقة مؤتمر بكين³.

29 نوفمبر 2015 إفتتاح مؤتمر المرأة العربية في خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

ويهدف المؤتمر الى تحقيق تنمية مستدامة ذات أبعاد ثلاثة إقتصادية وإجتماعية وبيئية لا تتفصل، تهدف الى تعزيز السلام كشرط أساسي لإستدامة التنمية، وتبرهن الخبرة المتراكمة في العمل التنموي على مدى عقود على حقائق قد تبدو بديهية وهي:

-لا يمكن تحقيق التمكين الاقتصادي للكافة دون تمكين النساء، ولا تنمية إجتماعية

دون مساواة كاملة بين الجنسين والقضاء على كافة أشكال التمييز.

¹- نهى القاطرجي، نفس المرجع السابق، ص ص 192-193..

²-الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة: حملة تحسيسية حول العنف ضد النساء، رسالة الأسرة، العدد الثامن، 2005، ص6.

³- عمرو عبد الكريم: في قضايا العولمة إشكالات القرن القادم، سما للنشر، 1999، ص93.

- لا إستدامة بيئية دون دور فاعل للنساء كرائدات أساسيات للتغيير.
- لا يمكن أن يسود السلام ويصان دون مشاركة كاملة للنساء في كافة مراحل إرسائه والحفاظ عليه، ودون العمل الجاد للقضاء على العنف ضد المرأة وعلى إستهدافها وقت الحروب.¹

أما في الملتقيات الدولية لبيان كيغالي نجد:

- الإجماع العام الثاني لرؤساء المؤسسات الأمنية المنعقد في بوجمبارا / بورندي ايام 27 و 28 نوفمبر 2012.

- الإجماع العام الثالث لرؤساء المؤسسات الأمنية المنعقد في 13 و 14 نوفمبر 2013 ب: كوتونو / البنين.

- الملتقى الرابع المنعقد في 24 و 25 نوفمبر ب: كيغالي / رواندا.

- الملتقى الدولي الخامس حول دور أجهزة الأمن المنعقد بالجزائر في 07 و 08 مارس 2016.²

3- سلبيات الاتفاقيات والمؤتمرات العالمية حول المرأة:

أهم السلبيات التي دعت إليها ما يلي:

* ما يتعلق بالجانب الأخلاقي والإجتماعي نجد:

- الدعوة إلى حرية العلاقة الجنسية المحرمة، واعتبار ذلك من حقوق المرأة الأساسية.
- نشر مفهوم الجندر (النوع الإجتماعي) كبديل عن مصطلح الجنس، أي إبطال مفهوم الذكر والأنثى والإعتراف بالشذوذ بجميع أنواعه.
- نشر وسائل منع الحمل ذات النوعية الجيدة، ومنع حالات الحمل غير المرغوب فيه، والدعوة إلى منع حالات الحمل المبكر.
- الدعوة إلى تحديد النسل.
- الإعتراف بحقوق الزناة والزواني.
- الإعتراف بالشذوذ الجنسي.
- السماح بأنواع الإقتران الأخرى غير الزواج.

¹ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الدول العربية: www.arabstates.undp.org

² - مديرية الأمن الوطني.

- التنفير من الزواج المبكر وسن قوانين لذلك.
- إنهاء تبعية المرأة والبنات من الناحية الإجتماعية.
- سلب قوامة الرجال على النساء وسلب ولاية الآباء على الأبناء.
- * ما يتعلق بالجانب الصحي نجد: أولاً الأمراض الجنسية وما يتعلق بها:
- الدعوة أن يكون السلوك الجنسي المأمون والوقاية من الأمراض المنقولة بالإتصال الجنسي جزء لا يتجزأ من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، مع ضمان السرية والخصوصية للمراهقين والمراهقات.
- تيسير إنتشار الواقيات الذكرية وتوزيعها بين الذكور على نطاق واسع وبأسعار زهيدة.

- القضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالإيدز.
- الإعتراف بشرعية هذه العلاقات الجنسية المحرمة التي تسبب هذه الأمراض الجنسية.

أما فيما يتعلق بالإجهاض نجد:

- الدعوة إلى أن يكون الإجهاض غير مخالف للقانون وأن يكون مأمونا طبيا.
- الدعوة إلى إلغاء القوانين التي تنص على اتخاذ إجراءات عقابية ضد المرأة التي تجري الإجهاض.
- الدعوة إلى أن يكون الإجهاض حق من حقوق المرأة وتيسير الحصول عليه.
- الدعوة إلى إنتشارمستشفيات خاصة بالإجهاض وقتل الأجنة داخل الأرحام.¹
- أما ما يتعلق بالجانب الإقتصادي:
- التقليل من عمر المرأة داخل المنزل وإعتبار ذلك عملا ليس له مقابل، وبالتالي من أسباب فقر المرأة.
- الدعوة إلى خروج المرأة للعمل المختلط.
- الدعوة إلى مساواة المرأة بالرجل فيما يتعلق بالعمل.

¹- فؤاد بن عبد الكريم: العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الرياض، 2005، ط1، ص ص 59-61.

-دعوة الحكومات للقيام بإصلاحات تشريعية وإدارية لتمكين المرأة الحصول على حقها في الميراث بالتساوي مع الرجل.¹

المبحث الثالث: منظمة المرأة العربية وقضايا العنف ضد المرأة: تمهيد:

إن الدساتير العربية والإتفاقيات والمواثيق الدولية أكدت مبدأ إحترام حقوق الإنسان، وذلك بتحقيق المساواة بين أفراده كافة ذكورا وإناثا. وترسيخ هذا المبدأ كمنهج لتطور المجتمعات ونموها.

و هذا ما أكده أيضاً ميثاق الأمم المتحدة عام 1945 والإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية عام 1966.

و من هنا جاءت إتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة التي أعتمدت من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1979، والتي دخلت حيز التنفيذ 1981.²

1- رؤية منظمة المرأة العربية لقضايا العنف ضد المرأة:

إن موضوع مناهضة العنف ضد المرأة العربية ضمن خطة عملها للأعوام 2008-2012، والذي خص بعدد من الأنشطة البحثية والتوعوية والدراسات القانونية وأنشطة التدريب وبناء القدرات.

جاء في خطط عمل المنظمة أن غايات المنظمة تتحقق من خلال إنجاز المنظمة لأهدافها السبع المنصوص عليها في المادة الخامسة من الإتفاقية. حيث حددت أهداف فرعية لكل الأهداف العامة السبعة.

ومن بين هذه الأهداف العامة السبعة نجد الهدف السادس الذي ينص على تنمية إمكانيات المرأة وبناء قدراتها كفرد وكمواطنة، للمساهمة بشكل فعال في مؤسسات المجتمع وميادين العمل، والمشاركة في إتخاذ القرارات. كما تتدرج تحته أهداف فرعية تتمثل في:

¹- نفس المرجع: ص ص62-63.

²- هيفاء أبو غزالة: الاستراتيجية العربية لمناهضة العنف ضد المرأة 2011-2020 (حق المرأة العربية في حياة خالية من العنف)، منظمة المرأة العربية، القاهرة، 2011، ط1، ص ص8-9.

- دعم برامج تمكين المرأة في الدول العربية حسب أولويات ومجالات التمكين.
- تمكين المرأة لتحقيق تكافؤ الفرص.
- تطوير إستراتيجيات تمكين المرأة.
- تطوير التشريعات العربية للنهوض بالمرأة.
- حث الدول الأعضاء المصادقة على إتفاقيات الدول المتعلقة بالمرأة على إتخاذ الخطوات نحو تفعيل هذه الأهداف.

بقرار من المجلس الأعلى للمنظمة بتاريخ 08 مارس 2004 تم تشكيل مجموعة قانونية عربية، متكونة من مستشارين قانونيين في الدول الأعضاء في المنظمة، وذلك لدراسة التشريعات العربية وتطويرها للنهوض بالمرأة وتمكينها في جميع المجالات.

من أبرز التوصيات القانونية لمجموعة منظمة المرأة العربية مناشدة الدول العربية الأعضاء غير المنظمة لإتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة للانضمام إليها، كما أشارت المجموعة إلى ضرورة إعادة النظر في التحفظات على الإتفاقية، والعمل على نشر الإتفاقية والتوعية بأحكامها في مختلف الوسائل، إعلامية، ثقافية، مناهج التربية والتعليم، وتجسيد مبادئ وأحكام الإتفاقية المصادق عليها دون تحفظ في التشريعات الوطنية.

كما يجب تزويد منظمة المرأة العربية بالتقارير الوطنية الدورية للدول الأعضاء، والتعليقات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

كما أعدت المنظمة دراسات مسحية هدفت إلى مسح البرامج والمشروعات الموجهة للمرأة في الدول الأعضاء في المجالات السبع التي تعمل فيها وهي: الصحة، الاقتصاد، التعليم، السياسة، الإعلام، الإجتماع، القانون.

أبرزت هذه الدراسات أن العنف ضد المرأة مازال في حاجة إلى الإهتمام الأكبر.¹

¹-مرجع سابق: ص ص 13-15.

2- البنود الخاصة بالحقوق الإنسانية وحقوق المرأة في الدستور الجزائري:

في الدستور الجزائري لسنة 1996 تنص المادة 29 على ما يلي:
كل المواطنين سواسية أمام القانون. ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود إلى المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي أو أي شرط أو طرف آخر شخصي أو إجتماعي.
أما المادة 31 تنص على:

تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات، بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان وتحويل دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية.¹

3- أهم الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر:

لقد انضمت الجزائر إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948 وذلك بموجب المادة 11 من دستور 1963، وهذا الإعلان الذي جاء ووثق المبادئ التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة 1945.

وفي 1989/05/16 صادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 الذي دخل حيز التنفيذ في 1976/02/03. جاء هذا العهد الدولي ليؤكد على ضرورة إحترام وتأمين الحقوق المقررة فيه لكافة الأفراد دون تمييز.
كما صادقت الجزائر في 1989/12/16 على البروتوكول الإختياري الأول الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 الذي دخل حيز التنفيذ في 1976/03/03.

كما صادقت في 1996/01/22 على إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لسنة 1979 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 51/96 المؤرخ في 1996/01/22، المتضمن إنضمام الجزائر إلى الإتفاقية مع التحفظ.

وبموجب المرسوم الرئاسي رقم 426/08 المؤرخ في 2008/12/28 تم رفع التحفظ حول المادة 9/2 من الإتفاقية.

¹-المجلس القومي للمرأة: المرأة في دساتير الدول العربية والعالم، مصر، 2013، ص ص3-4.

وصادقت الجزائر في 2004/04/09 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 126/04 المؤرخ في 2004/04/19 على إتفاقية الحقوق السياسية للمرأة المعتمدة في 1952/12/20 التي دخلت حيز التنفيذ في 1954/07/07.

كما صادقت الجزائر على أهم المواثيق الإقليمية المتعلقة بحقوق المرأة، كالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وذلك بموجب المرسوم 37/87 المؤرخ في 1987/02/03.

وصادقت على القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي لسنة 2000 في 2001/05/23. ووقعت في 2003 دون المصادقة على البروتوكول حقوق المرأة في إفريقيا الملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المصادق عليه في 2003/07/11.

كما صادقت على إتفاقية إنشاء منظمة المرأة العربية بموجب المرسوم الرئاسي 69/03 المؤرخ في 2003/04/16 التي تم اعتمادها في 2002/02/24 ودخلت حيز التنفيذ في 2003/03/01¹.

¹ - حجيمي حدة: الحماية القانونية للمرأة في الجزائر: مذكرة ماجستير في إطار مدرسة دكتوراه، فرع الدولة والمؤسسات العمومية، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2013/2014، ص ص 6-7.

الفصل الخامس
العنف ضد الزوجة في المجتمع الجزائري
وأهم العوامل المؤدية إليه

المبحث الأول: مكانة الزوجة والعنف داخل الأسرة الجزائرية:

1-مكانة الزوجة داخل الأسرة الجزائرية:

المجتمع التقليدي قائم بالرجال، أما المرأة تعتبر عنصر ثانوي داخل الأسرة إذ نجد الأب وحده من يمثلها إقتصاديا وإجتماعيا وسياسيا، بوصفه شخصيتها المعنوية، وحتى إن وجدت مكانة المرأة فهي دونية، تتحسن أو تسوء تماشيا مع مراحل الأسرة الحياتية إن مكانة المرأة حديثة العهد بالزواج تختلف عن مكانتها أما أو حماة، وبين النساء أنفسهن، فإن الاعتبار يذهب للمرأة التي تجتمع فيها أكثر الصفات الايجابية من نسب أصيل وشرفا حسب دين، بالإضافة إلى إبدائها كفاءتها وقيمتها وخصوصيتها الأنثوية. إن أنماط المعيشة المختلفة في المجتمع التقليدي تعتمد توزيعا للأدوار، وتقيم فصلا صارما بين الجنسين واقع الحال فإن التمييز بين دور المرأة التعبيري ودور الرجل الأدائي يطابق بين عالمين يمارس فيه الجنسان دورهما ولا يتجاوز فيه أحدهما عالم الآخر إلا بناء على قواعد محددة.

فليس من الرجولة أن يلازم الرجل البيت وسط النساء المنهكات في أشغالهن المنزلية باستثناء تناول الغذاء، فالرجال يجتمعون بعيداً عن عالم النساء، ومن جهتها المرأة إذا أرادت أن تحتم عليها اختراق عالم الرجال، وجب عليها أن تلتزم في تحركها الحشمة والتستر والحياء، غض البصر، وان تحجب حسناتها حتى لا تثير فرصة الإثارة الجنسية عند الرجال، وعلى الرجل أن يسلك سلوكا متحفظا إذا ما اضطرت المرأة للخروج والمرور قريهم ويظهروا اللامبالاة في حركاتهم وأن يغضوا من أبصارهم لأن النظرة الثانية محسوبة عليهم مادامت المرأة مصدر فتنة.

لقد بلغت درجة الفصل بين عالم الرجال والنساء في بعض الأوساط التقليدية وضع قواعد عرفية، ترسم الحدود التي ينبغي على النساء عدم تجاوزها وحدهن، والأماكن التي يجب عليهن عدم إعتيادها في النهار.

إن مقاسمة المرأة الرجل دوره الأدائي لم يشفع لها من الإقصاء الإجتماعي، ولم يزد الثقافة الأبوية إلا تعزيزا، والمرأة لم تكن واقعة تحت حماية الرجل وتابعة له كونها دونية إلا

لعوزها الإقتصادي وحرمانها من المسؤوليات الجهاد السعي وتأمين الرزق والنهوض بأعباء المجتمع.¹

كما يقول "إيمانويل تود" مبدئياً المرأة محمية من طرف القرآن، فهو يحسن وضعيتها أما عملياً فهي محمية من طرف النظام العاطفي لأنها ليست أجنبية خاصة إذا كانت ابنة عم، حيث تغادر المرأة الأسرة للتوجه إلى الأسرة الإنجاب ومكانتها تكون مجهولة خصوصاً إذا لم تقترن مع ابن عمها، أي الزواج المفضل في النظام الأبوي، إن وضعية المرأة لا تتشأ إلا بميلاد الطفل الأول خصوصاً إذا كان ذكراً ومن هنا وضعيتها مرتبطة به تزداد إعتباراً بنشأته وصيرورته رجلاً وعند زواجه، فهي تجعل من علاقتها بأبنائها علاقة إستراتيجية لتحقيق ذاتها وهي زوجة وهي حماة.

كانت المرأة داخل الأسرة الأبوية التقليدية كلما تقدم بها السن أم وحماة كلما ازدادت مكانة وسلطة، وكلما إستفادت من إمتيازات النظام الأبوي مادياً ومعنوياً، لذلك فإنها تصبح الحارسة لقيمة المدافعة عن احترامها. "فهي التي تحث بناتها للتحيز إلى إخوتهم في حالة الصراع مع زوجاتهم، وهي التي تدعو بناتها إلى التخلي عن أنصبتهم في الميراث إذا وجد، وهي التي تربي أحفادها بتلقينهم الحذر من أمهاتهم، وأخيراً هي التي تعترض أن يستقل إبنها بأسرته النووية عن العائلة"².

2- الزوجة كمحل عنف في الأسرة التقليدية الجزائرية:

تحتل المرأة الجزائرية في الأسرة الأبوية التقليدية وضعية دونية كما أسلفنا حتى أنها لا تستطيع أن تزعم أن عائلتها أو البيئة التي ولدت فيها قد أرادت لها أو قبلتها أو أحببتها أو إعترفت بذاتها أو إعتبرت وجودها مفيداً ن فهي تحتمل تبعه ذلك حين تصبح في سن الإدراك، فهي سوف تخضع بالتلقين أحياناً وبالعنف لتنشئة اجتماعية تهيؤها لقبول وضعيتها الدونية ووجودها المزدري، يصددها واقع التمييز بينها وبين أخيها في المجال والخطاب ولحظات اللهو والأكل والنوم ن في الهدام وفي إستعمال الجسم ساكناً أو متحركاً وفي علاقتها بأنواع من الأشياء وأصناف من الرجال والنساء.

¹ - محمد حمداوي: وضعية المرأة والعنف داخل الأسرة في المجتمع الجزائري التقليدي، مجلة إنسانيات، عدد 10، جانفي- أفريل 2000، ص 13-14.

² - نفس المرجع: ص 14-16.

فالمراة منذ نعومة أظافرها تخضع لضوابط تجعل منها موضعا للعنف أكثر منها طرف فيه ن تمارسه بدرجة أخرى يقع عليها، ومما يعزز وقع العنف عليها أنها تلقن فيما تؤكد على كونها كائنا ضعيفا هش البنية سريع العطب، يحقق العنف عليها أثاره وبشكل أكيد، فإذا تأثر جمالها نتيجة ضرب أو سقوط أو إحتمال المراة في الزواج كعلاقة ضرورية لإكتساب مكانة إجتماعية وتحسينها بالإنجاب، وإستثمار العواطف في أبناء كوسيلة للسلطة وتحقيق الذات.

أما إذا فقدت المراة بكارتها لسبب من الأسباب فإن مكانتها تزداد دونية، ويتحول وضعها إلى وضع مؤبد الإزدراء، أو تمتد إليها يد الشرف الأبوي بالإنتقام فتضع حدا لوجودها ككائن لا يتصور بقاءه إلا عفيفا¹.

لذلك فإن قيمة المراة يحددها الثقافة الأبوية لا الطبيعية، فتهمل الرغبات والميول والمواهب والأفكار لتختزنها في كائن يتأكد وجوده حين يراد له لا حين يريد، مما يستلزم إقصاء المراة المعبرة عن إرادتها وتهميشها، وفي الإقصاء موت معنوي سيبقى لا محالة الموت الحقيقي الأكيد.

فالأب له الحق في إجبار إبنته على الزواج غاضا الطرف عن رأيها، مقرنا رضاها بسكوتها مستبعدا منها كل معارضة أو إحتجاج.

والفتى مثل الفتاة يتولى أبوه أمر زواجه ويختار له بدلا منه العائلة التي توفر أفضل الأنساب غير أن للفتى هامش من الاختيار يخفف من وطأة الجبر ويحوطه إلى اقتراح يقبله الفتى أو يرفضه من غير أن يعتبر ذلك معارضة صريحة أو ضمنية للإرادة الأبوية ن وليس معنى ذلك أن الفتى يعبر لأبيه مباشرة عن رغبته قابلا أو رافضا بل عن طريق رسول.

ومثلما يباشر الأب حقه على ابنته في الجبر، يمارسه أعمامها بعد موته ذلك أن الإكراه حق رجولي كالولاية لا تتوب فيه الزوجة عن زوجها، فإذا حاولت المراة مثلاً التعبير عن إرادتها في تزويج إبنتها لمن تريد ن نجم عن ذلك صراع مع أعمام البنت قد يحول إلى فصل البنت من أمها ن لأن هذه الأخيرة تجعلها تتمرد على السلطة بالنيابة أو تجعلها تحيد عن التربية الحسنة، وتعرض لدناسة الشرف الأسري.

¹ - نفس المرجع السابق: ص ص 17-19.

كما تحرم المرأة من حقها في إختيار أو أخذ القرار، فإنها تحرم من حقها في ملكية الأرض وتوارثها حرمانا يصور مدى العنف الذي تكون المرأة محلا له في العائلة تحت سلطة أبيها أو أخيها أو زوجها أو إخوة هذا الأخير.

فالأب حين ينقل السلطة لأحد أبنائه عند موته، فإنه يحرم من الإرث بناته أساسا لا أبنائه، لأنه إذا انفجر الصراع حول ملكية الأرض فإنه قد ينتهي بأخذ بعض الإخوة أو كلهم نصيبه، أما المرأة فلا ينظر إليها في غالب الأحيان لا كطرف في الصراع ولا كصاحبة حق في الإرث.

أما عن علاقة الزوج بزوجه فإن العنف الواقع عليها يأخذ شكل اللامبالاة فمن أبسط صورة. ويعاش علنا كل يوم كقاعدة توجه سلوك الزوجين، وتحدد مسارها ضمن العلاقات السائدة بين الأقارب¹.

فالثقافة الأبوية توجب على المرأة خشية زوجها والإمتثال لإرادته تماما مثلما أوجبت من قبل خشيتها لأبيها والخضوع لسلطته رابطة هذه الخشية قبل الزواج وبعدها بالعفة التي لا تكون إلا بها.

وعلى العموم فإن علاقة الرجل بإخوانه وإخوان أبنائه أي أقارب من الدرجة الأولى أهم وأسبق من علاقته بزوجه، لهذا فإنه في حالة النزاع لا يأخذ الزوج أبدا موقفا مع زوجته بلغالبا ما يأخذ موقفا ضدها مع أمه وإخوته، وذلك بتوبيخها أو زجرها أو ضربها ما دام الضرب حقا عليها، فتوازن العائلة مضمون مادام الرجل في مأمن من تأثير زوجته عليه ليس معنى هذا داخل الأسرة التقليدية لا يمارسه إلا الرجال على النساء، ولأن كل النساء محل للعنف، بل غالبا ما يجد العنف نفسه مركزا في سلوك النساء. فيكون أن ينتج ويعاد خصوصا إذا وجد في إحداهن مصلحة تحققها من خلال الحرص على احترام القيم المنتجة للعنف والترويج للثقافة الأبوية التي تسنه وسيلة للحفاظ على النظام القائم، كما هو الشأن بالنسبة للحماية.

نعم تنتكر المرأة لبنات جنسها منذ أن تصبح أما لأبناء متزوجين، إنها الأمومة التي تجعل من المرأة عدوا للنساء، لذلك فإن إعادة الإنتاج الإجتماعي للعنف مضمونة في نفس

¹-محمد حمداوي: نفس المرجع، ص ص20-21.

الوقت مع هيمنة الرجل بما أن النساء يقبلن العبودية ضمن الأمومة، حيث يجدن مصلحتهن بالإستفادة كأمهات من (منافع) النظام.¹

فالمراة حين تتجاوز سن الفتنة فإن المجتمع يرفع منها كل رقابة بل يخول لها هي حق الرقابة هذه، ويسلحها بالعنف الرمزي لحماية القواعد التي على أساسها ينتظم المجتمع.

3-مكانة الزوجة في الأسرة الحديثة:

لقد تمكنت المرأة الجزائرية من فرض وجودها عبر الأزمنة والعصور، وذلك بما قدمته من تضحيات وجهود قبل الإستقلال.²

فلقد شهد المجتمع الجزائري تغيرات سريعة منذ الإستقلال مما أدى إلى تغيرات أساسية في حياة الفرد الجزائري، حيث وجدت المرأة فرصتها الذهبية لكسر القيود التي كانت تكبلها وتحد من مشاركتها في الحياة الإجتماعية والسياسية، فكانت أول خطوة للتحرر من العادات والتقاليد التي شلت حركتها بمكوئها في البيت، الخروج للتكوين في مراكز التكوين لتعلم الطباعة والسكرتارية تكوينا سريعا، فأستدعت كل الفتيات ذوات مستوى تعليمي وتكوين للإلتحاق بسوق العمل. حيث إختفى الحايك، وأصبح اللباس أكثر عصرنه وسهولة مع الإلتزام بقليل من الحشمة.³

منذ بداية السبعينات بدأت الصورة تتغير تدريجيا بفعل ظروف متعددة. والسبب في ذلك سياسة التعليم المجانية، حيث فتحت أفاق كبيرة أمام الفتيات، ولم تقتصر على المدن بل انتشرت في الأرياف بعدما كانت معظم الفتيات لا يسمح لهن مغادرة المنزل والخروج منه إلا مصحوبات بأوليائهن، وذلك في المناسبات الإجتماعية كالعلاج والحمام...الخ. فارتفع عدد الفتيات في المدارس وفتحت الجامعات.⁴

ونظرا لدور إقتصاد السوق وإنفتاح السوق والسوق الموازية، توقف الكثير عن الدراسة للالتحاق بسوق العمل، حيث قدرت درجة مشاركة المرأة في النشاط المهني ب:

¹ - محمد حمداوي، مرجع سابق، ص 22-23.

² - المرأة الجزائرية بالأمس تضحيات واليوم مسؤوليات: مجلة الشرطة، عدد 90، مارس 2002، ص 2.

³ - سميرة السقا: تغير وضعية المرأة والتغيرات الأسرية في الجزائر، مجلة علم الاجتماع، الجزائر، 2004، ص ص 175-176.

⁴ - نفس المرجع: ص ص 177-178.

1.8% سنة 1977 إلى 4.8% سنة 1985 ثم إلى 8.2% سنة 1992.¹ إلى أن وصل إلى 14% سنة 2000.²

في حين نجد نسبة النساء العاملات في تزايد ففي سنة 2005 قدر عدد النساء العاملات بـ: 1193500 امرأة بنسبة 14.6% أما في 2015 بلغت نسبة النساء العاملات 18.7% أغلبهن في قطاع التعليم.³

كما أصبحت المرأة في الأسرة تتمتع بدرجة من الحرية، إذ أصبحت تدلي برأيها أمام زوجها، كما أصبح أفراد الأسرة يجتمعون في مائدة واحدة ويتبادلون أطراف الحديث. وهذا التغيير ناتج عن تغير الأسرة من النمط الممتد إلى النمط النووي، حيث أعيد النظر في كثير من العادات والتقاليد السائدة على الصعيد الاجتماعي.⁴ حيث أصبحت الأسرة الصغيرة هي النمط السائد في المجتمع، فتخلخت الروابط الأسرية القديمة وتراخت الرقابة الأسرية ولم يصبح للسلطة الأبوية ما كانت تتمتع به، فالزوجات لم يعدن يلجئن إلى كبار السن للبحث عن النصح والمستور، وأصبح الإرتباط بالعمل واكتساب المميزات للإرتقاء بالأسرة أهم عندهم من عائلتهم التوجيهية.⁵

ففي عصرنا هذا أصبحت شخصية المرأة أكثر محورية في حياة أبناءها، فهي تعرف جميع التفاصيل عن الأسرة وإحتياجاتها، أما الرجل فيعيش على هامش الأسرة فهو يخرج للعمل ثم يعود لتناول الطعام، ثم مشاهدة التلفاز فليس له الوقت ولا الطاقة لمتابعة مشكلات الأبناء والبنات، كذلك نجد المرأة التي يسافر زوجها لفترات طويلة ويترك لها مسؤولية البيت بالكامل تكتسب صفات القوة والحزم والصرامة لتحافظ على تماسك أسرتها، وتسيطر على نزاعات الأبناء ومشكلاتهم، أما الزوج يكتفي بدور الممول.

¹- المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، تقرير وطني: الندوة العالمية الرابعة حول المرأة، بكين، 4-5 سبتمبر، 1995، ص 48.

²-ANDS: **population et développement en Algérie**، Alger، 2004، p28.

³-Le Gouvernement Algérien: 2eme Rapport National Sur Les Objectifs Du Millénaire Pour Le Développement Algérie، p28.

⁴-مصطفى بوتقنوشات: **العائلة الجزائرية (التطور والخصائص)**، تر: دمري احمد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984، ص 256.

⁵-سلوى عثمان صديقي: نفس المرجع، ص 83.

كما أن إستقلال النساء المادي في العمل أكسبهن شعورا بالمنافسة مع الرجل فهي تشعر أنها تعمل وتكسب مثله.¹

لقد أصبحت المرأة لحد كبير مستقلة من حيث التوجيه والمراقبة وأصبح لها حرية أكبر في الإختيار، فأصبحت كل أسرة تشجع بناتها على إتمام تعليمهن والإلتحاق بسوق العمل، كما أصبحت العديد من النساء الأرامل والمطلقات يلتحقن بالعمل لتلبية إحتياجات أطفالهن بعدما فشل أبائهن وإخوانهن في إعالتهم ومساعدتهم.²

إن مكانة المرأة في الأسرة تغيرت وتطورت حيث أصبحت المرأة تتمتع بحقوق وإمميزات تمتد إلى مجالات عديدة، كالتعليم والأنشطة الرياضية، كما أصبح لها الحق في أن تختار البقاء عزباء أو الزواج وحتى الحق في الطلاق، ومنافسة الرجال في أشياء عديدة كالمهن الصعبة، قيادة السيارة، التدخين.....الخ.

فالنساء إستخدمن هذه الفرص المتاحة لهن بكل ذكاء، فقد بدأت العمل وإرسال أطفالها إلى دور الحضانة مقابل أجر بعدما كانت العمة أو الجدة أو الخالة تقوم بهذه الوظيفة دون اجر في الأسرة التقليدية وإستخدام وسائل ضبط النسل. لكن رغم هذا مازال المجتمع يفرض على المرأة العاملة في أحد المهن قيودا تقليدية.³

ولكل إمراة نصيبها من السلطة والعنف حين تصبح حماة.⁴

لقد شهدت الأسرة الجزائرية عدة تحولات على مستوى البناء والخصائص والوظائف وحتى أنماط العلاقات الإجتماعية. إذ تغيرت المراكز والأدوار فيما يخص النسق الأسري، فالعائلة الكبيرة التي كان يحكمها الجد تحولت إلى أسرة ذات طابع نووي يحكمها رب الأسرة. فلقد أصبح النمط النووي هو المهيمن مع بروز أنماط أخرى من الأسر لم تكن موجودة سابقا نتيجة هذه التحولات.

كما لعب خروج المرأة للعمل وإرتفاع مستواها التعليمي وبلوغها مستويات نافست فيها الذكور، فهذه التحولات ساهمت في ظهور نمط جديد للأسرة وتحديد دور المرأة فيها، مما

¹-المليجي شيماء مصطفى: من يحمي الرجال من عنف النساء، مجلة الأمن والحياة، العدد 283، السنة 25، جانفي 2006، ص 39.

²-سناء الخولي: مرجع سبق ذكره، ص 93-94.

³-نفس المرجع: ص ص 98-99.

⁴-محمد حمداوي: مرجع سابق، ص 25.

يعني إسهامها المباشر وغير المباشر في التنمية الشاملة للبلاد من خلال إقحامها في مجال العمل في جميع القطاعات. إضافة إلى تغيير مكانة الطفل والعلاقات الإجتماعية بين الأفراد و حياة الزوج والزوجة والأطفال. فهذا التحول مس الأسرة الجزائرية من جميع جوانبها حتى قيم التكافل الإجتماعي التي تحكم الأسرة الجزائرية¹.

4- العنف ضد الزوجة في المجتمع الجزائري في أرقام:

في الجزائر حسب الإحصائيات التي قدمتها مصالح الأمن فإنه تم تسجيل 6985 حالة عنف ضد المرأة خلال التسعة أشهر الأولى من عام 2014. ومنذ 2005 أحرزت الجزائر تقدما ملحوظا في حماية المرأة من العنف من خلال تعديل قانون العقوبات الذي ينص على تجريم كل أشكال العنف ضد المرأة، ومنها التحرش الجنسي والعنف الأسري. وقد قامت الجزائر مؤخرا بإجراء تعديلات على قانون العقوبات الذي صادق عليه البرلمان حيث يتضمن تشديد العقوبة على الرجل الذي يمارس العنف الجسدي والمعنوي ضد المرأة حتى وان كان زوجها. ويتضمن هذا التعديل "إن كل من أحدث عمدا جرحا أو ضربا بزوجه يعاقب بالسجن من سنة إلى 20 سنة بحسب درجة خطورة الإصابة". أما في حالة الوفاة فالعقوبة هي السجن المؤبد. كما نص التشريع الجديد على معاقبة الزوج بالسجن من ستة أشهر إلى سنتين " كل من يمارس على زوجته أي شكل من أشكال الإكراه والتخويف ليتصرف في ممتلكاتها أو مواردها المالية"².

ولقد أبرز التحقيق الذي قدمته الدكتورة "فائقة مجاهد" رئيسة المصلحة صحة النساء بالمعهد الوطني للصحة العمومية أن أكثر من 50% من النساء تعرضن للعنف داخل المنزل، وأن أغلب حالات العنف الممارس على النساء المتزوجات قد مارسه الزوج نفسه، في حين بلغ العنف الممارس على الأمهات ثلث حالات العنف الممارس على النساء اللواتي تجاوزن 55 سنة، وقد قدمت الباحثة مجموعة من الاقتراحات أهمها:

- تكوين متدخلين في الميدان ليحسنوا الإستماع إلى شكاوي النساء وضحايا العنف.

¹- فطيمة دريد: مظاهر التغير القيمي في الأسرة الجزائرية، دراسة ميدانية مدينة باتنة نموذجا، مجلة العلوم الإجتماعية، العدد 08 ماي 2009، سطيف، ص 201.

²- ايناس احمد الفردان: مرجع سبق ذكره، ص 13.

- تحسين إستقبال النساء في المراكز والهيئات المختلفة.
 - تكوين شبكة في كل منطقة لتوجيه النساء نحو الهياكل المختصة.
 - تفعيل دور الجمعيات العاملة في هذا المجال.¹
- تظهر الأرقام العامة أن الشرطة سجلت أكثر من 8000 حالة عنف ضد النساء في 2016 منها 50% منها حالات عنف أسري. وكشفت آخر دراسة لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة أجرتها سنة 2006 أن 9.4% من النساء الجزائريات ما بين 19-64 سنة تعرضن للعنف الجسدي بكثرة وأحياناً يومياً في إطار الأسرة.
- لا تستطيع الناجيات من العنف الأسري تغيير وضعهن ليس فقط بسبب التبعية المادية للجاني ولكن بسبب الحواجز الإجتماعية أيضاً، منها الضغط عليهن للحفاظ على الأسرة مهما كان الأمر، وتجنب وصمة العار الذي يلحق الأسرة إذا ما غادرت المنزل وإشتكين من سوء المعاملة.
- كما أظهرت الدراسة أيضاً وجود الإغتصاب الزوجي وأن 10.9% من النساء إعترفن لتعرضهن لعلاقات جنسية عسرية على يد شريك حميم.
- وبين التقرير أن العنف الجسدي والنفسي أكثر تفشياً و 27% منهن كن ضحايا عنف جنسي.
- أما في تقريرها عام 2011 أشارت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه "رشيدة مانجو" إلى تقرير المديرية العامة للأمن الوطني الذي سجل 6748 حالة عنف ضد النساء التي إعتبرت الرقم منخفض مقارنة بإستقصاء 2006.²
- كما وجدت دراسة أجرتها شبكة "بلسم" للمنظمات غير الحكومية العاملة على العنف الأسري في الجزائر أن من 1000 امرأة لجأن إلى الجمعيات المشاركة في الشبكة بحثاً عن

¹ - فائقة مجاهد وآخرون: محاربة العنف.....أمر يعني الجميع، رسالة الأسرة، رسالة تصدر عن الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، العدد التاسع، مارس 2006، ص 4.

² -تقرير على بحوث أجرتها هيومن رايتس ووتش بين يونيو/حزيران 2015 وابريل/نيسان 2016: مصيرك البقاء معه تعامل الدولة مع العنف الأسري في الجزائر، 23 ابريل 2017، على الموقع:

www.hrw.org/ar/report/2017/04/23302587

الدعم ما بين 2011-2013 كانت مستويات العنف بين النساء المتزوجات أعلى من غير المتزوجات خاصة إذا كن عاطلات عن العمل.¹

أما خلال 2012 في ولاية وهران تم تسجيل 884 حالة عنف ضد النساء من مختلف الأعمار والمستويات العائلية والإجتماعية بمعدل 55 حالة في الشهر، أي حالة اعتداء كل يوم. حيث المرأة المتزوجة تحتل المرتبة الأولى من حيث الإعتداء عليها خصوصا الماكثة بالبيت، غالباً ما يكون عنف جسدي (الضرب- الجرح العمدي...) سجلنا 195 حالة إعتداء من قبل الزوج.²

في 2016 تم تسجيل 10039 امرأة ضحية عنف بمختلف أشكاله، وعدد المتورطون 10418 متورط حيث الأزواج في المقدمة ب: 2367 متورط بنسبة 22.72 بالمئة. أما إحصائيات 2017 المتعلقة بالعنف ضد المرأة تم تسجيل 9816 إمراة ضحية عنف وعدد المتورطون 10264 متورط من بينهم 2423 من الأزواج أي ما يعادل 23.61 بالمئة.³

5-التكفل بمسألة حماية الزوجة من عنف الزوج:

إن التكفل بمسألة حماية المرأة من العنف مكرس في إطار أحكام الدستور خاصة المواد 32-33-34 وكذا قانون العقوبات، حيث تعاقب المواد في 264 إلى 267 أعمال العنف الإرادية بعقوبات مناسبة.

أما قانون الأسرة فيعطي المرأة المتزوجة الحق في التطليق في حالة الضرر المادة 53. وسعياً إلى حماية المرأة من أشكال العنف الجديدة ومن التجاوزات الناجمة عن تحول العلاقات في المجتمع، تم إدراج مخالفات جديدة في إطار مراجعة قانون العقوبات تجرم التحرش الجنسي وإنشاء مركز الإصغاء والمساعدة لضحايا التحرش في 2003/12/29

1- الجزائر لا بد من إصلاحات شاملة لوضع حد للعنف ضد النساء والفتيات على أساس نوع جنسهن: منظمة العفو الدولية، ط1، 2014، المملكة المتحدة، ص 13.

2- شميصة خلوي: مشكلة العنف الممارس على المرأة الجزائرية: دراسة ميدانية ولاية وهران نموذجاً، في إطار الملتقى الدولي الأول حول المجتمع والأزمات الإجتماعية المعاصرة، يومي 26-27 نوفمبر 2013، جامعة شلف، ص ص 3-4.

3- مديرية الأمن الوطني.

تشرف عليه اللجنة الوطنية لمساندة المرأة العاملة التابعة للاتحاد العام للعمال الجزائريين
المؤسسة في 2002/03/17.

إضافة إلى هذا أنشأت مراكز خاصة لاستقبال الفتيات والنساء ضحايا العنف ومن هن في
وضع صعب، ومن بين المهام نذكر التالي:

- ضمان الاستقبال لفترة مؤقتة وضمان الإيواء والتكفل الطبي الإجتماعي النفسي.
- القيام بنشاطات بالتعاون مع المؤسسات والهيئات المعنية قصد إعادة إدماجهن
إجتماعياً وعائلياً، ومساعدتهن على المستوى القانوني.
- المتابعة الطبية للمقبولات في المراكز من طرف مستخدمي هياكل الصحة التابعة
للوزارة المكلفة بالصحة.
- إستفادة النساء ضحايا العنف من تكفل طبي شرعي يتضمن لقاء مع مختص نفسي،
وكذا فحص من قبل طبيب نساء في حالة العنف الجنسي، وتتدخل مصالح العدالة
والأمن بصفة فعالة لمساعدة النساء الضحايا ومعاقبة لفاعلين دون تمييز.
- من بين الإجراءات المشجعة التي إتخذتها السلطات العمومية تأنيث سلك الأمن
والهدف من تدعيم وتطوير الأنشطة والأعمال الجوارية وفضاءات الإستماع
المخصصة للنساء في وضع صعب، أو في خطر وهذا على مستوى محافظات
الشرطة.
- قيام الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة بالتنسيق مع أجهزة الأمم المتحدة
UNICEF – FNUAP – UNIFE بإعداد: مشروع يساهم في وضع آليات ومناهج
للتكفل بالنساء والأطفال الذين يعانون من العنف، إضافة إلى الدفاع عن هذه
القضايا. والدعوة إلى تغيير القوانين والعقليات وتدعيم الوسائل الوطنية سواء على
الصعيد التقني أو المؤسسي من خلال التنسيق المنظم بين الدولة والمجتمع المدني
وأجهزة الأمم المتحدة المعنية.¹

¹ -ALGERIA: استعراض عام للإنجازات المحققة والتحديات المصادقة في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة،
نتائج الدورة الاستثنائية 23 للجمعية العامة 2000، الجزء الأول، ص ص 10-11. على الموقع:
www.un.org/womenwatch/daw.review/responses/Algeria-arabic.pdf

- قيام الجمعيات بنشاط كبير في مجال مساعدة النساء ضحايا العنف. وذلك بفتح خلايا للإستماع والإرشاد حيث تم إحصاء 23 جمعية وطنية تعنى بالمرأة، و8 جمعيات تعنى بحقوق الإنسان إلى جانب عشرات الجمعيات التي تنشط في مجالات أخرى¹.

6- معوقات الإبلاغ عن العنف بمختلف أشكاله:

رغم كل ما طرأ على التشريعات والسياسات والبرامج في الأعوام الأخيرة من تطورات جديرة بالإشادة، يبقى العنف ضد النساء في الفضاء الخاص مستترا على حد كبير. ومن ثم يبقى الإبلاغ عنه منقوصا إلى حد كبير. وتفيد المعلومات الواردة من مديرية الأمن الوطني بأن السلطات قدرت 6748 حالة عنف ضد النساء على مدى الفترة ما بين يناير وسبتمبر 2010 وهو رقم منخفض جدا مقارنة بمعدلات تعشي الظاهرة المستتجة في الاستقصاء الوطني 2006. وكذلك في دراسات حديثة صادرة عن مراكز الدعم التابعة لمنظمات المجتمع المدني.

وعلى هذا النحو فالذي لاحظته المكلفة بالولاية فإن أسباب نقص الإبلاغ عن العنف من قبل النساء متعددة:

- تمثل العقبات الإجتماعية الثقافية المتصلة بالتركيبة الأسرية والدين والتقاليد وازعا مهما يحول دون إبلاغ النساء عن العنف خاصة إذا ما حدث داخل المنزل.
- كثيرا ما يكون العنف المنزلي مقبولا باعتباره مكونا عاديا في الحياة الأسرية وذلك عائد أساسا إلى الرؤى المكرسة بخصوص الحفاظ على شرف الأسرة.
- التبعية الإجتماعية والإقتصادية لأزواجهن وللذكور من أقاربهن.
- الخوف من النبذ الأسري والمجتمعي في حال الإبلاغ عن العنف. كما ذكر أحد المسؤولين الحكوميين أن " غريزة حماية الأسرة تتغلب على التسليم بدور الضحية في الأسرة والمجتمع".
- تدني الثقة بالنظام القضائي.

¹ -stratégie nationale de lutte contre la violence a l'égard des femmes : ministère délégué charge de la famille et de la condition féminine, pp59-60.

- ميل موظفي تنفيذ القانون عادة إلى التقليل من شأن المخالفات، ويثنون الضحايا عن مواصلة الإجراءات حتى في حالات الإصابات الخطيرة.
- وعي الضحايا المحدود بحقوقهم في الحماية والجبر بمقتضى التشريعات المنطبقة القائمة.
- وتتمثل إحدى العقبات الأخرى التي تعوق الإبلاغ عن حالات العنف الجسدي في اشتراط الإصابة كجزء من الأدلة الطبية الشرعية اللازمة لقبول سلطات إنفاذ القانون متابعة الشكوى.¹

المبحث الثاني: العوامل المؤدية للعنف ضد الزوجة في المجتمع الجزائري.

أولاً: العوامل الإجتماعية:

1- الحوار الزوجي:

لا تكاد تخلو أي أسرة من أزمة الحوار الزوجي الذي يعتبر أهم عناصر الصلات والتقارب والتفاعل بين الزوجين لتبادل الأفكار والآراء من أجل بناء أسرة سعيدة. فكثيراً ما نسمع خصوصاً عند الزوجات عبارة "زوجي لا يسمعني" "زوجي لا يأخذ كلامي" فأحياناً يصبح كلا الزوجين عنده نوع من الجفاف العاطفي نظراً لكثرة الإنشغال والإستسلام للروتين الخالي من أية روح أو عاطفة.

فعندما يبدأ أحدهما بفتح الحوار فإنه يبدأ بصوت مرتفع مما يدل على الضيق والضجر، فيحصل رد فعل عند الطرف الثاني، فيتحول الحوار إلى نوع من الخلاف والشجار.

فالزوجة ليست وحدها المسئولة على حدوث الجفاف العاطفي بين الزوجين فالمرأة كثيراً ما تتعرض لأسباب تؤدي إلى تعكر المزاج والقلق والتوتر كتربية الأطفال، الطمث، الخ. .. والزوج أيضاً ليس المسئول عن هذا الجفاف العاطفي عندما يصيبه الفشل في عمله فينعكس ذلك على علاقته بزوجه وأبنائه فيحصل الشجار والمشاكل فالإكتئاب والقلق والشجار والعنف والهجر نتيجة لغياب الحوار العائلي.

¹- رشيدة مانجو: تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة 17، البند 3 من جدول الأعمال، 19ماي 2011، ص ص 21-23.

فأظهرت الدراسات أن 79 % من حالات الانفصال تكون بسبب معاناة الزوجة من إنعدام المشاعر وعدم تعبير الزوج عن عواطفه لها، وفقدان أي وسيلة للحوار بينهما¹. فالحوار من أكثر المواضيع بحثاً نظراً لأهمية الحوار في عملية الإتصال والتواصل الإنساني ونجاح العلاقات، فلقد أعتبر إنعدام الحوار بين الزوجين من الأسباب الأولى المؤدية للطلاق حسب ما ورد من خلال عدة دراسات منها الدراسة الإحصائية التي أعدتها "لجنة إصلاح البين" في المحكمة الشرعية السنوية في بيروت لبنان عام 2003 تبين فيها أن انعدام الحوار بين الزوجين هو السبب الرئيسي الثالث المؤدي إلى الطلاق، أما حسب الباحث الإجتماعي "علي محمد أبو داهش" أوضح أن أهم أسباب الطلاق المبكر هو عدم النضج، عدم التفاهم، صمت الزوج، فلقد أشار الباحث إلى مشكلة إنطواء الأزواج وصمتهم في المنزل مما لديه من تأثير سلبي على نفسية الزوجة والحياة الزوجية. وهناك بعض المفاهيم الخاطئة لدى الزوجين المسببة لإنقطاع الحوار وسوء ممارسته.

2- المفاهيم الخاطئة المعوقة لعملية الحوار بين الزوجين:

يوجد العديد من المفاهيم الخاطئة التي يعتقد بها الأزواج تعيق عملية الحوار والتواصل بين الزوجين بشكل غير مباشر منها :

2-1- مفاهيم سلبية خاصة لدى الزوج :

- يفترض الزوج أن الزوجة تتصرف كما يتصرف هو من حيث أسلوب التفكير والمحادثة.
- الإستهانة بشكوى الزوجة وإعتبارها من أساليب الزوجة النكدية
- التعامل معها بلغة العقل وإغفال الجانب العاطفي وذلك مقياساً لطبيعة الرجل وأسلوب حياته.
- الإستخفاف بإقتراحات الزوجة لحل المشاكل المطروحة نظراً لعدم الثقة بقدرتها على إيجاد الحلول المناسبة.
- أن الزوج قد وفى بكل مطالب الزوجة وأدى واجباته المالية من حيث السعي والعمل والإتفاق وهكذا يكون قد أدى دوره.

¹ - عبد الله حسن: مهارات الحوار وفنون التواصل، دار البيان، 2010، ص 63.

- أن الزوجة بطبعها كثيرة الثثرة فمن الأفضل عدم إعطائها الفرصة للتحدث والعمل على إيقافها عند اللزوم.
- على الزوجة فقط أن تبادر لتحدث زوجها وتؤمن له الراحة النفسية.
- لا يوجد وقت كافي للتحدث مع الزوجة نظرا لضغط الأعمال وضيق الأوقات وهي ستتفهم ذلك.

2-2- مفاهيم سلبية خاصة لدى الزوجة:

- أن تقارن الزوجة تصرفات زوجها بتصرفاتها.
- تتوقع من الزوج أن يقوم بها ترغب في أن يقوم به، لأنه يفكر بالأسلوب نفسه.
- تعتمد أسلوب الإستفزاز لكي تخرجه من صمته وتدفعه للحوار.
- تتوقع أن يبادرها في الحوار وأن يعبر لها عن مشاعره الرومانسية في كل حديث وساعة.

- أن تعاند الزوجة آراء زوجها لإعتقادها أن الرجل لا يأتي إلا بهذه الطريقة.¹
 أما قلة الكلام المتبادل بين الزوجين أو توقف كل منهما من عن الكلام مع الآخر بمعنى أن هناك خلل في التواصل وسوء تفاهم وإضطراب في التفاعل لأن التوقف عن الكلام يعني الخصام أو الإهمال أو عدم الرغبة في التفاعل الزوجي مما يؤدي إلى تنمية مشاعر العداوة ويثير الشقاق والصراع كما أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بعدم سب الزوجة أو تقبيحها فقال "لا تضرب الوجه ولا تقبح"، كما وصف من يهين زوجته باللئيم فقال "وما أهانهن إلا لئيم"، فلقد حث الإسلام على حماية التواصل بين الزوجين من التشويش الذي يفسد قنوات الإتصال بينهما.²

ويدعو علماء النفس إلى ما يدعو إليه الإسلام في حماية الزوجين من التواصل الرديء وتنمية التواصل الجيد بالكلام الذي يبعث الفرح والسرور.

ويتفق المرشدون النفسيون أن إهمال الزوجين للأعمال المشتركة بينهما من أهم العلامات على ضعف العلاقة بينهما ومن أهم المؤشرات لوجود خلل في التفاعل الزوجي.³

¹- نفس المرجع، ص 68-69.

²-كمال ابراهيم مرسي: مرجع سابق، ص 112، 113.

³- نفس المرجع، ص 117.

نأخذ المشكلات التي تواجه الأسر اليوم هو عدم إيجاد الوقت الكافي للجلوس مع بعض فقد أكدت الدراسات أن نقص الوقت أصبح هاجساً لدى الأفراد أكثر من نقص المال. فإنشغال الآباء طيلة اليوم بأعمالهم والرجوع للبيت في وقت متأخر وقد أضناهم التعب ومعاناة المواصلات، بحيث قد لا يجد الوالدان نفسيهما على إستعداد لسؤال الأبناء عن أحوالهم.

ويشتد خطر غياب التواصل الأسري في ظل غياب وعي الآباء بها نتيجة ضعف التواصل الأسري أو غيابه في فترات جد حرجة من حياة الأطفال¹.

فعلى الفرد حين يواجه مشكلة أن يقوم بحلها على الفور ولا يؤجل قراراته أبداً².

3-العوائق المتعلقة بالزوجين عند التواصل الحواري والآثار الناجمة عنه:

هناك عدة عوائق تحدث بين الزوجين تعيق عملية التواصل الحواري وتخلق آثاراً متنوعة أيضاً وهي كالاتي:

- تراكم المشاكل بدون إيجاد حلول أولية فور وقوعها من قبل الزوجين.
- عدم اعتماد التفاوض والحوار كطريقة للتفاهم وضبط الأدوار، وهو ما يؤدي إلى سد المنافذ التي تساهم في حل المشاكل، وعدم تراكمها وتعليم ذلك للأبناء.
- هناك من ليست له أهداف نبيلة وسامية من الزواج، وهو ما يكون حتماً سبباً للخلاف نتيجة إختلاف الرؤى نحو الأمور. وهذا الأمر كذلك يفشي اللامبالاة والإهمال ويؤدي إلى التنافر والفتور بين الآباء وبالتالي انعكاسه على الأبناء.
- إنعدام التنازل من أجل طلب السماح في حالة وقوع خطأ من أحد الأطراف، وهو ما يزيد من العناد والتشتت بالرأي وهو منفذ لدخول الشيطان.
- عدم توفر الإحترام المتبادل يخلف كثرة المشادات الكلامية، وبالتالي جو عام من الإستنفار للوضع المستقر داخل الأسرة.
- عدم تقاسم المهام والمسؤوليات يثقل كاهل أعضاء الأسرة، فيتخلى البعض حتى على إحساس الإنتماء لنفس الأسرة.

¹ -نادية بوشاللق: الاتصال الأسري ودوره في تفعيل العلاقات داخل الأسرة، قسم العلوم الإجتماعية الملتقى الثاني حول الاتصال وجودة الحياة في الأسرة أيام 10/09 أبريل 2013، ورقة، ص 3.

² -ديل كارنيجي: كيف تتعامل مع الناس، دار الأهلية للنشر والتوزيع، الأردن، 2001، ط1، ص27.

-عدم توفر عمل قار لولي الأسرة يولد كل أنواع المشاكل، حيث يبدأ إحساس بالدونية تجاه نفسه، وإحتقار الآخرين تجاهه، وكذلك يولد أحاسيس سلبية لدى الأبناء. وهذا منبع رئيسي لتفاقم المشاكل.

-الحرمان العاطفي هو مسبب للعديد من المشاكل التي تؤدي إلى التشتت الأسري كالطلاق، وما ينجم عن ذلك من أمراض نفسية (شجار دائم، قلق دائم، هجر نفسي وجسدي). وتشير بعض الإحصائيات أن 79% من حالات الطلاق تكون بسبب معاناة المرأة من عدم تعبير الزوج لها عن عواطف المحبة، وعدم وجود حوار يربط بينهما. كما أثبتت الدراسات أن هناك نوعين من الخرس وهما :

الخرس الإيجابي: وهو يغني الزوجين عن الكلمات أي المستوى بينهما وصل إلى درجة اليقين من مشاعر كليهما للآخر، وهو خرس عفوي.

الخرس السلبي: وهو خرس ناتج عن تلبد المشاعر وبرودها، وهو متعمد وهو السبب في حدوث الثغرات والمشاكل في الحياة الزوجية.¹

أجريت دراسة في بريطانيا في عام 1980 حول تأثير الكلام على الآخرين عند تعارض اللغة اللفظية مع اللغة الغير لفظية، فوجدوا نسبة التأثير أتت على الوجه الأتي:

-الكلمات والعبارات 07% من التأثير.

-نبرات الصوت 38% من التأثير.

-تعبيرات الوجه الأخرى من عيون ووجه وأيدي 55%.

يجب على الزوجين استخدام الكلمة الطيبة وإختيار الألفاظ المناسبة، وأدب التحية وإفشاء السلام، وتزيين الوجه بالابتسامة واعتماد أسلوب الهدايا ولو كانت رمزية، واغتنام الفرص المناسبة للتقرب والتودد والتحبب كالأعياد والمشاركة الوجدانية في الأوقات العصبية، والإجتهاد في تنويع وسائل إدخال السرور على نفسية الزوجة والأولاد.

و حسب محمد بولوز إستثمار التباعد الذي يحدث بسبب السفر أو العمل بالرسالة أو الهاتف أو التواصل الإلكتروني، فقد يوفق الشخص بالتعبير عن مشاعره أكثر مما يكون

¹-أمال بن عبد الرحمان ونرجس زكري: المشكلات المطروحة في واقع الأسرة الجزائرية، انطلاقا من واقع المقابلات النفسية بعبادة بسمة كنموذج بولاية ورقلة، الملتقى الوطني الثاني حول الاتصال وجودة الحياة في الأسرة، أيام 2013/10/09، قسم العلوم الإجتماعية، جامعة ورقلة، ص ص4-5.

عند التقارب بالأبدان، فمهارات التواصل الأسري تكون في القدرة على الإنصات والإستماع الواعي، ليس فقط للكلمات بل للمعاني التي تتضمنها الكلمات والقدرة على الإستجابة الملائمة في الوقت المناسب.¹

4- مجالات الحوار الزوجي:

إن الحوار الزوجي الناجح هو الحوار الذي يتكلم فيه الزوجان في جميع المجالات دون إستثناء ومهما كان نوعه.

4-1- الحوار الثقافي:

أن يكون للزوج معلومات معينة تعلمها أو درسها أو قرأ عنها، وكذلك الزوجة بالنسبة للزوجة. فيتبادلان أطراف الحديث حول المعارف التي لديهما، ويتجادبان أطراف الحوار. وهذا يعتبر حديثاً ثقافياً.

4-2- الحوار الفكاهي:

كأن يأتي الزوج ويقول لزوجته طرفة سواء صارت له اليوم أو سمعها، والزوجة نفس الشيء تقول لزوجها طرفة فيضحكان معا.

4-3- الحوار السياسي:

الزوجان يتكلمان عن وضع البلاد وعن غلاء المعيشة، وعن وضعهما وعن وضع أولادهما في المستقبل، وعن نظرتهم لمستقبل البلاد.

و يراعى هنا وجهة النظر لكلا الزوجان فلكل واحد نظرتة المخالفة، كما يجب أن يتجنبنا الدخول في أحاديث من شأنها إفساد المودة بينهما

4-4- الحوار الإجتماعي:

كان تتكلم الزوجة عن بيتها وعن أهلها ونفس الشيء بالنسبة للزوج، أو كل منهما يتكلم عن عمله الذي يقوم به وما يتعرض له خلال اليوم مع الناس.

¹ - سميرة ثابت: أسس دعم التواصل الأسري، الملتقى الوطني الثاني حول: الاتصال وجودة الحياة في الأسرة، ايام 2013/10/09، قسم العلوم الإجتماعية، جامعة ورقلة، ص ص 09-10.

4-5- الحوار التربوي:

كأن يجلس الزوجان ويتكلمان عن مستقبل الأولاد، أو عن مشكلة عند أحد الأبناء فيتناقشان حول طرق حل المشكلة. أو أن يكون أحد الأبناء متخلف دراسياً أو راسب فيبدأ الزوجان في الإتفاق على خطة للنهوض بمستوى هذا الإبن.¹

ثانياً: عوامل ديموغرافية (فارق السن بين الزوجين ومدة الزواج).

1-فارق السن بين الزوجين:

توصلت دراسة أمريكية حديثة أنه كلما يتسع الفارق العمري بين الزوجين كلما زادت احتمالات الخلافات بينهما وحتى إمكانية نهاية العلاقة، الدراسة التي أعدها الباحثان "أنديو فرانسيس" و"جو ميلان" من جامعة إيموري في أتلانتا شملت العينة 3 آلاف شخص وتوصلت على أن الفارق العمري من 5 سنوات يزيد احتمال الخلاف بين الزوجين بنسبة 18% مقارنة بالأزواج الأكثر تقارب على المستوى السني. وأوضحت الدراسة أن الفارق العمري الذي يصل على 10 سنوات يجعل الزوجين أكثر عرضة للخلاف بنسبة 39% قياساً بباقي الأزواج ويزداد احتمال الخلاف على 25% لما يكون الفارق العمري 20 عاماً وفق لما نقلته الصحيفة البريطانية إندبندنت. توصل الباحثان إلى أن فارق العمر المثالي هو سنة واحدة حيث الأزواج الذين لاتفصلهم عن بعض سوى عام واحد لم يتعد احتمال طلاقهم نسبة 3% لكن تزيد النسبة حين يكون هناك فارق في المستوى التعليمي.²

إن الفوارق الطبقية والعمرية بين الزوجين يجب مراعاتها عند إختيار الزوج أو الزوجة خصوصاً الفوارق العمرية لما لها من آثار على كل منهما. فعامة الزواج الناجح يقوم على التقارب الفكري في الميول والإهتمامات والطاقات النفسية والجسمية والروحية والإجتماعية أكثر مما يقوم على التقارب في السن، لكن احتمالات حدوث التقارب الفكري يكون كبير عندما يكون الزوجان من جيل واحد والعكس صحيح.

¹-مريد الكلاب: فن الحوار والتفاوض، مؤسسة بداية للنشر والتوزيع، مصر، 2014، ط1، ص ص84-86.

²- (دراسة تكشف فارق العمر المثالي بين الزوجين)، 2016/07/31 www.elwatannews.com/news/details/1288741

إن فارق السن المناسب عندما يكون لصالح الزوج يساعده على القوامه وإحتواء المرأة وإحترامها له، وربما يملك بعض الرجال من الفكر والشخصية ما يجعله أكثر خبرة. كما ينبغي أن تكون الزوجة أصغر سنا من الزوج لإعتبارات جسدية وجنسية وإجتماعية وبنفسية، فالزوج يظل صالحا للزواج والإنجاب طوال أغلب حياته. أما المرأة فلها صلاحية تقل كثيراً عن الرجل خاصة كلما تقدم بها السن كما أن هناك بعض الشباب يرتبطون بسيدات أكبر سنا وهذا بسبب مركزهن الإجتماعي ومكانتهن. لكن حسب الدراسات الإجتماعية التي أجريت في الدول الغربية تكمن مشكلة الفارق العمري الكبير بين الزوجين في تقشي ظاهرة الخيانة الزوجية غير أن المجتمعات العربية والإسلامية لا تعترف بالدراسات الإجتماعية خاصة وأن نصوص الشريعة الإسلامية لا تحدد سن محددة للزواج، رغم أن زواج رجل كبير بفتاة صغيرة حللته الشريعة الإسلامية مادام الزواج قائم على المودة والرحمة، لكن الدراسات الطبية والإجتماعية والبنفسية بينت أن الفارق الكبير في السن بين الزوجين يترتب عليه التباين الشديد في القدرة الجنسية والفكرية¹.

يبدو أن الفرق والتباين في الأعمار بين الزوجين بات لا قيمة له، ولم يعد يشكل حالة استثنائية في مجتمعاتنا. أما في دراسة ألمانية بعد أخذ آراء نحو مليوني زوج وزوجة عبر الإنترنت وجنسيات مختلفة توصلت إلى :

(1) المرأة التي تتزوج من رجل يصغرها كثيراً في العمر تتعرض للتمييز في المجتمع وهذا ما يؤدي إلى احتمالات وفاتها بنسبة 30%.

(2) الرجل الذي يتزوج بامرأة تصغره بكثير يعيش أطول لأنه يعتني بنفسه أكثر من الناحية الصحية والجمالية.

(3) الرجل المتزوج بامرأة تكبره بكثير لا يهتم بنفسه من الناحية الصحي والجمالية فان خطر تعرضه للموت يزداد بنسبة 30%.

(4) المرأة التي تتزوج من رجل يكبرها تعتني به كزوج، وتهتم بصحته لكي يعيش لفترة أطول لكن النتيجة العامة للبحث أشارت إلى أن 60% من النساء يفضلن الزواج برجال يكبرهن ب: 5 أو 7 سنوات كأعلى تقدير.

¹ - د/خالد سعد النجار: فارق السن بين الزوجين، مجلة الوعي الإسلامي، عدد 532/تاريخ 03/09/2010، دون صفحة.

فغالبا ما تقبل الفتاة الزواج برجل يكبرها بكثير بسبب ضغوطات عائلية أو عادات وتقاليد اجتماعية أو خيارات وقرارات شخصية.

ويرى علماء النفس والإجتماع أن فارق السن بين الزوجين يؤثر بطريقة م على الحياة الزوجية من حيث العلاقة الحميمة بحيث تعاني الكثير من الحالات من تقوت في الرغبة وضعف القدرة من الطرف الأكبر سنا فيشعر الطرف الآخر بعدم الإشباع وأيضا من حيث التفاهم.

2-تقارب السن بين الزوجين:

إن التقارب في السن بين الزوجين من الأمور والصفات المحبذة وهو من عناصر الكفاءة والتكافؤ بين الزوجين، فقد روى النسائي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: خطب أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فاطمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنها صغيرة، فخطبها علي فزوجها منه".

إن الزواج المتكافئ في السن هو القاعدة وإن أجاز الشارع غيره، فقد تزوج الرسول (ص) السيدة خديجة رضي الله عنها وكانت تكبره بخمسة عشر عاماً وتزوج عمر بن الخطاب رضي الله عنه أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وكانت تصغره بسنين كثيرة وهذا دليل على أن الشرع يجيز ذلك.

3-سن الزواج:

ذكر عبد الحميد السائح مسالة أخرى تتصل بالسن في الزواج وذلك فيما يتعلق بسن الزواج لدى الفتى والبنت في دراسته، وصح أن في مذاهب الإسلام كان الآباء يزوجون بناتهم وأولادهم حتى إن كانوا صغاراً فيتولون عقد الزواج نيابة عنهم ويصبح هذا العقد لازماً حتى بعد أن يكبر الزوجان.

وهذا ما جعل علماء المسلمين وعقلائهم يفكرون في إيجاد مخرج على خطى من قواعد الشريعة الإسلامية، فالخلافة العثمانية قبل الحرب العالمية الأولى 1914 وضعت قانون أسمته "قانون حقوق العائلة " وقد جعل سن أهلية الزواج بالنسبة للزوج 18سنة وبالنسبة للزوجة 17سنة.

وقد طبق القانون في الأقطار التي كانت تابعة لحكومة الخلافة العثمانية كفلسطين، سوريا، لبنان، العراق وقد أخذت الفكرة الحكومة المصرية بقانون خاص صدر 1929.

وقد تطورت قوانين العائلة في البلاد الإسلامية بحسب الظروف والأوضاع التي تحيط بكل دولة إسلامية¹.

هناك أزواج يسبون ويشتمون نساءهم بعدما فقدوا كل معاني الإنسانية والرجولة والشهامة.

إن صغر سن الزوجين حيث لا يدركان معنى الحياة الزوجية يشكل جزءاً كبيراً من أسباب الطلاق في بعض الدراسات التي أجريت لأنهم لا يدركون معاني الحياة الزوجية وكيفية التعامل مع المشكلات الواقعة.

أما في السنوات الأخيرة حتى الكبار أصبحوا لا يقدرّون الحياة الزوجية والعشرة بعدما دام زواجهم أكثر من 20 سنة ويفضلون الطلاق².

ثالثاً: عوامل اقتصادية.

1- تدني المستوى المعيشي للأسرة:

تشكل الأوضاع الاقتصادية أحد الأسباب الأساسية للعنف الذي تتعرض له المرأة في العديد من الأبحاث والدراسات. حيث بينت إحدى الدراسات الهامة في هذا الصدد أن الوضع الاقتصادي للأسرة من بين الأسباب المؤدية للعنف الموجه ضد المرأة ومن أهمها: البطالة (رب الأسرة، بعض أفرادها)، غلاء الأسعار، التضخم السكاني، الفقر.. الخ، وإن الخلافات الزوجية بسبب الإنفاق والنفقات المختلفة لسد حاجيات ومتطلبات الأسرة تحتل المرتبة الأولى.

كما تشير الدراسات أن المعنف الذي يخفق في مجال عمله أو تكون مكانته الاقتصادية متدنية يعبر عن إحباطه وغضبه في المنزل وليس مكان عمله. فيقم بضرب زوجته وضرب أطفاله، كما قد يعتدي جنسياً على ابنته أو ابنة زوجته، فأغلب النساء يحتلون نسب كبيرة في إحصائيات الفقراء والمحرومين³.

1- أحمد مبارك سالم: الأسرة في الإسلام (حقوق وواجبات)، العدد 264، السنة 1436/28هـ، الإدارة العامة للإعلام والثقافة، كتاب شهري، مكة المكرمة، ص ص 24-26.

2- فهد بن يحيى العماري: رحلة النجاح بين الزوجين، دار الأوراق الثقافية للنشر والتوزيع، 1431هـ، مكة المكرمة، 2010، ط1، ص ص 39-40-41.

3- طارق عبد الرؤوف عامر وآخرون: مرجع سابق، 128.

ولا شك أن التعليم وانخفاض الدخل يرتبط بالعنف الأسري. فالأفراد ذوي الدخل المنخفض يمارسون العنف بكثرة ضد المرأة بسبب عدم الاستقرار الإقتصادي. ولقد أشارت دراسة **سونج** SONG 1996 وري RHEE 1997 أن العوامل الاجتماعية والإقتصادية تؤثر على مستوى إساءة معاملة الزوجة، فالعنف يحدث داخل الأسر ذات المستوى الإقتصادي والإجتماعي المنخفض مقارنة بالأسر ذات المستوى المرتفع. كما أن بطالة الزوج تساهم في حدوث العنف وإنه كلما زادت فترة البطالة إزدادت مشاعر الضيق والسخط وإنحطاط المكانة الاجتماعية للرجل، مما يساعد على تكوين إتجاهات سلبية ومشاعر عدوانية تجاه الزوجة والأطفال داخل الأسرة. فإنخفاض الدخل يترتب عليه الشعور بالحرمان وعدم إشباع الحاجات النفسية والبيولوجية.¹

أظهر مؤشر سنوي أن الجزائر من ضمن أسوأ دول العالم من حيث ظروف ونمط المعيشة، حيث إحتلت المرتبة 145 من بين 194 دولة.

حيث إحتلت تونس المرتبة الأولى مغاربيا وعربيا وهذا في المرتبة 83. ويعتمد مؤشر "نوعية الحياة" الذي تعده مجلة "انترناشيونال ليفينغ" international living على معايير تشمل كلفة المعيشة وفرص الراحة والثقافة ونمو الاقتصاد والبيئة والحرية والصحة العامة والبنية التحتية والمخاطر والأمن والمناخ. وهذا من خلال التقارير الصادرة من المنظمات العالمية للصحة والإقتصاد وتقارير اليونسكو.²

2- تعاطي الكحول والمخدرات والسجائر.

من المؤشرات القوية على إحتمال حدوث العنف الأسري هو تعاطي الخمر أو المخدرات.

فلقد وجد أن تعاطي الكحول يرتبط إرتباطا وثيقا بالعنف الأسري، كذلك المخدرات أو العقاقير ذات الأثر النفسي أو المزج بين الكحول والمخدرات.

والإدمان المزيج من أخطر الأمور على الصحة فقد تعجل بوفاة المدمن، ولقد تبين أن تعاطي هذه المواد المخدرة يرتبط بالعدوان. كما دلت الدراسات على تأثير التعاطي طول

¹-نفس المرجع، ص ص 135-136.

²-نوارة بشوش: بوابة الشروق، نشر في: 2010/02/10.

العمر بالنسبة للزوج، هذا الإستعمال المستمر وجد أنه يترابط مع نمط مستمر أيضاً وثابت من إساءة معاملة الزوجة في العلاقة الحميمة حيث: الكحول يقود إلى العنف الأسري. وتتباين النسبة بين تعاطي الكحول في وقوع عدوان الزوج على الزوجة من 6% إلى 86% من الحالات التي يثيرها التعاطي.

وهناك دراسات أوضحت أن أحد الطرفين قد يكون واقعا تحت تأثير التخدير الناجم عن تعاطي الكحول، وقد وجد ذلك بنسبة 50% من حالات العنف الأسري. ومن الأسباب الشائعة عن تعاطي الخمر هو أن المتعاطي يلجأ للشرب كي ينسى همومه وأحزانه ومشاكله وصراعاته وفشله. وإذا كان الواقع أن الشرب يزيد لها تقاعفا ويضعف من التدهور الصحي والعقلي والنفسي والأسري والمهني، ولا يحل المشكلة بل يخلق العديد من المشاكل الصحية والأخلاقية والأسرية والاجتماعية والإقتصادية والمهنية والأمنية. فالعدوان ليس من الضروري أن ينجم وحده من الشرب فقط، بل قد ينجم من الظروف المحيطة بالموقف ومن التاريخ المرضي والنفسي للأطراف.¹

حسب دراسة لـ: Gelles بين أن 48% من مجموع عينة 144 أسرة أن العنف سببه تعاطي الزوج للكحول. مما يفقد الزوج سيطرته على نفسه مما يجعله يتعدى على زوجته بالضرب.²

لقد خلص الباحثون أن العنف البدني يرتبط بشدة مع تعاطي الكحول والمخدرات. فالدراسات الطبية وجدت أن الكحول تؤثر على الجهاز العصبي للإنسان وقد يصل الأمر إلى حد فقدان السيطرة والتركيز وعدم الإدراك بشكل جيد.

ويسهم إستخدام الكحول بشكل مباشر في العنف الجنسي، ففي الحياة الزوجية يلجأ الزوج إلى الأساليب الغير مشروعة في إشباع رغباته الجنسية مع زوجته عندما يكون تحت تأثير الكحول.³

¹- عبد الرحمن محمد العيسوي: دوافع الجريمة، ط1، منشورات الحلبي الحقيقية، الاسكندرية، ص 123-125.

²- شريفة الاسمري: العنف ضد المرأة على الموقع: www.abeyadh.com/article/215528s.htm.

³- جبرين علي الجبرين: العنف الأسري خلال مراحل الحياة، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، 2005، ص 78.

نجد ابن منظور في لسان العرب يعرف تعاطي المخدرات أنه " تناول ما لا يحق ولا يجوز تناوله".¹

أما منظمة الصحة العالمية تعرف تعاطي المواد الضارة أو المخدرة بأنه: "الإستخدام الضار أو الخطر للمنشطات المؤثرة على العقل والنفس بما في ذلك الكحول والمخدرات الغير مشروعة".

للكحول عدة آثار على الصحة فهو له آثار على العمليات الخلوية التي تنشئ الأنسجة العظمية وبالتالي يزيد من إحتمالية الإنكسار. كما صنفت الوكالة الدولية لبحوث السرطان الكحوليات من قائمة المواد المسرطنة، فهو يسبب إرتفاع ضغط الدم وضعف عضلات القلب.....الخ.

أما تعاطي المخدرات وإدمانها يعتبر من المشكلات الإجتماعية والصحية على الصعيد العالمي منذ منتصف الستينات من القرن العشرين. والجزائر من بين المجتمعات التي تعاني من هذه الآفة. فلقد أوضح التقرير العالمي عن المخدرات في 2004 الصادر من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن إجمالي الأفراد المتعاطين قدر بحوالي 185 مليون شخص في العالم.

أما الآثار الصحية فهي تغيير وظيفة وبنية الدماغ، الإضطرابات النفسية، السكتة الدماغية، الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية والسرطان.....الخ.²

أما التدخين فهو من أخطر العادات البشرية ضرراً على صحة الإنسان من حيث المستوى العالمي. حيث يقوم بالتدخين أكثر من مليار نسمة (800 مليون يعيشون في الدول النامية و300 مليون يعيشون في الدول المتقدمة). كما يبلغ حجم مبيعات السجائر 800 مليار دولار سنوياً، ومن المتوقع أن يصل عددهم إلى مليار وسبعة ملايين نسمة مع حلول سنة 2025.

¹ - عبد الله بن ناصر السدحان: دليل الإرشاد الأسري أبرز المشكلات الأسرية وكيف يتعامل معها المرشد، الجزء الثالث (القسم الأول)، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، ط1، 2008، ص 251.

² - حمان اسماء: الشباب والصحة، مجلة دفاتر مخبر التغيير الإجتماعي، العدد (2)، 2016، جامعة الجزائر 2، ص ص 185-186.

هذه العادة تسببت في إنتشار عدة أمراض منها قاتلة، حيث تبين إحصاءات المنظمة العالمية للصحة أن حوالي 6000000 شخص يموتون سنويا بسبب التدخين في مختلف بقاع الأرض. منهم أكثر من 600000 شخص من غير المدخنين الذين يموتون بسبب إستنشاق الدخان بشكل غير مباشر.

فالتدخين كما تشير إليه الدراسات المخبرية يؤدي إلى العديد من الأمراض أهمها السرطانات، خاصة سرطان الرئة والفم واللسان واللثة والبلعوم وأمراض القلب والشرايين. مع العلم أن تكلفة فاتورة العلاج من أمراض السرطان الناجمة عن التدخين تقدر ب: 1.9 مليار دولار سنويا.¹

هناك 350 ألف مدمن في الجزائر حسب "عبد الكريم عبيدات" رئيس المنظمة الوطنية لرعاية الشباب. في حين قدرت الهيئة الوطنية لترقية الصحة وتطوير البحث "الفورام" وجود مليون مدمن ومستهلك للمخدرات في الجزائر.²

وحسب الديوان الوطني لمكافحة المخدرات هناك 1777 أي 37.34% من الأزواج إستقادوا من التكفل. ومن بين الحالات المعالجة 36.44% يستهلكون القنب الهندي و30.82% يستهلكون مواد مهلوسة، و22.44% يستهلكون مختلف المخدرات.³

رابعا: عوامل قانونية:

جاء مشروع القانون الخاص بالعقوبات في الجزائر بمواد رادعة لوضع حد للعنف ضد المرأة. حيث تصل العقوبة إلى السجن المؤبد في حال وفاة الضحية و20 سنة في حال ترتب عنه عجز أو عاهة مستديمة.

وتشدد العقوبات الأخرى التي تتراوح بين غرامات 50 ألف دينار و500 ألف دينار، والسجن من 15 يوم إلى 10 سنوات حسب درجة العنف وحالة الضحية كالقاصرات، المعاقات، المريضات.

¹- بردعية صليحة: التدخين في العالم دراسة في الاتجاهات الإحصائية والصحية، مجلة دفاتر مخبر التغيير الإجتماعي، العدد(2)، جامعة الجزائر 2، 2016، ص ص 148-150.

²-بلقاسم حوام: مليون مستهلك و350 ألف مدمن مخدرات في الجزائر، 07 نوفمبر 2017. على الموقع: www.echoroukonline.com

³- مكافحة المخدرات: التكفل ب: 4759 مدمن خلال الثلاثي الأول من 2017، وكالة الإنباء الجزائرية، نشر 2017/08/20 على الموقع: www.ar.aps.dz.societes^46721-4-759-2017

يضمن مشروع قانون العقوبات الجديد مواد قانونية جديدة توفر الحماية للمرأة في بعض الحالات التي تكون فيها عرضة للعنف سواء بحكم وضعها الاجتماعي أو العائلي أو المهني.

كما تكفل المادة 266 مكرر حماية خاصة للزوجة من الإعتداءات العمدية التي تحدث جروحا أو تؤدي إلى بتر أعضاء أو إلى عاهة مستديمة أو إلى وفاة. كما تناول التشريع الجديد نقطة الصفع، حيث راعى المشروع استمرار الحياة الزوجية، وتم التنصيص على إمكانية الصفع لوضع حد للمتابعة الجزائية إذا تعلق الأمر بأفعال ذات وصف جنحي، مع عذر مخفف إذا تعلق الأمر بجناية وحدث فيها الصفع من الضحية والمساس بكرامتها وسلامتها البدنية والنفسية.

كما تناولت المادة 266 بالتفصيل العقوبات بالسجن للزوج الذي يقوم بضرب زوجته من 12 شهرا إلى 3 سنوات ويترتب عنه عجز الزوجة لمدة 15 يوم. وترتفع المدة إلى 5 سنوات في حالة زادت مدة العجز عن 15 يوم وفي حال ترتب عنه عجز أو بتر لأحد أعضاء الجسم بعد تعرض الزوجة للضرب من قبل الزوج، فتصل مدة السجن إلى 10 سنوات و20 سنة، كما هو الحال بالنسبة لفقدان البصر أو عاهة مستديمة. وترتفع العقوبة إلى السجن المؤبد في حالة أدى العنف المرتكب ضد الزوجة إلى الوفاة.

كما لا تنص المادة على إمكانية استفادة الزوج من التخفيف في حالة كانت الضحية حاملا أو معاقة، أو في حالة ارتكاب الجريمة بحضور الأطفال القصر أو تحت تهديد السلاح.

كما تتراوح مدة السجن في حالة العنف اللفظي أو النفسي ضد الزوجة من 12 شهرا إلى 3 سنوات حبسا.

كما تحدد المادة 330 الإهمال الإقتصادي للزوجة وتقر بعقوبة السجن من 6 أشهر إلى غاية سنتين وبغرامة مالية من 50 ألف دينار إلى 200 ألف دينار في حالة ترك الزوج لأسرته لمدة تتجاوز شهرين.¹

¹-سفيان خ: مشروع قانون العقوبات لحماية المرأة من العنف والتحرش أمام النواب قريبا، على الموقع: www.djazairss.com/alfadjr/291304 نشر في الفجر يوم 2014/11/25.

وإذا تناولنا مضامين والتشريعات والقوانين الخاصة بالمرأة والأحوال الشخصية فالأمر يختلف كثيرا. فنظرة لقوانين الأحوال الشخصية المعمول بها حاليا في بعض المجتمعات العربية كفيلة بتوضيح أبرز مظاهر التمييز تجاه المرأة كالزواج، الطلاق، الإرث، الولاية والخيانة الزوجية. كما أن هناك تحيز في القوانين لصالح الرجل في أغلب البلدان العربية، وغالبا ما تكون إستجابة المرأة لما تتعرض له من عنف على علاقة بمدى وعيها وإدراكها بحقوقها الشرعية والقانونية، وما يترتب على هذه الحقوق من واجبات وما لها في مقابلها من ضمانات تضمن لها العيش بكرامة. إلى جانب تدني الوضع القانوني للمرأة وانعدام الأهلية، والأمية القانونية للمرأة، وعدم كفاية القوانين التي تحكم الإعتداءات الجسدية والنفسية والجنسية على المرأة.

كما نجد قصور الجهات الأمنية في التعامل مع مشكلات العنف، ويعود الأمر غالبا إلى عدم شعور المرأة بالأمان عند لجوئها للشرطة أو المحاكم لاعتبارات عديدة من بينها البيئة المحافظة التي مازالت تنظر إلى العنف الواقع على المرأة كشأن عائلي لا يتخطى حدود الأسرة. إضافة إلى الإجراءات القانونية الروتينية المطولة والمعقدة في الجهات الأمنية والمحاكم التي تلجأ إليها المرأة، والنتيجة في الغالب تصب في غير مصلحتها وتواجه ضغوطات كبيرة تحول دون استمرارها في الشكوى، أو الدعوى القضائية. وهذا لكونها تعتمد على الزوج العنيف إقتصاديا هي وأطفالها وغيرها من القضايا مما يجعلها تفكر مليا قبل التوجه للقضاء.¹

لقد أصبحت المرأة عنصرا فعالا داخل المجتمع فهي تنتج وتملك. وبالتالي حصولها على شيء من السلطة بل كل السلطة خصوصا مع تعالي الأصوات الحقوقية وإصدار العديد من القوانين الدولية والوطنية المطالبة بحماية المرأة من العنف، وبعقاب الطرف الممارس للعنف ضدها.

فأصبح للام مثلاً مجالا لإبداء رأيها في تسيير شؤون بيتها، كما منحت الفتاة حق إختيار الزوج مثل أخيها، فهي لم تبق تلك النكرة التي يتهجم عليها والدها عند ولادتها. كما أصبح سفرها لتحصيل العلم مقبول إجتماعيا، وعودتها بالمنفعة المادية لأسرتها بالعمل في مختلف القطاعات.

¹-ميسون بنت علي الفايز: نفس المرجع، ص ص 20-21.

هذا كله أخفى أشكال من العنف الذي كان يقع عليها في ظل النظام الأبوي التقليدي، إلا أنه خلف هذا في المقابل أشكال أخرى من الممارسة العنيفة التي تحط من قيمة المرأة ككيان اجتماعي، فنجد العنف الإقتصادي بحيث لا يمكن للمرأة التصرف بمدخولها الشهري سواء كانت في بيت أهلها أو زوجها. وقد ينتزع منها الراتب الشهري كليا في كثير من الأحيان.

كما ظهر عنف الشارع ومكان العمل والتحرش الجنسي وتجارة الجنس، فالمرأة أصبحت سلعة تسوق لا يحترم الرجال إنسانيتها، وينظر إليها كجسد يرمى بعد إستعماله. فتغيير النظرة التقليدية نحو المرأة هو تغيير شكلي قدمت فيه صور جديدة لها تتماشى مع معطيات الواقع الجديد.¹

وتكشف الإستنتاجات أن المرأة التي تعقد زواجا شرعيا غير مسجل يزداد تعرضها للعنف والإيذاء، وتجد صعوبة أكبر في إنهاء علاقة تعود عليها بالأذى بسبب إفتقارها إلى الدعم والمسكن البديل والحماية القانونية بخلاف المرأة التي تعقد زواجا مدنيا مسجلا.² تواصل الجزائر جهودها الرامية إلى إستئصال ظاهرة العنف الذي مازالت تعاني منه المرأة في بعض الأوساط الأسرية خاصة العنف المنزلي سواء كان جسدياً أو نفسياً أو... الخ، رغم التشديد الذي يتضمنه الدستور وقانون العقوبات في هذا المجال.

المبحث الثالث: المساعدة المقدمة للزوجة بعد وقوع العنف عليها:

إن بيان دور المرأة الضحية في وقوع العنف أو الجرم لا يعني أنها مسئولة مسؤولية تامة من هذا الجرم، خاصة تلك الحالات التي لا يكون للمرأة دور في وقوع الجريمة أكثر بكثير من تلك التي يكون لها دور فيها. فالرجل الذي يمارس العنف يكون ضحية لمعتقداته والفساد الأخلاقي المنتشر وأيضا ضحية رفاق السوء.

فمساعدة المرأة بأن تحمي نفسها من مختلف أشكال العنف والإساءات غي كافي، بل يجب على المجتمع بأكمله أن يؤمن لها الحماية والأمن والأمان. وفيما يلي:

¹ - براهمة نصيرة: مرجع سبق ذكره، ص ص 111-112.

² - ALGERIA: مرجع سبق ذكره، ص 9.

أولاً: أهم نتائج العنف الممارس ضد الزوجة:

1- نتائج العنف الممارس ضد الزوجة:

- تدمير أدامية المرأة وإنسانيتها.
- فقدان الثقة بالنفس والقدرات الذاتية للزوجة كإنسانة.
- التدهور العام في الدور والوظيفة الإجتماعية.
- عدم الشعور بالأمان اللازم للحياة والإبداع.
- عدم القدرة على تربية الأطفال وتنشئتهم بشكل تربوي سليم.
- التدهور الصحي الذي قد يصل أحياناً إلى حد الإعاقة.
- كره الزوجة لزوجها مما يولد تأزماً في بناء الحياة الواجب النهوض بها المبنية على تعاونهما المشترك.
- كره الزواج وفشل المؤسسة الزوجية من خلال تفشي حالات الطلاق والتفكك الأسري مما ينعكس سلباً على الأطفال من خلال:
- التدهور الصحي للطفل.
- فقدان الإحساس بالطفولة.
- آثار سلوكية مدمرة كاستعمال العدوان وتبني العنف ضد الآخر، وتقبل الإساءة في المدرسة أو الشارع.
- بناء شخصية مهزوزة في التعامل مع الآخرين.
- التغيب عن المدرسة، ونمو قابلية الانحراف.
- الإكتئاب، الإحباط، العزلة، فقدان الأصدقاء، ضعف الإتصال الحميمي بالأسرة.
- الحرمان من النوم وفقدان التركيز.¹

ثانياً: الحماية المقدمة للزوجة المعنفة:

ويمكن تقسيم هذه الحماية المقدمة للزوجة إلى قسمين:

1- الحماية الذاتية:

تتعدد الوسائل الذاتية التي يمكن أن تحصن الزوجة بها نفسها ضد العنف، وتبدأ هذه الوسائل بالوقاية قبل حدوث العنف.

¹-www.said.net/book ،le 03/09/2015

ومن هذه الوسائل الوقائية ما يلي:

1-1- التحصين بالعقيدة الإسلامية الصحيحة التي تحميها من أي تصرف إنحرافي يؤدي إلى وقوع العنف عليها، فمعرفة الزوجة بحقوقها وواجباتها الزوجية يمنعها من القيام بالتصرفات الإستفزازية التي تساهم في وقوع العنف عليها.

1-2- تغيير التصورات الذهنية حول العنف في عقل الضحية والجاني، فبعض الأزواج يعتقدون أن ضرب الزوجة أمر مفيد، أما البعض الآخر يبرر فعله بكونه عملاً شرعه الله.

2- الحماية الجماعية:

شرع الإسلام الحدود والعقوبات حفاظاً على الفرد والمجتمع على حد سواء، كما حدد الإسلام الأمور التي يجب تجنبها والأمور التي يجب المحافظة عليها كالدين، النفس، المال، النسل. فإذا حصل عليها اعتداء استوجب العقاب الذي فرضه الله سبحانه وتعالى. فمن واجب كل القوى المسؤولة أمنية كانت أو دينية أو إجتماعية السعي للحفاظ على هذه الأمور، ومن أهم السبل ما يلي:

2-1- تعرف الناس بأحكام الدين التي تتعلق بالعنف، وتصحيح بعض المفاهيم الخاطئة والتي منها حكم ضرب الزوج للزوجة.

2-2- الصرامة في إقامة الحد مراعاة لمصلحة الفرد ومصلحة الجماعة على حد سواء، لذلك نجد الإسلام يشدد على إقامة حدود الله حفاظاً على مبدأ جماعية العقاب لأن الأمر أخطر من مجرد ضرر شخصي يصيب الفرد في المجتمع، لذا يجب عدم إقرار فكرة التسامح فيه.¹

2-3- الدعوة إلى تشريع قوانين تحمي المرأة المعنفة وتحفظ حقوقها.

2-4- تشجيع الضحية على الإبلاغ عن الجرم لأن من أبرز الوسائل التي تخفض من إنتشار الجرائم هو عدم إبلاغ الشرطة عنها، وإن لم يبلغ عن الجاني يصبح أكثر جرأة على ممارسة العنف.

¹ - عبد الرحيم صدقي: الجريمة والعقوبة في الشريعة والقانون، دار النهضة العربية، مصر، 1987، ط1، ص 143.

2-5- الإهتمام بالضحية ومحاولة إعادة تأهيلها في الحياة الإجتماعية بعد حدوث الجرم، والتخفيف من معاناتها الجسدية والنفسية والإقتصادية. فإبلاغها عن الجرم في حال الجاني زوجها يمكن أن يؤدي إلى طلاقها مع أن الزوج هو معيها الوحيد.

2-6- الرقابة على الإعلام إذ ثبت أن مشاهد العنف التي تبثها وسائل الإعلام لها دور هام في إنتشار العنف، حتى أن إحدى الدراسات أثبتت أن أثر العنف يبقى لفترة عشرين سنة من تاريخ بثه.

2-7- بناء المؤسسات التي تهتم بضحايا العنف وهذا الأمر يشكل ضرورة قصوى.¹

ثالثاً: عينات وشهادات زوجات ضحايا العنف من قبل الزوج من عينة البحث:

- سمية 40 سنة مأكثة بالبيت أم لأربعة أولاد تقول انها تتعرض للعنف بسبب الأوضاع الإقتصادية السيئة فزوجها عامل بسيط يبحث عن قوت يومه، فهي تتعرض للعنف بشكل مستمر بسبب تدخل أمه وأخوات زوجها في كل كبيرة وصغيرة، حتى انهن يمارسن العنف ضدها من حين لآخر، وإذا جاء الزوج واشتكت له لن تسلم من عنفه هو الآخر من صفع وبصق على الوجه وكلام مشين يغضب الله أمام الأولاد. وهذا راجع إلى أم الزوج التي تحرضه على المزيد في ذلك.
- الحاجة يمينة 60 سنة تقيم مع زوجها لوحدهما تقول في صغري وحتى الساعة واليوم مازالت اعاني من العنف الذي أصبح هاجس لا ينسى، فزوجي كان يخونني طوال سنوات زواجي معه لكنني صبرت لأجل أولادي حتى كبروا، واليوم زاد عنفه نحوي وخاصة نفسياً، يلومني ويؤذني على أنني كنت السبب، مع أنه يمكن ان أغفر له كل خطايه إلا خيانتة لي من المحال.
- هديل 25 سنة مستوى جامعي تقول أنها تزوجت بعد قصة حب من زوجي الذي يكبرني ب10سنوات. وهو أيضاً جامعي وموظف مثلي، تغيرت تصرفاته معي بعد الزواج بأشهر أصبحت عادته سيئة عرفت فيما بعد أنه مدمن كحول، فهو لايرحم تعبي ولا مرضي شجارتنا حول العلاقة الحميمة حيث يقوم بسلوكات شادة ومقرزة لا يتقبلها العقل، حيث أصبحت أترك المنزل كثيراً لأنني لم أستطيع أن أخبر أحد

¹- نهى القاطرجي: مرجع سابق، ص ص 387-388.

من اهلي عن سبب خلافي معه نهيك عن الكلام الجارح والسيئ الذي أسمع منه، كما حاول مرة صفعي لكنه تراجع فجأة.

- عائشة إمرأة عاملة تبلغ 50 سنة تشقى طوال اليوم لتلبية حاجات الأسرة والأولاد بينما الزوج بطال يمضي الوقت كله في المقاهي ومشاهدة التلفاز، فهي تتعرض لشتى انواع العنف من شتم وضرب ولكم لأتفه الاسباب، حتى أثار الضرب ظاهرة على جسمها ووجهها، فأحياناً يطردها من المنزل فيتدخل الجيران لإعادتها مع العلم أن لديها بنات وتخاف عليهم من العم المدمن.

- سارة 32 سنة إطار سامي في الدولة زوجي موظف فهو كثير الغيرة والشك مما يسبب لي التوتر والإنزعاج لعدم الثقة يصل به الأمر حتى التجسس علي في العمل. كما أنه قام بضربي لشكه حيث تسبب لي بكدمات وكسر في اليد لأن أحد المسؤولين إتصل بي لعمل طارئ ومستعجل في العمل، لكنني لم استطيع الشكوة عليه لأنني أحبه..... ومن كثرة غيرته على لم يقصد إذائي.

الباب الثاني الجانب الميداني

تمهيد

بعدما قمنا بجمع المعلومات المهمة التي رأينا أنها تخدم البحث في الجانب النظري، ورتبناها على شكل فصول، تطرقنا في هذا الجانب "الجانب الميداني" إلى معالجة المعطيات التي تحصلنا عليها من ميدان البحث. حيث عرضنا ما تحصلنا عليه على شكل جداول بسيطة ومركبة، وإعتمدنا في تفرغها على التفرغ اليدوي ثم حللنا النتائج المتحصل عليها وفق المنهجين الكمي والكيفي باعتباره يساعد في إبراز المتغيرات، كما دعمنا تلك المعطيات بتحليل سوسيولوجي، ثم إختبرنا العلاقات بين المتغيرات عن طريق معاملات الارتباط، وأخيراً قمنا بعرض ما توصلنا إليه في شكل ستة فصول.

وفي الأخير وصلنا إلى الاستنتاج الذي لخصنا فيه أهم النتائج المتوصل إليها. للذكر قمنا بجمع 120 إستمارة في مصلحة الطب الشرعي لمستشفى بني مسوس عن طريق العينة القصدية.

خصائص العينة:

تطرقنا فيه إلى ما يلي:

جدول رقم (04): يمثل توزيع المبحوثات حسب خصائصهن:

خصائص المبحوثات		
النسبة	التكرار	السن
32,5	39	31-21
41,67	50	42-32
20,83	25	53-43
3,33	4	64-54
1,67	2	75-65
100	120	المجموع
المستوى التعليمي		
7,5	9	تقرأ وتكتب
6,67	8	إبتدائي
13,33	16	متوسط
40,83	49	ثانوي
31,67	38	جامعية
100	120	المجموع
الحالة المهنية		
43,33	52	موظفة
7,5	9	إطار سامي
49,17	59	ربة بيت
100	120	المجموع

*يتضح من خلال الجدول أن الفئة العمرية [32-42] تمثل أعلى نسبة قدرت بـ: 41.67%، يليها الفئة العمرية [21-31] بنسبة 32.5%، ثم يليها الفئة العمرية [53-43] بنسبة 20.83%.

في حين الفئة العمرية [54-64] قدرت بـ: 3.33%، وأخيراً الفئة العمرية [65-75] قدرت بـ: 1.67%.

ومنه متوسط عمر المبحوثات أثناء إجراء البحث هو: 37 سنة.

*أما المستوى التعليمي للمبحوثات لاحظنا أن أعلى نسبة كانت لذوات المستوى الثانوي بنسبة 40.83%، يليها فئة المبحوثات ذوات المستوى الجامعي بنسبة 31.67%. أما ذوات المستوى المتوسط مثلن 13.33%، في حين ذوات المستوى تقرأ وتكتب مثلن 7.5%. وأخيراً ذوات المستوى الابتدائي مثلن 6.67%.

أما المنوال هنا يمثل فئة المبحوثات المتحصلات على المستوى الثانوي لأنهن مثلن أكبر تكرار قدر بـ: 49 مبحوثة.

*أما الحالة المهنية للمبحوثات لاحظنا أن أكبر نسبة كانت من نصيب ربات المنزل بنسبة 49.17%، يليها فئة الموظفات بنسبة 43.33%. أما فئة إطار سامي مثلن 7.5%. فالمنوال هنا يمثل ربات المنزل لأن تكرارها أكبر واحد.

خصائص الأزواج المعتدون:

تطرقنا فيها إلى ما يلي:

جدول رقم (05): يمثل توزيع الأزواج المعتدين حسب خصائصهم:

النسبة %	التكرار	السن
18,33	22	35-25
45	54	46-36
24,17	29	57-47
10	12	68-58
2,5	3	79-69
100	120	المجموع
المستوى التعليمي		
10,83	13	يقرأ ويكتب
5	6	إبتدائي
20,83	25	متوسط
30,83	37	ثانوي
32,5	39	جامعي
100	120	المجموع
الحالة المهنية		
40,83	49	موظف
15	18	إطار سامي
35,83	43	عامل حر
4,17	5	بطل
4,17	5	متقاعد
100	120	المجموع

يتضح من خلال الجدول أن الفئة العمرية للأزواج [36-46] مثلت أكبر نسبة قدرت بـ: 45%، يليها الفئة العمرية [47-57] بنسبة 24.17%. في حين الفئة العمرية [35-25] مثلت 18.33%، أما الفئة العمرية [58-68] قدرت بـ: 10% وأخيراً الفئة العمرية [69-79] بنسبة 2.5%.

قدر متوسط سن الأزواج أثناء إجراء البحث بـ: 44.67 سنة.
*أما مستواهم التعليمي نلاحظ أن أكبر نسبة مثلت ذوي المستوى الجامعي بنسبة 32.5%، يليها فئة الأزواج ذوي المستوى الثانوي بنسبة 30.83%. أما ذوي المستوى المتوسط مثلوا 20.83% في حين ذوي المستوى يقرأ ويكتب قدروا بـ: 10.83%. وأخيراً ذوي المستوى الإبتدائي مثلوا 5%.

المنوال هنا لفئة الأزواج ذوي المستوى الجامعي.
*أما حالتهم المهنية فأكبر نسبة كانت للموظفون بنسبة 40.83%، يليها فئة عامل حر بنسبة 35.83%. أما فئة إطار سامي قدرت بـ: 15% وأخيراً فئة كلا من بطل ومتقاعد بنفس النسبة 4.17%.

المنوال هنا لفئة موظف لأنها مثلت أكبر تكرار هو 49 زوج.

جدول رقم (06): يمثل توزيع الأزواج حسب خصائصهم المشتركة:

النسبة	التكرار	نوع المسكن
52,5	63	شقة
18,33	22	فيلا
16,67	20	بيت عربي
12,5	15	بيت قصديري
100	120	المجموع
طبيعة السكن		
70	84	ملك
23,33	28	إيجار
6,67	8	وظيفي
100	120	المجموع
نوع الاسرة		
65,83	79	نواتية
34,17	41	ممتدة
100	120	المجموع
عدد الاطفال		
6,67	8	لا يوجد
47,5	57	2-1
31,67	38	4-3
14,17	17	6-5
100	120	المجموع

*أما نوع المسكن فأغلب المبحوثات يقيمن في شقة بنسبة 52.5%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يقيمن في فيلا بنسبة 18.33%. في حين اللواتي يقيمن في بيت عربي مثلن 16.67%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يقيمن في بيت قصديري بنسبة 12.5%. المنوال هنا يمثل فئة المبحوثات المقيمات في شقة.

*أما طبيعة المسكن فأكبر نسبة كانت لفئة المبحوثات اللواتي طبيعة مسكنهن ملك بنسبة 70%، يليها فئة المبحوثات اللواتي طبيعة مسكنهن إيجار بنسبة 23.33%. وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي طبيعة مسكنهن وظيفي بنسبة 6.67%. المنوال هنا لفئة المبحوثات اللواتي طبيعة مسكنهن ملك لأنها مثلت أكبر تكرار أي 84 مبحوثة.

*أما حسب نوع الأسرة فأغلب المبحوثات نوع أسرهن نووية بنسبة 65.83% مقابل 34.17% منهن نوع أسرهن ممتدة.

*أما عدد أطفال المبحوثات فأكبر نسبة لفئة المبحوثات اللواتي لديهن 1-2 طفل بنسبة 47.5%، يليها فئة المبحوثات اللواتي لديهن 3-4 طفل بنسبة 31.67%. أما فئة المبحوثات اللواتي لديهن 5-6 طفل مثلن 14.17%، وأخيراً 6.67% لفئة المبحوثات بدون أطفال.

*أما الدخل الشهري نلاحظ أن أكبر نسبة لذوي الدخل الأكثر من 58000 دج بنسبة 30%، يليها ذوي الدخل الشهري 28000 دج-38000 دج بنسبة 22.5%. يليها ذوي الدخل الشهري 38000 دج-48000 دج بنسبة 16.67% ثم ذوي الدخل الشهري 48000 دج-58000 دج بنسبة 10.83%. وأخيراً نفس النسبة 10% لكلا من ذوي الدخل الشهري الأقل من 18000 دج وذوي الدخل 18000 دج-28000 دج.

الفصل الثاني: تحليل الفرضية الاولى.

*تدني المستوى المعيشي للأسرة قد يؤدي إلى ممارسة العنف ضد الزوجة.

وندرس فيها:

- 1- تأثير الدخل الأسري للمبحوثات على العنف الممارس ضدهن.
- 2- تأثير مهنة الزوج على العنف الممارس ضد الزوجة.
- 3- تأثير مهنة الزوجة على العنف الممارس ضدها من قبل الزوج.
- 4- تأثير المسؤول عن ميزانية الأسرة على العنف الممارس ضد الزوجة من قبل الزوج.

1- تأثير الدخل الأسري للمبحوثات على العنف الممارس ضدهن.

جدول رقم (07): يمثل توزيع المبحوثات حسب الدخل الأسري والسبب المؤدي لممارسة العنف ضدهن.

المجموع	بلا سبب		تدخل الأهل		العلاقة الحميمة		الغيرة والشك		سبب اقتصادي		سبب العنف	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	الدخل الأسري	
100	24	4.17	1	25	6	25	6	4.17	1	41.67	10	اقل من 28000دج
100	27	29.63	8	25.93	7	11.11	3	7.41	2	25.92	7	28000دج- 38000دج
100	20	15	3	20	4	20	4	25	5	20	4	38000دج- 48000دج
100	49	14.29	7	32.65	16	10.20	5	36.74	18	6.12	3	48000دج فأكثر
100	120	15.83	19	27.5	33	15	18	21.67	26	20	24	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 27.5%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك بنسبة 21.67%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي بنسبة 20%. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلا سبب مثلن 15.83%

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة مثلن 15% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا الدخل الأسري كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على السبب المؤدي للعنف ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

41.67% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن اقل من 28000دج يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي، مقابل 4.17% منهن يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلا سبب.

أما 29.63% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري ما بين 28000 دج - 38000دج يتعرضن للعنف بلا سبب، مقابل 7.41% منهن يتعرضن بسبب الغيرة والشك.

ثم 25% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري ما بين 38000 دج - 48000 دج يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، مقابل 15% منهن يتعرضن للعنف بلا سبب.

أخيراً 36.74% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري 48000 دج فأكثر يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، مقابل 6.12% منهن يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي من خلال القراءة السوسولوجية توصلنا إلى أنه رغم إختلاف أسباب العنف فالهدف واحد. فالمبحوثات اللواتي دخلهن الأسري منخفض أو متوسط أو يكاد ينعدم أحياناً بسبب غلاء المعيشة، أو عدم وجود عمل ثابت للزوج أو بقاءه بطالاً لفترة طويلة. فمتطلبات الأسرة وغلاء المعيشة وضعف القدرة الشرائية للزوج مما يجعله عاجزاً عن تلبية كل حاجيات الأسرة من العوامل التي تجعله يفجر غضبه أمام من يستفزّه خاصة إذا كانت الزوجة التي تفكره بوضعه وعجزه، ويزداد الأمر سوءاً إذا كان هو المعيل الوحيد للأسرة سواء كانت أسرة ممتدة أو نواتية. فأغلب المبحوثات يقيمن في أسر نواتية بنسبة 65.83% (انظر خصائص العينة).

كما نجد إهمال الزوج لأولاده وزوجته خاصة مما يزيد الأمر سوءاً فنتقاهم المشاكل بين الزوجين، وهذا ما يجعل الزوجة تشعر بالدونية وأنها غير مرغوبة وذات مكانة من قبل زوجها.

أما المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري مرتفع يتعرضن للعنف بسبب الزوج الذي يجب السيطرة وفرض هيمنته الذكورية والرجولية، وهذا لإخضاع الزوجة لأوامره خاصة إذا كان يعاني من عجز عضوي أو مدمن كحول/مخدرات أو مرض مزمن مما تحط هذه الأمور من قيمته وشأنه فيعوضه بالجانب المادي.

و عند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q = 0.58$ وهو إرتباط متوسط طردي.

جدول رقم (08): يمثل توزيع المبحوثات حسب الدخل الأسري وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسى		شكل العنف الدخل الأسري
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	24	8.33	2	16.67	4	50	12	8.33	6	اقل من 28000 دج
100	27	-	-	7.41	2	59.26	16	41.67	9	28000 دج - 38000 دج
100	20	15	3	10	2	45	9	33.33	6	38000 دج - 48000 دج
100	49	4.08	2	8.16	4	36.74	18	30	25	48000 دج فأكثر
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الاتجاه العام للجدول يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83% من مجموع العينة، مقابل 5.83% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وعندما أدخلنا الدخل الأسري للمبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

50% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري أقل من 28000 دج يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 8.33% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

أما 59.26% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري ما بين 28000 دج - 38000 دج يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 7.41% منهن يتعرضن للعنف الجنسي، ثم 45% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري ما بين 38000 دج - 48000 دج يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 10% منهن يتعرضن للعنف الجنسي.

وأخيراً 51.02% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري 48000 دج فأكثر يتعرضن للعنف النفسى، مقابل 4.08% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

من خلال القراءة السوسولوجية نلاحظ أن الإتجاه العام حافظ على مساره. فأغلب المبحوثات مهما دخلهن الأسري فإنهن يتعرضن لمختلف أشكال العنف سواء نفسى، جسدي، جنسى. فالعنف النفسى يحتل المرتبة الأولى ويتمثل في الإساءة اللفظية للزوجة

بمختلف الألفاظ المنحطة والجارحة التي تحط من قيمة وكرامة الزوجة، فيذلها الزوج ولا يحترمها ولا يحترم حتى الموجودين أثناء الشجار. فتحس إنها منبوذة وغير مقبولة أسريا واجتماعيا.

أما المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي كالضرب وما يخلفه من آثار نفسية وسلوكية وصحية بالنسبة للزوجة. كالإصابة بكسور في الجسم أو إرتجاج في الدماغ أو كدمات في الوجه أو مختلف أنحاء الجسم أو سقوط الأسنان ... الخ فالمبحوثات المتقدّمات للفحص بعد العنف تفاوتت مدة العجز بينهن ف 7.5% منهن كانت مدة عجزهن 4-6 أيام، و5% منهن كانت مدة عجزهن بين 15-20 يوم في حين 73.33% رغم تفاوت الإصابة والإساءة لم يتجهن للمعاينة الطبية.

أما المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي فمهما كان الدخل الأسري للزوج فهن يتعرضن له بسبب ممارسات شاذة وسلوكيات جنسية تحط من آدامية وكرامة الزوجة. ف 21.67% من الأزواج يشاهدون أفلام وصور إباحية على مواقع الانترنت والتلفزيون. وهذا دليل على الإنحطاط الديني والأخلاقي للأزواج.

جدول رقم (09): يمثل توزيع المبحوثات حسب الدخل الأسري وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف الدخل الأسري
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	24	-	-	25	6	41.67	10	33.33	8	اقل من 28000دج
100	27	11.11	3	40.74	11	41.67	10	11.11	3	28000دج- 38000دج
100	20	15	3	40	8	37.04	5	20	4	38000دج- 48000دج
100	49	8.16	4	57.14	28	25	13	8.16	4	48000دج فاكثر
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خيانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.17% من مجموع العينة، مقابل 8.33% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 اشهر.

وعندما أدخلنا الدخل الأسري للمبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضدهن تحصلنا على النتائج التالية:

41.67% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري اقل من 28000دج يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع، مقابل 33.33% منهن يتعرضن للعنف مرة في اليوم. أما 41.67% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري ما بين 28000دج-38000دج يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع، مقابل 11.11% منهن يتعرضن للعنف مرة في اليوم، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 اشهر.

في حين 40% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري ما بين 38000دج-48000دج يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 15% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 اشهر.

وأخيراً 57.14% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري أكثر من 48000 دج يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 8.16% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا.

من خلال القراءة السوسولوجية للجدول نلاحظ أنه مهما اختلف الدخل الأسري للأسرة فالعنف موجود ويمارس على فترات معلومة ومتباينة. فإغلب المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري منخفض يمارس العنف ضدهن على فترات متقاربة بسبب وضعهن الإقتصادي والصراع والشجار القائم بين الزوجين بسبب كثرة النزاعات وعجز الزوج على تلبية متطلبات الأسرة، أو بسبب بخله أو إسرافه فالأزواج البخلاء مثلوا 40% مقابل 33.33% منهم مبدرون ومسرفون.

أما المبحوثات ذوات الدخل المرتفع يتعرضن للعنف على فترات متباعدة ومستمرة بسبب تنوع وإختلاف الأسباب.

جدول رقم (10): يمثل توزيع المبحوثات حسب الدخل الأسري وردة فعل المبحوثات بعد تعرضهن للعنف.

رد فعل المبحوثات		الصمت والبكاء		السب والشتم		مبادلة العنف بالعنف		ترك المنزل		المجموع
الدخل الأسري	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%		
اقل من 28000 دج	14	58.33	4	16.67	-	-	6	25	24	100
28000 دج-38000 دج	14	51.85	7	25.93	2	7.41	4	14.82	27	100
38000 دج-48000 دج	11	55	5	25	3	15	1	5	20	100
48000 دج فأكثر	28	57.14	10	20.41	3	6.12	8	16.33	49	100
المجموع	67	55.83	26	21.67	8	6.67	19	15.83	120	100

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خيانة المبحوثات اللواتي كانت ردة فعلهن بعد العنف الصمت والبكاء بنسبة 55.83% مقابل 6.67% منهن كانت ردة فعلهن مبادلة العنف بالعنف.

وعندما أدخلنا الدخل الأسري للمبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على ردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن تحصلنا على النتائج التالية:

58.33% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري اقل من 28000 دج كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 16.67% منهن كانت ردة فعلهن السب والشتم. أما 51.85% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري ما بين 28000 دج-38000 دج كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 7.41% منهن كانت ردة فعلهن مبادلة العنف بالعنف. ثم 55% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري ما بين 38000 دج-48000 دج كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 5% منهن كانت ردة فعلهن ترك المنزل.

وأخيراً 57.14% من فئة المبحوثات اللواتي دخلهن الأسري أكثر من 48000 دج كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 6.12% منهن كانت ردة فعلهن مبادلة العنف بالعنف.

من خلال القراءة السوسولوجية للجدول نلاحظ أنه مهما اختلف وتنوع الدخل الأسري للأسرة فردة المبحوثات الأولى هي الصمت والبكاء وهذا أمر طبيعي وعادي بالنسبة للزوجة. فطبعها العاطفي تجعل دموعها تنزل بسرعة لإحساسها بالذل والاهانة والإحتقار، ومع هذا

تعودت على العنف وأصبح جزء لا يتجزأ من حياتها. في حين المبحوثات ذوات الدخل المتوسط لا يفضلن الصمت والبكاء بل يفرغن غضبهن وسخطهن على الوضع الذي يعيشونه برد الشتيمة والاهانة خاصة إذا كن هن المعيلات لأسرهن ف 43.33% من المبحوثات موظفات مقابل 48.33% منهن ماكنات بالبيت (انظر جدول رقم (04) خصائص المبحوثات.

في حين تفضل غالبية المبحوثات ترك المنزل خوفا على أنفسهن من تمادي الزوج في عنفه أو عدم قدرتهن على تحمل الزوج وأحياناً يكون لتهديد وتخويف الزوج.

2- تأثير مهنة الزوج على العنف الممارس ضد الزوجة.

جدول رقم (11): يمثل توزيع المبحوثات حسب مهنة الأزواج وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف مهنة الأزواج
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	49	8.16	4	14.29	7	46.94	23	30.61	15	موظف
100	18	-	-	11.11	2	44.44	8	44.44	8	إطار سامي
100	43	4.65	2	2.33	1	46.51	20	46.51	20	عامل حر
100	5	20	1	40	2	20	1	20	1	بطل
100	5	-	-	-	-	60	3	40	2	متقاعد
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83% من مجموع العينة، مقابل 5.83% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وعندما أدخلنا مهنة الزوج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

46.94% من فئة المبحوثات اللواتي مهنة أزواجهن برتبة موظف يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 8.16% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. أما 44.44% من فئة المبحوثات اللواتي مهنة أزواجهن إطار سامي يتعرضن للعنف النفسي وايضا بنفس النسبة للعنف الجسدي، مقابل 11.11% منهن يتعرضن للعنف الجنسي.

في حين 46.51% من فئة المبحوثات اللواتي مهنة أزواجهن عامل حر يتعرضن للعنف النفسي، وايضا بنفس النسبة للعنف الجسدي. مقابل 2.32% منهن يتعرضن للعنف الجنسي. ثم 40% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن بطالون يتعرضن للعنف الجنسي، مقابل 20% منهن يتعرضن على التوالي بنفس النسبة للعنف النفسي والعنف الجسدي، ولجميع أشكال العنف.

وأخيراً 60% من فئة المبحوثات اللواتي ازواجهن بطالون يتعرضون للعنف الجسدي مقابل 40% منهن يتعرضن للعنف النفسي وايضا الجسدي.

من خلال التحليل السوسولوجي للجدول نلاحظ أن أكبر نسبة كانت لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي وهذا مهما اختلفت الحالة المهنية لأزواجهن. فالضغط الذي يعاني منه الأزواج، وخاصة مشاكل وظروف العمل أحياناً يولد لديهم شحنة من الضغط والارتباك التي يفرغها فيما بعد على شكل ممارسات وأقوال مسيئة تجعله يشعر بالقوة والسيطرة على زمام الأسرة، وذلك بإخضاع الزوجة والأولاد لأوامره، كما يمكن أن يتجاوز العنف اللفظي إلى عنف جسدي.

فكلما تمادت الزوجة في ردها وعدم خضوعها كلما تمادى الزوج في الإساءة والممارسة العنيفة، لان في اعتقاده أن إبراز الذات والهيمنة يكون بالممارسة المسيئة لا غير. وما تم ملاحظته أن الأزواج المتقاعدون يمارسون العنف النفسي والجسدي بنسب مرتفعة بسبب الفراغ وعدم التأقلم مع الوضع الجديد واحتكاكه القوي بالأسرة وما يجري داخلها من أمور لم يكون يراها سابقا.

عندما يكون المستوى المهني للزوجين عالي ومتساوي وجدنا 50% من الأزواج يمارسون العنف النفسي، ونفس الشيء لما تكون الزوجة أعلى مستوى من الزوج. في حين لما يكون المستوى المهني للزوجين متساوي (موظف) فالعنف النفسي قدر بـ: 38.10% ونفس النسبة للعنف الجسدي.

أما كلما إرتفع المستوى المهني للزوج اكثر من الزوجة أي موظفة او مائكة بالبيت يميل الزوج إلى العنف الجسدي بـ: 60%.

أما الأزواج البطالون وزوجاتهم عاملات يميلن إلى العنف الجنسي بنسبة 50%، مما يدل أنه كلما انخفض المستوى المهني للزوج كلما زاد ميله لممارسة العنف بمختلف اشكاله. أنظر الملاحق الجدول رقم (11).

جدول رقم (12): يمثل توزيع المبحوثات حسب مهنة الأزواج وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف مهنة الأزواج
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	49	6.12	3	44.90	22	30.61	15	18.37	9	موظف
100	18	11.11	2	55.55	10	16.67	3	16.67	3	إطار سامي
100	43	9.30	4	46.51	20	34.88	15	9.30	4	عامل حر
100	5	-	-	20	1	40	2	40	2	بطل
100	5	20	1	-	-	60	3	20	1	متقاعد
100	120	8.33	10	43.33	52	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 43.33% من مجموع العينة، مقابل 8.33% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

وعندما أدخلنا مهنة الزوج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات حصلنا على النتائج التالية:

44.90% من فئة المبحوثات اللواتي مهنة أزواجهن موظف يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 6.12% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. أما 55.55% من فئة المبحوثات اللواتي مهنة أزواجهن إطار سامي يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 11.11% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

في حين 46.51% من فئة المبحوثات اللواتي مهنة أزواجهن عامل حر يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 9.30% منهن يتعرضن للعنف مرة في اليوم ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. ثم 40% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن بطالون يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع وايضا بنفس النسبة يتعرضن للعنف يوميا، مقابل 20% منهن يتعرضن للعنف مرة في الشهر.

وأخيراً 60% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن متقاعدون يتعرضن للعنف مرة في الاسبوع، مقابل 20% منهن يتعرضن للعنف يوميا وايضا بنفس النسبة مرة كل 3 أشهر.

من خلال التحليل السوسيولوجي نلاحظ أن العنف يمارس من قبل الأزواج مهما اختلفت حالتهم المهنية، كما أنه يمارس خلال فترات متقاربة ومستمرة، كما أنه لا يعرف الاختباء فقد أصبح العنف يمارس علنا دون خجل أو حياء.

كما أن هناك عوامل أخرى تتداخل لتزيد من وتيرته. فهناك أزواج يمارسون العنف حبا في إهانة الآخرين أو لإثبات رجولتهم لأنهم أصحاب القرار والأمر النهائي داخل الأسرة، وكل هذا راجع لطبيعتهم النفسية والعصبية وتنشئتهم الأسرية السابقة.

أما البطالون يمارسون العنف بسبب عجزهم عن تلبية متطلبات الأسرة المعيشية وتوفير عيش آمن وسليم لأفراد أسرهم، مما يدفعهم للدخول في مناوشات كلامية وضغوطات وإنفعالات تجعله يفرغ شحنته وغضبه على شكل معاملات وممارسات مسيئة ضد زوجته بمختلف الأشكال، وهذا ليثبت أنه هو المتحكم في زمام الأمور كما يزداد الوضع سوءا إذا كان المعتدي يتعاطى الكحول أو المخدرات.

أما المتقاعدون يمارسون العنف بسبب الوضع الجديد الذي أصبحوا يعيشونه، فبعدما كان الزوج منشغل طوال اليوم في العمل وفي المساء يعود للمنزل لأجل الاسترخاء والراحة. أصبح إحتكاكه بأفراد الأسرة قوي مما يخلق لديه القلق والتوتر فيمارس العنف كردة فعل لوضع حد وفاصل لأي تمرد يحصل داخل الأسرة، فالعنف هنا يمارس لإثبات السيطرة والرجولة وأن الزوج مازال بكامل صحته وهيبته وأنه صاحب المكانة الأولى في الأسرة خاصة إذا تجاهلته الزوجة أو الأبناء كعدم إحترام القرارات التي تصدر عنه.

فا بالنظر إلى فترات ممارسة العنف فهي متقاربة جدا، فالعنف أصبح واقع معاش وحقيقة متقبلة، فهناك ضغوطات وعوامل أخرى تساهم بطريقة غير مباشرة في زيادة وتيرة العنف كالضغط في العمل، الإزدحام المروري، صراخ ومناوشات الأطفال، تدخل الأهل... الخ كما أن هناك زوجات متقبلات للعلاقة المسيئة.

فكلما كان المستوى المهني للزوج عالي كلما قلت الممارسات العنيفة، فالزوجين اللذان مستواهم المهني متساوي (إطار سامي - إطار سامي) 50% من الأزواج يمارسون العنف مرة كل 3 أشهر.

في حين كلما كان المستوى المهني للزوجة أعلى من الزوج 50% من الأزواج يمارسون العنف مرة في الأسبوع إلى مرة في الشهر. ونفس الشيء للأزواج البطالون والمتقاعدون ف 60% من المتقاعدون يمارسون العنف على فترات متقاربة مرة في الأسبوع. فالمستوى المهني للزوجين معا يلعب دورا هاما في التحكم في وتيرة وشكل العنف الممارس ضد الزوجات. أنظر الملاحق جدول رقم (12).

جدول رقم (13): يمثل توزيع المبحوثات حسب مهنة الأزواج والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات.

المجموع		بلا سبب		تدخل الأهل		العلاقة الحميمة		الغيرة والشك		سبب اقتصادي		سبب العنف مهنة الأزواج
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	49	14.29	7	28.57	14	14.29	7	18.37	9	24	12	موظف
100	18	5.56	1	50	9	11.11	2	33.33	6	-	-	إطار سامي
100	43	20.93	9	18.61	8	16.28	7	20.93	9	23.26	10	عامل حر
100	5	20	1	-	-	20	1	20	1	40	2	بطال
100	5	20	1	40	2	20	1	20	1	-	-	متقاعد
100	120	15.83	19	27.5	33	15	18	21.67	26	20	24	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 27.5%، مقابل 15% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة.

وعندما أدخلنا مهنة الزوج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على السبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

28.57% من فئة المبحوثات اللواتي مهنة أزواجهن موظف يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل مقابل 14.29% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلا سبب. أما 50% من فئة المبحوثات اللواتي مهنة أزواجهن إطار سامي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل، مقابل 5.56% منهن يتعرضن للعنف بلا سبب.

في حين 23.26% من فئة المبحوثات اللواتي مهنة أزواجهن عامل حر يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي، مقابل 16.28% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة. أما 40% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن بطالون يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي، مقابل 20% منهن يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، ونفس النسبة لكل من فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة.

وأخيراً 40% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن متقاعدین يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل، مقابل 20% منهن يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، ونفس النسبة لكل من فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة.

تعددت الأسباب المؤدية لممارسة الأزواج لمختلف أشكال العنف ضد زوجاتهم فقد احتل العامل الاقتصادي تدخل الأهل المراتب الأولى. فالعجز المادي للزوج لتلبية متطلبات الأسرة بعدما أصبحت القدرة الشرائية للأسرة ضعيفة بسبب غلاء المعيشة وكثرة متطلبات الأسرة من مصاريف متنوعة (الكراء، فاتورة الغاز والكهرباء، الهاتف، الانترنت، دروس خصوصية..... الخ). مما يولد ضغط وإنفجار لدى الزوج خاصة إذا عجز على توفير الحياة الكريمة لأفراد أسرته، وتزداد حدة الأمر إذا كان الزوج بطال وزوجته هي الوحيدة التي تكافح لتلبية حاجيات ومتطلبات الأسرة.

أما الذين وضعهم المادي مستقر يمارسون العنف بسبب الغيرة والشك التي أصبحت تتسلل لدى عقول بعض الأزواج خاصة إذا كانت رتبته المهنية أعلى من الزوج وطبيعة عملها تحتم عليها التأخر في العمل أو السفر، مما يدفع الأهل أحياناً للتدخل في حياة الزوجين الخاصة فبعض الأسر لا يتقبلن الحرية الممنوحة للزوجة من قبل الزوج.

كما تشتكي بعض الزوجات من إهمال أزواجهن لهن كعدم الإهتمام المادي أو المعنوي أثناء المرض مثلاً، أو سهر الزوج لوقت متأخر وعدم الإهتمام بالأولاد وجعل كامل المسؤولية والإعتناء بأمور الأسرة على كاهل الزوجة.

كما أن هناك سبب آخر منتشر بين الأزواج وهو إختلاف الرأي فيم بينهما الذي ينمي العناد لديهم، فالعناد يولد الضغط والإنفجار وخاصة الإستقراز.

و لا ننسى العلاقة الحميمة التي افترقت كل خصوصيتها، فأصبح الحديث عما يجري في غرف النوم من علاقة حميمة أمر عادي خالي من الحشمة. كما أصبح بعض الأزواج

يمارسون سلوكيات وعادات شاذة تخذش حياء الزوجات، لان الثقافة الزوجية عند بعض الزوجات محدودة ومن الطابوهات، فهي بالنسبة إليها علاقة مقدسة، فأغلب الزوجات إشتكين من مشاهدة أزواجهم للأفلام والصور الإباحية بنسبة 21.66% (انظر الملاحق جدول رقم 07).

3- تأثير مهنة الزوجة على العنف الممارس ضدها من قبل الزوج.

جدول رقم (14): يمثل توزيع المبحوثات حسب مهنة المبحوثات وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع	مرة في 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف مهنة المبحوثات	
	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	52	5.77	3	51.92	27	32.69	17	9.62	5	موظفة
100	9	22.22	2	55.55	5	22.22	2	-	-	إطار سامي
100	59	8.62	5	36.21	21	32.20	19	23.73	14	ربة منزل
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الإتجاه العام للجدول يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.17% من مجموع العينة، مقابل 8.33% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

وعندما أدخلنا مهنة الزوجة كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

51.92% من فئة المبحوثات اللواتي مهنتهن موظفة يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 5.77% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. أما 55.55% من فئة المبحوثات اللواتي مهنتهن إطار سامي يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 22.22% منهن يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

وأخيراً 35.59% من فئة المبحوثات الماكثات في المنزل يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 8.48% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

نلاحظ من خلال التحليل السوسولوجي للجدول أنه مهما اختلفت نوع مهنة المبحوثات، إلا أنهن يتعرضن للعنف بوتيرة متقاربة ومستمرة ما بين مرة في الأسبوع إلى مرة في الشهر وهذا راجع إلى نقاط الاختلاف بين الزوجين والمتعددة. كما أن هناك نسبة قليلة منهن يتعرضن للعنف بشكل يومي تقريبا ومع هذا مازالن مستمرات في العلاقة الزوجية

(ربات منزل، موظفات) حفاظا على أسرهم وأولادهم. للعلم أن 40% من الأزواج بخلاء مقابل 33.33% منهم مبدرون ومسرفون. (أنظر الملاحق جدول رقم 06).
جدول رقم (15): يمثل توزيع المبحوثات حسب مهنة المبحوثات وردة فعلهن بعد تعرضهن للعنف من قبل الأزواج.

المجموع	ترك المنزل		مبادلة العنف بالعنف		السب والشتم		الصمت والبكاء		ردة فعلهن مهنة المبحوثات	
	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	52	13.46	7	11.54	6	21.15	11	53.85	28	موظفة
100	9	33.33	3	-	-	33.33	3	33.33	3	إطار سامي
100	59	15.52	9	3.39	2	20.34	12	61.02	36	ربة منزل
100	120	15.83	19	6.67	8	21.67	26	55.83	67	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خيانة المبحوثات اللواتي كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83% من مجموع العينة، مقابل 6.67% كان رد فعلهن مبادلة العنف بالعنف.

وعندما أدخلنا مهنة المبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على ردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن تحصلنا على النتائج التالية:

53.85% من فئة المبحوثات اللواتي مهنتهن موظفة كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 11.54% منهن كانت ردة فعلهن مبادلة العنف بالعنف. أما 33.33% من فئة المبحوثات اللواتي مهنتهن إطار سامي كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء، ونفس النسبة لكل من فئة المبحوثات اللواتي كانت ردة فعلهن السب والشتم، وفئة المبحوثات اللواتي كانت ردة فعلهن ترك المنزل.

وأخيراً 61.02% من فئة المبحوثات الماكثات بالمنزل كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 3.39% منهن كانت ردة فعلهن مبادلة العنف بالعنف.

نلاحظ من خلال القراءة السوسيولوجية أن أغلب المبحوثات مهما اختلفت نوع مهنتهن ومكانتها الاجتماعية فإن ردة فعلهن غالباً الصمت والبكاء وهذا راجع لطبيعة المرأة وصبرها على نوع العلاقة التي تعيشها، وحفاظا على تماسك أسرتها بسبب الأولاد أو الأعراف التي لا تسمح للمرأة بالطلاق، أو عجزها المادي الذي يتكفل به الزوج.

جدول رقم (16): يمثل توزيع المبحوثات حسب مهنتهن والسبب المؤدي لممارسة

العنف ضدهن.

المجموع	بلا سبب		تدخل الأهل		العلاقة الحميمة		الغيرة والشك		سبب اقتصادي		سبب العنف مهنة المبحوثات	
	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	52	17.31	9	19.23	10	15.39	8	25	13	23.08	12	موظفة
100	9	-	-	22.22	2	-	-	77.78	7	-	-	إطار سامي
100	59	16.95	10	35.59	21	16.95	10	10.17	6	20.34	12	ربة منزل
100	120	15.83	19	27.5	33	15	18	21.67	26	20	24	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 27.5% من مجموع العينة، مقابل 15% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة.

وعندما أدخلنا مهنة المبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على السبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

25% من فئة المبحوثات اللواتي مهنتهن موظفة يتعرضن للعنف الغيرة والشك، مقابل 15.39% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة.

أما 77.78% من فئة المبحوثات اللواتي مهنتهن إطار سامي يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، مقابل 22.22% منهن يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل.

وأخيراً 35.59% من فئة المبحوثات الماكثات بالبيت يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل، مقابل 16.95% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلا سبب.

من خلال الجدول نلاحظ أن أعلى نسبة كانت من نصيب المبحوثات اللواتي كان سبب العنف الغيرة والشك. وهذا بسبب نوع مهنتهن التي تكون ذات مكانة مرتفعة مما يجعل الزوج يشعر بالغيرة والشك، خاصة إذا كانت تعمل في مكان فيه إختلاط وإحتكاك، ومهنته أدنى من مهنتها مما يشعره بالدونية والنقص. أما الأسباب الأخرى للعنف تفاوتت في النسب مهما كانت الحالة المهنية للزوجات. فتدخل الأهل في الحياة الأسرية للزوجين من الامور التي تتسبب في الكثير من المشاكل والتوترات خاصة بين الزوجة وأهل الزوج (الام

والاخوات) فام الزوج لا تعجبها تصرفات الزوجة ولا يرضيها أي شيء، تحاول التدخل والتحكم وتسيير الامور حسب رأيها وإقتراحاتها وعلى الزوجة إحترام أوامرها وتطبيقها حرفياً، وإلا تعتبر الزوجة غير كفوءة وناقصة اخلاق ودين ولا تصلح ان تكون زوجة لإبنها.

4- تأثير المسؤؤل عن ميزانية الأسرة على العنف الممارس ضد الزوجة من قبل الزوج. جدول رقم (17): يمثل توزيع المبحوثات حسب المسؤؤل عن ميزانية الأسرة وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع	كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف المسؤؤل	
	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	18	5.55	1	16.67	3	50	9	27.78	5	الزوجة
100	60	10	6	6.67	4	46.67	28	36.67	22	الزوج
100	42	-	-	11.91	5	42.86	18	45.24	19	كلاهما
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83% من مجموع العينة، مقابل 5.83% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وعندما أدخلنا المسؤؤل عن ميزانية الأسرة كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

50% من فئة المبحوثات اللواتي يكن فيها مسؤولات عن ميزانية الأسرة يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 5.55% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

في حين 46.67% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن مسؤولين عن ميزانية الأسرة يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 6.67% منهن يتعرضن للعنف الجنسي.

وأخيراً 45.24% من فئة المبحوثات اللواتي يتشاركن مسؤولية ميزانية الأسرة يتعرضن للعنف النفسي، مقابل 11.91% منهن يتعرضن للعنف الجنسي.

جدول رقم (18): يمثل توزيع المبحوثات حسب المسؤول عن ميزانية الأسرة وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف المسؤول
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	18	11.11	2	50	9	27.78	5	5.55	2	الزوجة
100	60	6.67	4	35	21	36.67	22	18.33	13	الزوج
100	42	9.52	4	54.76	23	26.19	11	7.14	4	كلاهما
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، مقابل 8.33% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

وعندما أدخلنا المسؤول عن ميزانية الأسرة كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

50% من فئة المبحوثات اللواتي يكن مسؤولات عن ميزانية الأسرة يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 5.55% منهن يتعرضن للعنف يوميا.

في حين 36.67% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن مسؤولون عن ميزانية الأسرة يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع، مقابل 6.67% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

وأخيراً 54.76% من فئة المبحوثات اللواتي يتشاركان فيها مسؤولية ميزانية الأسرة مع أزواجهن يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 7.14% منهن يتعرضن للعنف مرة في اليوم.

جدول رقم (19): يمثل توزيع المبحوثات حسب المسؤول عن ميزانية الأسرة والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات.

المجموع		بلا سبب		تدخل الأهل		العلاقة الحميمة		الغيرة والشك		سبب اقتصادي		سبب العنف المسؤول
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	18	33.33	6	-	-	16.67	3	27.78	5	22.22	4	الزوجة
100	60	15	9	36.67	22	13.33	8	16.67	10	18.33	11	الزوج
100	42	9.52	4	26.19	11	16.67	7	26.19	11	21.43	9	كلاهما
100	120	15.83	19	27.5	33	15	18	21.67	26	20	24	المجموع

من خلال بيانات الجدول الإحصائية نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 27.5% من مجموع العينة، مقابل 15% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة.

وعندما أدخلنا المسؤول عن ميزانية الأسرة كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على السبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

33.33% من فئة المبحوثات اللواتي يكن فيها مسؤولات عن ميزانية الأسرة يتعرضن للعنف بلا سبب، مقابل 16.67% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة.

في حين 36.67% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن مسؤولون عن ميزانية الأسرة يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل، مقابل 13.33% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة.

وأخيراً 26.19% من فئة المبحوثات اللواتي يتشاركن مسؤولية ميزانية الأسرة مع أزواجهن يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك وايضا تدخل الأهل بنسبة 26.19%، مقابل 9.52% منهن يتعرضن للعنف بلا سبب.

من خلال التحليل السوسيولوجي نلاحظ أنه مهما تعددت الأسباب التي تؤدي للعنف، فالزوجة تكون فريسة هذا العنف سواء كانت مسؤولة عن ميزانية الأسرة أو لا. نلاحظ أن أكبر نسبة كانت لفئة الزوجات المسؤولات عن ميزانية الأسرة اللواتي يتعرضن للعنف بلا

سبب، وهذا طبيعي بسبب طبيعة الزوج الإتكالية التي تجعله يحس بالضعف والنقص، وأن مكانته قد اختفت فيحاول إعادتها بالسيطرة والتحكم والتدخل في كل الأمور.

أما حين يكون الزوج مسؤول عن ميزانية الأسرة فسبب العنف في المقام الأول يكون إقتصادي. وهذا بسبب كثرة المطالب والإحتياجات التي يقف الزوج أمامها عاجزا. كما نجد أحيانا إهمال الزوج الذي لا يهتم بزوجه وأولاده معنوياً وعاطفياً، أو تدخل الأهل وأيضاً بسبب العلاقة الحميمة التي تسبب عدة مشاكل بين الزوج وهذا راجع لعدم التوافق الجنسي بين الزوجين.

أما أغلب المبحوثات اللواتي يكن مسؤولات مع أزواجهن عن ميزانية الأسرة يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، وأيضاً تدخل الأهل.

استنتاج الفرضية الأولى:

في هذه الفرضية التي ناقشت العلاقة بين المستوى المعيشي للأسرة والعنف ضد الزوجة، تبين لنا أنه رغم إختلاف المستوى المعيشي للمبحوثات فأغلبهن يتعرضن لمختلف أشكال العنف وعلى فترات متقاربة ومستمرة.

فمن خلال دراستنا للمؤشرات الخاصة بالمستوى المعيشي والمؤشرات الخاصة بالعنف ضد الزوجة وجدنا:

مهما اختلف الدخل الأسري للزوجين فالسبب الأول والرئيسي للعنف أما سبب اقتصادي ويليهما الغيرة والشك. في حين كلما كان الدخل الأسري مرتفع كان سبب العنف الأول الغيرة والشك، العلاقة الحميمة، تدخل الأهل، وأحياناً عبارة بلا سبب.

أما عن شكل العنف الممارس فمهما اختلف الدخل الأسري للزوجين، فالعنف يمارس بمختلف أشكاله. والعنف النفسي يحتل المرتبة الأولى كما يمكن أن يتطور ليصبح عنف آخر (جسدي، جنسي).

أما عن عدد مرات العنف فمهما اختلف الدخل الأسري فالعنف يمارس على فترات متقاربة ومستمرة، في حدود مرة في الشهر. في حين ردة فعل المبحوثات الأولى الصمت والبكاء مهما اختلف الدخل الأسري.

أما عن تأثير المسؤول عن ميزانية الأسرة على العنف الممارس ضد الزوجة، وجدنا أنه مهما كان المسؤول عن ميزانية الأسرة فالزوجة هي الضحية الأولى للعنف الممارس ضدها مهما اختلف شكله، أو عدد مراته، أو السبب المؤدي إليه.

أما عن تأثير مهنة الزوج على العنف الممارس ضد الزوجة، فمهما اختلفت وظيفة الزوج فالعنف والإساءة جزء لا يتجزأ من سلوكياته وأفعاله. فالزوج يمارس العنف كأى شيء أو سلوك روتيني عادي موجود في الحياة اليومية، والسبب المؤدي للعنف دائماً السبب الإقتصادي المرتبة الأولى خاصة إذا كان الزوج بطل، أو منخفض الدخل يليها بلا سبب بعد الغيرة والشك والعلاقة الحميمة.

أما عن تأثير مهنة الزوجة على عدد مرات العنف وردة فعل المبحوثات وجدنا أنه مهما اختلفت الحالة المهنية للزوجة من عاملة حتى ماکثة بالمنزل، فأغلبهن يمارس ضدهن العنف باستمرار على فترات مستمرة ومتقاربة. كما اختلفت ردات فعل المبحوثات من واحدة

لأخرى، لكن أغلبهن ردة فعلهن الصمت والبكاء . في حين السبب وراء العنف حسب الماكثات بالبيت العامل الإقتصادي، أما العاملات الغيرة والشك تحتل المرتبة الأولى، كما نجد العلاقة الحميمة.

الفصل الثالث: تحليل الفرضية الثانية.

*كلما تقلص فارق السن بين الزوجين وزادت مدة الزواج كلما تراجعَت درجة ممارسة العنف ضد الزوجة من قبل الزوج.

و ندرس فيها:

- 1- تأثير سن المبحوثات على العنف الممارس ضدهن من قبل الأزواج.
- 2- تأثير فارق السن بين الزوجين على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.
- 3- تأثير طريقة الزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.
- 4- تأثير مدة الزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.

1- تأثير سن المبحوثات على العنف الممارس ضدهن من قبل الأزواج.
جدول رقم (20): يمثل توزيع المبحوثات حسب سنهن وردة فعلهن بعد ممارسة العنف ضدهن.

ردة فعلها		الصمت والبكاء		السب والشتم		مبادلة العنف بالعنف		ترك المنزل		ردة فعلها سن المبحوثة
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
48.72	19	20.51	8	2.56	1	28.20	11	39	31	21
64	32	22	11	4	2	10	5	50	42	32
52	13	20	5	16	4	12	3	25	53	43
50	3	33.33	2	16.67	1	-	-	6	54	فأكثر
55.83	67	21.67	26	6.67	8	15.83	19	120	100	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب والشتم بنسبة 21.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل بعد ممارسة العنف ضدهن من قبل أزواجهن بنسبة 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف بنسبة 6.67%.

وعندما أدخلنا سن المبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على ردة فعل المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

لقد حافظ الاتجاه العام على مساره، 48.72% من فئة المبحوثات اللواتي سنهن ما بين 31-21 سنة كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 2.56% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف. أما 64% من فئة المبحوثات اللواتي سنهن ما بين 32-42 سنة كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 4% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف.

في حين 52% من فئة المبحوثات اللواتي سنهن ما بين 43-53 سنة كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 12% منهن كان ردهن ترك المنزل. ثم 50% من فئة المبحوثات اللواتي سنهن ما بين 54 سنة فأكثر كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 33.33% منهن كان ردهن السب والشتم.

من خلال إحصائيات الجدول نلاحظ أنه مهما اختلف سن المبحوثات فأغلب رداً فعلهن الصمت والبكاء، وهذا طبيعي حسب ما ذكر سابقاً. إلا أنه كلما تقدم السن بالزوجة واكتسبت مكانة اجتماعية داخل أسرتها بسبب أولادها الذين كبروا، تبدأ بالتأثر ورد القليل مما تلقته من الزوج من إذلال وإهانة عن طريق رد الإهانة والمذلة بالمثل، لأن في اعتقادها أنها أصبحت في مركز قوة داخل الأسرة، فيقل تركها للمنزل بعد كل عنف لأنها تأقلمت وتعودت على العنف الممارس ضدها ووجدت له مكاناً للتعايش معه.

جدول رقم (21): يمثل توزيع المبحوثات حسب سنهن وعدد مرات العنف الممارس ضدهن.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف سن المبحوثات
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	39	10.26	4	43.59	17	28.20	11	17.95	7	31-21
100	50	2	1	46	23	36	18	10	8	42-32
100	25	12	3	48	12	24	6	12	4	53-43
100	4	50	2	-	-	50	2	-	-	54 سنة فأكثر
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خاانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا بنسبة 15.83% و أخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر مثلن 8.33% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا سن المبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضدهن تحصلنا على النتائج التالية:

حافظ الاتجاه العام على مساره، 43.59% من المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر سنهن ما بين 31-21 سنة، مقابل 10.26% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. ثم 46% من المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر سنهن ما بين 42-32 سنة، مقابل 2% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

في حين 48% من المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر سنهن ما بين 43-53 سنة، مقابل 12% منهن يتعرضن للعنف مرّة كل 3 اشهر. ثم أخيراً 50% من فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع سنهن 54 سنة فأكثر مقابل 16.67% منهن يتعرضن للعنف مرة في الشهر.

من خلال إحصائيات الجدول نلاحظ أنه مهما اختلف سن المبحوثات إلا أنهن يتعرضن للعنف بمختلف أشكاله خلال فترات متقاربة ومستمرة أحياناً. فالعنف أصبح واقع معاش يظهر من خلال سلوكيات ومعاملات الأزواج، الذين اكتسبوا هذا السلوك المدمر واللاسوي بطريقة غير مباشرة، بسبب التراكمات والأزمات التي تخطب فيها المجتمع الجزائري من عشيرة سوداء إلى وقتنا الحالي. فالأزواج لا يتقبلوا لا بنصائح زوجاتهم أو اقرب الاشخاص اليهم من اصدقاء اقارب، مختصيين، ولا حتى مساعدة زوجاتهم في تسيير شؤون البيت، حتى لو كان ذلك ظاهرياً إلا أن نزعتهم الذكورية والتمسطة تظهر على شكل عنف من حين إلى آخر.

2- تأثير فارق السن بين الزوجين على العنف الممارس ضد الزوجة من قبل الزوج.

جدول رقم (22): يمثل توزيع المبحوثات حسب فارق السن بين الزوجين وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف فارق السن
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	39	2.56	1	41.03	16	41.03	16	15.39	6	5 سنوات فأقل
100	54	11.11	6	40.74	22	29.63	16	18.52	10	6-10
100	18	11.11	2	50	9	22.22	4	16.67	3	11-15
100	9	11.11	1	66.67	6	22.22	2	-	-	16 سنة فأكثر
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام للجدول يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يمارس

ضدهن العنف يوميا بنسبة 15.83%، أما أخيراً فئة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف مرة كل 3 اشهر مثلن 8.33%.

وعندما أدخلنا فارق السن بين الزوجين كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

41.03% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 5 سنوات فأقل يتعرضن للعنف مرة في الاسبوع ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 2.56% منهن يتعرضن للعنف م.رة كل 3 اشهر.

أما 40.74% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن ما بين 6-10 سنوات يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 11.11% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

أما 50% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن ما بين 11-15 سنة يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 11.11% منهن يتعرضن للعنف مرقكل 3 اشهر. في حين 66.67% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 16 سنة فأكثر يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 11.11% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

من خلال القراءة السوسولوجية تبين أنه كلما قل فارق السن بين الزوجين اقل من 15 سنة كلما تعرضت المبحوثات للعنف بوتيرة متقاربة ومستمرة، وهذا راجع للصراع والتصادم بين الزوجين من حيث الأفكار والمعتقدات ودرجة الوازع الديني، مما يجعل الزوجين في حالة حيرة خاصة إذا كان العناد يسيطر على الزوجين مما يجعل الأسرة في حالة تضارب وعدم إستقرار.

في حين كلما زاد فارق السن بين الزوجين أكثر من 15 سنة كلما قلت عدد الممارسات العنيفة بين الزوجين، وهذا راجع لبحث كلا الزوجين عن الهدوء والإستقرار داخل الأسرة والابتعاد عن كل المؤثرات التي تخلق الخلاف والشقاق بين أفراد الأسرة. فالنضج العقلي والفكري يساهمان في الحفاظ على سلامة الأسرة.

جدول رقم (23): يمثل توزيع المبحوثات حسب فارق السن بين الزوجين وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن.

المجموع		ترك المنزل		مبادلة العنف بالعنف		السب والشتم		الصمت والبكاء		ردة فعل المبحوثات
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	39	10.26	4	12.82	5	20.51	8	56.41	22	فارق السن
100	54	20.37	11	3.70	2	25.93	14	50	27	5 سنوات فأقل
100	18	22.22	4	5.56	1	22.22	4	50	9	10-6
100	9	-	-	-	-	-	-	100	9	15-11
100	9	-	-	-	-	-	-	100	9	16 سنة فأكثر
100	120	15.83	19	6.67	8	21.67	26	55.83	67	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب والشتم بنسبة 21.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل بنسبة 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف بنسبة 6.67%.
وعندما أدخلنا فارق السن بين الزوجين كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على ردة فعل المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

56.41% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 5 سنوات فأقل كان رد فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 10.26% منهن كان ردهن ترك المنزل. أما 50% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن ما بين 6-10 سنة كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 3.70% منهن كان ردهن مبادلة العنف.
أما 50% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن ما بين 11-15 سنة كان رد فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 5.56% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف.

في حين 100% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 16 سنة فأكثر كان ردهن الصمت والبكاء.

حسب إحصائيات الجدول أغلب المبحوثات كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء مهما كان فارق السن بين الزوجين، في حين كلما قل فارق السن عن 15 سنة كلما تعددت رداً

فعل المبحوثات لأنه يكون الزوجان في كامل قوتهم وشبابهم وطاقتهم الجسدية والعضلية، لكن دون نضج عقلي وعاطفي ونفسي وجنسي تام. أما كلما زاد فارق السن بين الزوجين أكثر من 15 سنة كلما زاد النضج العقلي والفكري للزوجين بحثا عن الإستقرار والسكينة الأسرية.

جدول رقم (24): يمثل توزيع المبحوثات حسب فارق السن بين الزوجين والتعرض للخيانة الزوجية من قبل الزوج.

المجموع		لا		نعم		التعرض للخيانة فارق السن
%	ك	%	ك	%	ك	
100	39	46.15	18	53.85	21	5 سنوات فأقل
100	54	57.41	31	42.59	23	6-10
100	18	83.33	15	16.67	3	11-15
100	9	88.89	8	11.11	1	16 سنة فأكثر
100	120	60	72	40	48	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي لم يتعرضن للخيانة الزوجية بنسبة 60%، يليها فئة المبحوثات اللواتي تعرضن للخيانة الزوجية بنسبة 40%.

وعندما أدخلنا فارق السن بين الزوجين كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على تعرض المبحوثات للخيانة الزوجية أو لا تحصلنا على النتائج التالية:

53.85% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 5 سنوات فأقل تعرضن للخيانة الزوجية، مقابل 46.15% منهن لم يتعرضن للخيانة. أما 57.41% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن ما بين 6-10 سنوات لم يتعرضن للخيانة الزوجية، مقابل 42.59% منهن تعرضن للخيانة الزوجية. ثم 83.33% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن ما بين 11-15 سنة لم يتعرضن للخيانة الزوجية، مقابل 16.67% منهن تعرضن للخيانة الزوجية.

وأخيراً 88.89% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 16 سنة فأكثر لم يتعرضن للخيانة الزوجية، مقابل 11.11% منهن تعرضن للخيانة الزوجية. جدول رقم (25): يمثل توزيع المبحوثات حسب فارق السن بين الزوجين وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسى		شكل العنف	
										فارق السن	
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	39	2.56	1	12.82	5	46.15	18	38.46	15	5 سنوات فأقل	
100	54	9.26	5	11.11	6	48.15	26	31.48	17	10-6	
100	18	1.56	1	5.56	1	16.67	9	38.89	7	15-11	
100	9	-	-	-	-	22.22	2	77.78	7	16 سنة فأكثر	
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع	

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسى بنسبة 38.33%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسى بنسبة 10%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف بنسبة 5.83%. وعندما أدخلنا فارق السن بين الزوجين كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

46.15% من المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 5 سنوات فأقل يمارس ضدهن العنف الجسدي، مقابل 2.56% منهن يمارس ضدهن كل أشكال العنف. أما 48.15% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 6-10 سنوات يمارس ضدهن العنف الجسدي، مقابل 9.26% منهن يمارس ضدهن جميع أشكال العنف. أما فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 11-15 سنة يمارس ضدهن العنف النفسى مثلن 38.89%، مقابل 1.56% يمارس ضدهن العنف جميع أشكاله. في حين 77.78% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 16 سنة

فأكثر يمارس ضدهن العنف النفسي، مقابل 22.22% منهن يمارس ضدهن العنف الجسدي.

من خلال القراءة السوسولوجية للجدول نلاحظ أن العنف النفسي والجسدي يمارس على نطاق واسع وذلك مهما اختلف فارق السن بين الزوجين.

لكن ما يمكن ملاحظته أن الأزواج الذين لا يوجد فارق سن بينهم وبين زوجاتهم يمارسون العنف النفسي بالدرجة الأولى ليتطور فيما بعد إلى عنف جنسي، وهذا الأمر وارد خاصة إذا كان الزوجان متزوجان حديثاً، فأي خلاف بينهما يبدأ بعنف نفسي لينتهي على شكل عنف جنسي، وأحياناً يعتبر وسيلة لإرضاء ومصالحة الزوجة.

بينما كلما زاد فارق السن أكثر من سنة تتعدد أشكال العنف الممارس بمختلف أشكاله، وهذا راجع لطبيعة الأزواج الذين يكونون في كامل نشاطهم الجسدي والعضلي والجنسي والصحي...الخ.

في حين كلما زاد فارق السن عن 15 سنة ينحصر العنف على العنف النفسي بشدة، ويليه العنف الجسدي وهذا لإثبات السيطرة والهيمنة بسبب الضعف الجسدي والصحي وحتى الجنسي للأزواج، بسبب التقدم في السن أو التعرض لشكل من أشكال الأمراض المزمنة كالسكر، ضغط الدم والضعف الجنسي....الخ

وعند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q=0.5$

جدول رقم (26): يمثل توزيع المبحوثات حسب فارق السن بين الزوجين وعدد مرات العلاقة الحميمة.

المجموع		نادرا		لا توجد علاقة		مرة في الشهر		مرة في 15 يوم		مرة في الأسبوع		عدة مرات في اليوم		يومية		عدد مرات العلاقة الحميمة فارق السن
100	39	2.56	1	10.26	4	12.82	5	5.13	2	46.15	18	7.69	3	15.39	6	5 سنوات فأقل
100	54	3.70	2	5.56	3	11.11	6	5.56	3	50	27	3.70	2	20.37	11	10-6
100	18	11.11	2	-	-	11.11	2	5.56	1	33.33	6	5.56	1	33.33	6	15-11
100	9	33.33	3	11.11	1	11.11	1	11.11	1	22.22	2	-	-	11.11	1	16 سنة فأكثر
100	120	6.67	8	6.67	8	11.67	14	5.83	7	44.17	53	5	6	20	24	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الأسبوع بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة يوميا بنسبة 20%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الشهر بنسبة 11.67%.

في حين فئة المبحوثات اللواتي لا يمارسن العلاقة الحميمة مع أزواجهن مثلن 6.67%، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة نادرا، أما فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة كل 15 يوم مثلن 5.83، وأخيراً 5% من مجموع العينة لفئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة عدة مرات في اليوم.

وعندما أدخلنا فارق السن بين الزوجين لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات ممارسة العلاقة الحميمة تحصلنا على النتائج التالية :

46.15% من فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الاسبوع فارق السن بينهن وبين أزواجهن 5 سنوات فأقل، مقابل 2.56% منهن يمارسن العلاقة الحميمة نادرا.

أما 50% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 6-10 سنوات يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الأسبوع، مقابل 3.70% منهن يمارسن العلاقة الحميمة نادرا، ونفس النسبة للزوج الذين يمارسون العلاقة الحميمة عدة مرات في اليوم. أما 33.33% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 11-15 سنة يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الأسبوع وايضا نفس النسبة للذين يمارسونها يوميا، مقابل 5.56% منهن يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الاسبوع، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة عدة مرات في اليوم.

في حين 33.33% من فئة المبحوثات اللواتي فارق السن بينهن وبين أزواجهن 16 سنة فأكثر يمارسن العلاقة الحميمة نادرا، ، مقابل نفس النسبة 11.11% لكل من فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة يوميا، وفئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة كل 15 يوم. وفئة المبحوثات يمارسن العلاقة الحميمة نادرا.

3-تأثير طريقة الزواج على العنف الممارس ضد الزوجة من قبل الزوج.
جدول رقم (27): يمثل توزيع المبحوثات حسب طريقة الزواج وشكل العنف الممارس
ضدهن.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف طريقة الزواج
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	54	5.45	3	7.41	4	42.59	23	43.64	24	الحب
100	38	10.81	4	13.16	5	44.74	17	32.43	12	الأهل
100	28	-	-	10.71	3	53.57	15	35.71	10	تقليدي
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بنسبة 10%. في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف مثلن 5.83% من مجموع العينة وعندما أدخلنا طريقة الزواج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

حافظ الاتجاه العام للجدول على مساره، 43.64% من فئة المبحوثات اللواتي تزوجن عن حب يتعرضن للعنف النفسي، مقابل 5.56% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. أما 44.74% من فئة المبحوثات اللواتي تزوجن عن طريق الأهل يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 10.53% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. وأخيراً 53.71% من فئة المبحوثات اللواتي تزوجن زواج تقليدي يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 10.71% منهن يتعرضن للعنف الجنسي.

ما يمكن ملاحظته من خلال القراءة السوسيوولوجية أن العنف يمارس بمختلف أشكاله مهما اختلفت طريقة الزواج.

فالعنف النفسي يتصدر المرتبة الأولى، فهو يشكل خطورة على صحة المبحوثات النفسية والصحية مما يجعل الزوجة في حالة اضطراب، مما ينعكس على تعاملها مع أسرتها وأولادها، وخصوصاً القيام بواجباتها المختلفة حيث يصبح مردودها اقل بسبب الإذلال

والإحتقار الذي تتلقاه من قبل الزوج، خاصة نعتها بألفاظ ومفردات مشينة تحطم كرامتها وأدميتها كإنسانة.

لكن أحياناً يتطور العنف النفسي إلى شكل اخر من العنف يمكن ان يكون جسدي او جنسي او تجتمع كل الاشكال لتمارس بكل وحشية على المرأة بلا رحمة ولا شفقة.

جدول رقم (28): يمثل توزيع المبحوثات حسب طريقة الزواج وعدد مرات العنف الممارس ضدهن.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف طريقة الزواج
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	54	9.26	5	51.85	28	31.48	17	7.41	4	الحب
100	38	2.63	1	44.74	17	26.32	10	26.32	10	الأهل
100	28	14.29	4	28.57	8	39.29	11	17.86	5	تقليدي
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام للجدول يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.67%. ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا بنسبة 15.83%. من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا طريقة الزواج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

51.85% من فئة المبحوثات اللواتي تزوجن عن حب يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 7.41% منهن يتعرضن للعنف يوميا. أما 44.74% من فئة المبحوثات اللواتي تزوجن عن طريق الأهل يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 2.63% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

وأخيراً 39.29% من فئة المبحوثات اللواتي تزوجن زواج تقليدي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع، مقابل 14.29% منهن يتعرضن للعنف مرة في اليوم.

من خلال التحليل السوسولوجي نجد أنه مهما اختلفت طريقة الزواج عند المبحوثات فالعنف يمارس ضدهن بوتيرة متقاربة ومستمرة.

فالمبحوثات اللواتي تربطهم علاقة حب بأزواجهم قبل الزواج يمارس ضدهن العنف مرة في الأسبوع أو مرة في الشهر، وهذا راجع لطبيعة الزوج الذي يحب إثبات سيطرته وهيمنته داخل الأسرة لإخضاع الزوجة. كما نجد ظهور خلافات متكررة بينهما مما يدفع الزوج لعدم السيطرة على نفسه، فيمارس العنف من حين لآخر للتحكم في زمام الأمور.

أما بعض الأزواج يمارسون العنف مرة كل شهر وهذا للحصول على الراتب الشهري للزوجة خاصة إذا كان عاطل عن العمل، فهناك بعض الزوجات يتقبلن العنف ويجدن تماطل الأزواج بعدم تعنيفهن هو دليل انخفاض درجة حبهم لهن.

أما المبحوثات اللواتي تربطهم علاقة قرابة بأزواجهم يمارس ضدهن العنف مرة في الأسبوع، وأحياناً يومياً فهذا راجع للوضع المعيشي الذي تعيشه الأسرة، وأحياناً لعدم تقبل كل من الزوج والزوجة للعلاقة الزوجية التي فرضت عليهم بسبب الأهل، أو طبيعة الزوج المرضية التي تم إخفاءها من قبل أهل الزوج مما يجعل الزوجة أسيرة علاقة زوجية مريضة لا تستطيع التخلص منها بسبب القرابة، مما يتيح للزوج ممارسة العنف بكل إرتياحية خاصة إذا كان هذا العنف نفسي أو جنسي مما يصعب رؤيته أو إثباته أو البوح به.

أما المبحوثات اللواتي لا تربطهن أي علاقة حب أو قرابة مع أزواجهن لم يسلمن أيضاً من عدد الممارسات العنيفة على فترات متقاربة ومستمرة، وهذا راجع لما تعانيه الأسرة من ضغوطات أو خلافات بسبب طبيعة الزوج أو العجز المادي الذي تعانيه الأسرة مما يجعل ظروف العيش والتعايش داخل الأسرة جد صعب، فالعنف يمارس بالدرجة الأولى لفرض الهيمنة الذكورية والسيطرة داخل الأسرة.

جدول رقم (29): يمثل توزيع المبحوثات حسب طريقة الزواج والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات.

المجموع	بلا سبب		تدخل الأهل		العلاقة الحميمة		الغيرة والشك		سبب اقتصادي		سبب العنف طريقة الزواج	
	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	54	14.81	8	16.67	9	16.67	9	33.33	18	18.52	10	الحب
100	38	23.68	9	31.58	12	10.53	4	10.53	4	23.68	9	الأهل
100	28	7.14	2	42.86	12	17.86	5	14.29	4	17.86	5	تقليدي
100	120	15.83	19	27.5	33	15	18	21.67	26	20	24	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 27.5%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك بنسبة 21.67%. يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي بنسبة 20%.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلا سبب مثلن 15.83% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا طريقة الزواج كعامل مستقل لمعرفة تأثيره على السبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

33.33% من فئة المبحوثات اللواتي تزوجن عن حب يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، مقابل 14.81% منهن يتعرضن للعنف بلا سبب مبين.

في حين 31.58% من فئة المبحوثات اللواتي تزوجن زواج عن طريق الأهل يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل، مقابل 10.53% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة. وأخيراً 42.86% من فئة المبحوثات اللواتي تزوجن زواج تقليدي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل، مقابل 7.14% منهن يتعرضن للعنف بلا سبب.

من خلال التحليل السوسيولوجي وجدنا أن الغيرة والشك وأيضاً العلاقة الحميمة وخاصة تدخل الأهل من أهم الأسباب المؤدية للعنف بعد السبب الإقتصادي.

فالمبحوثات اللواتي تربطهم علاقة حب مع أزواجهم يعانون من العنف بسبب الغيرة والشك وهذا راجع لبعض الأزواج الذين لا يتقبلوا عمل زوجاتهم مع مرور الوقت، خاصة في بعض المجالات مما يفرض أحياناً على الزوجة التأخر أو المناوبة أو السفر أو بسبب المظهر الخارجي أحياناً (اللباس والتبرج).

و أحياناً نجد عبارة بلا سبب لدى المبحوثات اللواتي صرحن أن هذا راجع لطبيعة الزوج في حد ذاته الذي يتحسس أو يغضب لأتفه الأسباب مما يصب جم غضبه على زوجته وأحياناً على الأولاد. أما المبحوثات اللواتي تربطهم علاقة قرابة مع أزواجهم تعددت أيضاً الأسباب ومن أهمها: إهمال الزوج لزوجته وأولاده خاصة إذا كان يقيم مع أهله وغير كفاء ومؤهل لبناء أسرة. فالضعف الذي يعيشه وعجزه عن إثبات مسؤوليته وتحمل أعباء الأسرة يجعله يتهرب من المسؤولية والواجبات الأسرية.

كما نجد تدخل الأهل من الأسباب المحفزة للعنف، فبعض الأمهات لا يتقبلن شكوى الزوجة عن ابنها وإخبارها بعجزه وعدم الإهتمام بأسرته مما يجعل اللوم يقع عليها وتحميلها المسؤولية كاملة وإن إهمال الزوج هي السبب فيه.

كما ان هناك بعض الحموات يتدخلن في كل كبيرة وصغيرة وأحياناً يخلقن مشاكل وعقبات لتحطيم العلاقة بين الزوجة والزوج.

أما المبحوثات اللواتي لا تربطهم لا علاقة حب أو قرابة مع الزوج هن أيضاً اختلفت الأسباب من واحد إلى الأخر، فنجد في مقدمتها السبب الإقتصادي، وأيضاً مشاكل العلاقة الحميمة كعدم التوافق والإنسجام الجنسي.

و أيضاً الغيرة والشك خاصة إذا كانت الزوجة أعلى من الزوج من حيث المكانة الإجتماعية أو التعليمية أو الإقتصادية....الخ.

4- تأثير مدة الزواج على العنف الممارس ضد الزوجة من قبل الزوج.
جدول رقم(30): يمثل توزيع المبحوثات حسب مدة الزواج وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		جميع الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف مدة الزواج
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	69	4.34	3	10.15	7	43.48	30	42.03	29	10سنوات فأقل
100	36	2.78	1	11.11	4	50	18	36.11	13	11-20 سنة
100	9	33.33	3	11.11	1	44.44	4	11.11	1	21-30 سنة
100	6	-	-	-	-	50	3	50	3	31 سنة فأكثر
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33% ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي بنسبة 10%، في حين نسبة 5.83% فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وعندما أدخلنا مدة الزواج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

43.48% من المبحوثات اللواتي يمارسن ضدهن العنف الجسدي مدة زواجهن 10سنوات فأقل، مقابل 4.34% منهن يمارس ضدهن جميع أشكال العنف. أما 50% من فئة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف الجسدي مدة زواجهن تتراوح بين 11-20 سنة، مقابل 2.78% منهن يمارس ضدهن جميع أشكال العنف. يليها 44.44% من فئة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف الجسدي مدة زواجهن تتراوح بين 21-30 سنة، مقابل 11.11% منهن يمارس ضدهن العنف الجنسي، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف النفسي.

اخيرا 50% من فئة المبحوثات اللواتي يمارسن ضدهن العنف النفسي مدة زواجهن تتراوح من 31 سنة فأكثر، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يمارسن ضدهن العنف الجسدي.

من خلال إحصائيات الجدول إتضح أنه كلما قلت مدة سنوات الزواج، كلما اختلفت وتنوعت أشكال العنف الممارس ضد المبحوثات. في حين كلما زادت مدة الزواج عن 25 سنة كلما قلت ممارسة الأزواج لمختلف أشكال العنف لينحصر في العنف النفسي فقطوا حيانا يتطور ليصل لدرجة العنف الجسدي بسبب تمادي الزوج.

وما خلصنا إليه هو أن فئة المبحوثات اللواتي يمارسن ضدهن العنف النفسي أو الجسدي أو معا تتراوح مدة زواجهن ما بين 15-25 سنة وهذا راجع لطبيعة الأزواج العنيفة وقلقهم وتوترهم لأتفه الأسباب خصوصا أنهم لم يتكيفوا بعد مع العلاقة الزوجية وما تحمله من أعباء وما تحمله من مسؤوليات. فهناك بعض الأزواج يصعب عليهم التأقلم مع المسؤوليات الجديدة من زوجة وأطفال بعدما كان مسؤول عن نفسه فقط، فيستعملون القوة العضلية والجسدية لسد ثغرة ضعفهم وعجزهم المادي

جدول رقم (31): يمثل توزيع المبحوثات حسب مدة الزواج وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن.

ردة الفعل		الصمت والبكاء		السب والشتيم		مبادلة العنف		ترك المنزل		المجموع
ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	%
37	53.62	16	23.19	1	1.45	15	21.74	69	100	10 سنوات فأقل
23	63.89	5	13.89	5	13.89	3	8.33	36	100	10-20 سنة
4	44.44	3	33.33	1	11.11	1	11.11	9	100	21-30 سنة
3	50	2	33.33	1	16.67	-	-	6	100	31 سنة فأكثر
67	55.83	26	21.67	8	6.67	19	15.83	120	100	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب والشتيم بنسبة 21.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل بعد ممارسة العنف ضدهن من قبل أزواجهن بنسبة 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف بنسبة 6.67%.

وعندما أدخلنا مدة الزواج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على ردة فعل المبحوثات بعد التعرض للعنف تحصلنا على النتائج التالية:

53.62% من فئة المبحوثات اللواتي مدة زواجهن 10 سنوات فأقل كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 1.45% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف. أما 63.89% من فئة المبحوثات اللواتي مدة زواجهن ما بين 11-20 سنة كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 8.33% منهن كان ردهن ترك المنزل. ثم 44.44% من فئة المبحوثات اللواتي مدة زواجهن ما بين 21-30 سنة كان ردهن الصمت والبكاء مقابل 11.11% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف وبنفس النسبة ترك المنزل.

أما 50% من فئة المبحوثات اللواتي مدة زواجهن 31 سنة فأكثر كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 16.67% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف.

من خلال إحصائيات الجدول تبين أن أغلب المبحوثات مهما اختلفت مدة زواجهن فردة فعلهن كانت الصمت والبكاء، هذا راجع بالدرجة الأولى لطبيعتهن المسالمة والضعيفة

وخاصة تنشئنهن وخلفيتهن الإجتماعية والثقافية، أما أحياناً أخرى خوفاً من ردة فعل الزوج القاسية والغير السوية والغير المتزنة.

في حين كلما قلت مدة الزواج تعددت رداً فعل المبحوثات بسبب حماستهن ونقص النضج الفكري والعقلي لديهن، وكرههن للوضع المسمي الذي يعيشونه. فيما يفضلن الأخريات ترك المنزل لحماية أنفسهن أو لتخويف وتهديد الزوج للكف والحد من هذه الممارسات السيئة.

كما أنه كلما زادت مدة الزواج كلما حافظت الزوجة على بيتها، فيقل تركها للبيت في حالة العنف وهذا راجع لتأقلمها مع العنف والتعايش معه بصورة طبيعية.

جدول رقم (32): يمثل توزيع المبحوثات حسب مدة الزواج وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف مدة الزواج
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	69	7.25	5	46.38	32	36.23	25	10.15	7	10 سنوات فأقل
100	36	5.56	2	41.67	15	25	9	27.78	10	11-20 سنة
100	9	33.33	3	33.33	3	11.11	1	22.22	2	21-30 سنة
100	6	-	-	50	3	50	3	-	-	31 سنة فأكثر
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خاانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا بنسبة 15.83%

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر مثلن 8.33% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا مدة زواج المبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

لقد حافظ الاتجاه العام على مساره، 46.38% من فئة المبحوثات اللواتي مدة زواجهن 10 سنوات فأقل يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 7.25% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

أما 41.67% من فئة المبحوثات اللواتي مدة زواجهن ما بين 11-20 سنة يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 5.56% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. أما 33.33% من فئة المبحوثات اللواتي مدة زواجهن ما بين 21-30 سنة يتعرضن للعنف مرة في الشهر، ونفس النسبة اللواتي يمارسن ضدهن العنف مرة كل 3 أشهر، مقابل 11.11% منهن يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع. ثم أخيراً 50% من فئة المبحوثات اللواتي مدة زواجهن 31 سنة فأكثر يتعرضن للعنف مرة في الشهر، ونفس النسبة اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع.

من خلال إحصائيات الجدول تبين أنه كلما زادت مدة الزواج قلت عدد مرات العنف الممارس إلى فترات متباعدة لتصل إلى مرة كل 3 أشهر.

في حين كلما قلت مدة الزواج كلما زادت عدد الممارسات العنيفة على فترات متقاربة ومستمرة لتصل إلى درجة يومية ومرة في الأسبوع. وهذا راجع للوضع الجديد الذي يعيشه الأزواج الجدد للصراع حول الحفاظ على أسرهم، كتلبية الحاجيات والتمتطلبات المختلفة، فأبي عجز مادي أو معنوي يقابله عنف بمختلف أشكاله.

فعدم التكيف والانسجام للحفاظ على استقرار الأسرة يؤدي إلى ممارسات عنيفة من قبل الأزواج لحل مختلف المشكلات الأسرية التي تواجههم ويصعب عليهم حلها أو حتى أخذ الرأي والمشورة.

استنتاج الفرضية الثانية:

نستنتج من خلال تحليلنا للمعطيات الميدانية والمتعلقة بالفرضية الثانية التي نناقش فيها تأثير فارق السن ومدة الزواج بين الزوجين على العنف الممارس ضد الزوجة أن: أغلب المبحوثات مهما كانت مدة زواجهن يتعرضن لمختلف أشكال العنف. وما لاحظناه أنه كلما زادت مدة الزواج والعشرة بين الزوجين كلما قلت الممارسات العنيفة من قبل الزوج، لتقتصر على العنف النفسي فقط.

كما أنه كلما زادت مدة الزواج كلما كانت ردة فعل الزوجة السب والشتم، وهذا بسبب حصولها على القوة والسلطة من قبل أولادها، وقدرتها على معرفة نقاط القوة والضعف داخل الأسرة وكيف تسير أمورها الأسرية.

أما عن عدد مرات العنف الممارس ضدهن، فكلما قلت مدة الزواج زادت وتيرة العنف، في حين كلما زادت مدة الزواج قلت وتيرة العنف. وهذا بسبب التقدم في السن، وتغير الأوضاع الصحية والنفسية للزوجين.

أما عن تأثير طريقة الزواج فوجدنا أنه مهما اختلفت طريقة الزواج فالعنف يمارس بمختلف أشكاله. والعنف النفسي يتصدر الصدارة، كما أنه يمارس بوتيرة مستمرة ومتساوية. أما عن سبب العنف فالمتزوجون عن حب يمارسون العنف بسبب الغيرة والشك بالدرجة الأولى. أما المتزوجات بأحد الأقارب فسبب العنف الأول سبب اقتصادي، أو أحياناً وجود عبارة بلا سبب. وأخيراً المتزوجات بأزواج لا تربطهم أي صلة قرابة فسبب العنف الأول أما اقتصادي أو العلاقة الحميمة أو تدخل الأهل.

أما عن تأثير سن المبحوثات فمهما اختلف سن المبحوثات فاغلبهن كانت ردتهم بعد العنف الصمت والبكاء. أما عن عدد مرات العنف فانه يمارس بوتيرة متقاربة ومستمرة تقدر ب: مرة في الأسبوع إلى مرة في الشهر.

أما عن تأثير فارق السن بين الزوجين وجدنا أنه: كلما قل فارق السن بين الزوجين كلما زادت الممارسات العنيفة للزوج، في حين كلما زاد فارق السن بين الزوجين كلما قلت الممارسات العنيفة من قبل الزوج.

أما عن ردة فعل المبحوثات فإغلبهن مهما اختلف فارق السن بين الزوجين فردة فعل الزوجات الأولى الصمت والبكاء. كما كلما قل فارق السن بين الزوجين كلما زاد احتمال تعرض الزوجات للخيانة الزوجية والعكس صحيح.

وأخيراً مهما اختلف فارق السن بين الزوجين فجميعهن يتعرضن للعنف بمختلف أشكاله. أما عن عدد مرات العلاقة الحميمة بين الزوجين وجدنا أنه مهما كان فارق السن بين الزوجين فالعلاقة الحميمة تمارس في حجمها المعقول أي مرة في الأسبوع. كما يمكن أن تزيد أو تقل حسب القوة الجنسية والنفسية والصحية لكلا الزوجين.

الفصل الرابع: تحليل الفرضية الثالثة.

*تعاطي الزوج للسجائر أو الكحول أو المخدرات يؤدي لممارسة العنف ضد الزوجة من قبل الزوج.

و ندرس فيها:

1-تأثير تعاطي الأزواج السجائر / الكحول / المخدرات على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.

2- تأثير المادة المتعاطة على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.

3- تأثير الحالة الصحية للأزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات.

1- تأثير تعاطي الأزواج السجائر/ الكحول / المخدرات على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.

جدول رقم (33): يمثل توزيع المبحوثات حسب تعاطي الأزواج وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف تعاطي الأزواج
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	54	5.56	3	5.56	3	44.44	24	44.44	24	سجائر
100	5	-	-	20	1	40	2	40	2	كحول
100	5	20	1	20	1	60	3	-	-	مخدرات
100	15	6.67	1	-	-	60	9	33.33	5	كل الانواع
100	41	4.88	2	17.07	7	41.46	17	36.58	15	لا شيء
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

• كل الأنواع: المزج بين المواد المتعاطة.

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي بنسبة 10%. وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف بنسبة 5.83%. وعندما أدخلنا تعاطي الزوج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد الزوجة تحصلنا على النتائج التالية:

44.44% من المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن السجائر يتعرضن للعنف النفسي وبنفس النسبة للعنف الجسدي، مقابل 5.56% منهن يتعرضن للعنف الجنسي وايضا بنفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن الكحول يمارسون ضدهن العنف النفسي وايضا الجسدي بنفسالنسبة 40%، مقابل نسبة 20% يتعرضن للعنف الجنسي. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن المخدرات يمارسون ضدهن العنف الجسدي بنسبة 60%، مقابل نسبة 20% موزعة على كلا من فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي، وفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف.

أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن كل الانواع يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 60 %، مقابل 6.67% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي لا يتعاطى أزواجهن أي شيء يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 41.46 %، مقابل 4.88% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. ما يمكن ملاحظته أن العنف يمارس بمختلف أشكاله من قبل الأزواج سواء كانوا يتعاطون (الكحول، المخدرات، السجائر) أو لا يتعاطون.

إلا أنه لفت انتباهي خلال القراءة السوسولوجية أن المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي والجسدي وأزواجهن لا يتعاطون أي شيء، أو يتعاطون السجائر يمارسون العنف كردة فعل عادية وهذا راجع للضغوطات التي يعانون منها بسبب الوضع المعيشي، الوضع الإجتماعي.... الخ.

أما المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن الكحول أو المخدرات صرحن أن أزواجهن يمارسون العنف مباشرة دون أي حوار أو مقدمات، وهذا بسبب حالتهم المتوترة والغير المتزنة، وأحياناً التعاطي يكون مباشرة بعد ممارسة العنف أما داخل البيت للذين يتعاطون الحشيش، أو ترك البيت لشرب الكحول والتعاطي لأن ذلك يشعره بالسكينة والراحة التي لم يجدها في بيته حسب إعتقاده. كما يمكن أن تتعرض الزوجة للعنف الجنسي عند عودة الزوج.

أما الأزواج الذين يتعاطون جميع المواد المخدرة معا من سجائر، كحول، مخدرات يمارسون العنف النفسي والجسدي فقط. كما أن بعض المبحوثات صرحن أن أزواجهن لا يعدن إلى البيت، وحتى لو عادوا يذهبوا للنوم مباشرة.

وعند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q=0.37$

جدول رقم (34): يمثل توزيع المبحوثات حسب تعاطي الأزواج والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات.

المجموع	بلا سبب		تدخل الأهل		العلاقة الحميمة		الغيرة والشك		سبب اقتصادي		سبب العنف تعاطي الأزواج	
	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	54	24.07	13	16.67	15	11.11	6	18.52	10	18.52	10	سجائر
100	5	-	-	40	2	40	2	20	1	-	-	كحول
100	5	20	1	-	-	20	1	20	1	40	2	مخدرات
100	15	6.67	1	26.67	4	13.33	2	26.67	4	26.67	4	كل الأنواع
100	41	9.76	4	29.27	12	17.07	7	24.40	10	19.51	8	لا شيء
100	120	15.83	19	27.5	33	15	18	21.67	26	20	24	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 27.5%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك بنسبة 21.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي مثلن بنسبة 20%. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلاسبب مثلن بنسبة 15.83%. وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة بنسبة 15%.

وعندما أدخلنا تعاطي الأزواج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على سبب العنف ضد المبحوثات، تحصلنا على النتائج التالية:

27.78% من فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن السجائر يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل، مقابل نسبة 11.11% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن الكحول يمارس ضدهن العنف بسبب العلاقة الحميمة، وبسبب تدخل الأهل بنسبة 40% موزعة على كلا الفئتين، مقابل 20% يمارس ضدهن العنف بسبب الغيرة والشك.

أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن المخدرات يمارس ضدهن العنف لسبب اقتصادي بنسبة 40%، مقابل نسبة 20% موزعة على التوالي كل من فئة المبحوثات اللواتي

يتعرض للعنف بسبب الغيرة والشك، وفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة، وفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلا سبب.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن كل الانواع معا يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، وبسبب تدخل الأهل، ولأسباب اقتصادية بنسبة متساوية قدرت ب: 26.67%.

مقابل 6.67% منهن يتعرضن للعنف بلا سبب.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي لا يتعاطى أزواجهن أي شيء يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 29.27%، مقابل 9.76% منهن يتعرضن للعنف بلا سبب يذكر.

تعتبر الأسرة المأوى الدافئ والملجأ الآمن للزوجة، خاصة إذا كانت تتوقع التعاون والتقدير والتفهم من قبل الزوج عن طريق العطاء والإحترام المتبادل.

فمن خلال القراءة السوسولوجية لفت انتباهي أن الأزواج الذين يتعاطون السجائر والذين لا يتعاطون أي شيء يمارسون العنف بوتيرة تقريبا يوميا، وهذا راجع للغيرة والشك وأيضا إهمال الزوج. لكن يبقى السبب الإقتصادي من أهم الأسباب المؤدية للعنف بما يحتويه من (فقر، غلاء المعيشة، البطالة....الخ).

لكن تزداد خطورة هذا العنف بمختلف أشكاله وما يخلفه من إساءات متنوعة قد يصعب إخفاء آثارها أحيانا، كلما زاد الشخص وتمادى في تعاطيه لمختلف المواد المخدرة والمهلوسة. لقد قامت كلية بريطانية بإجراء مقارنة بين الإدمان الذي يسببه النيكوتين والمواد المعروفة باسم المخدرات، فتوصل الباحثون بدرجة يقينة أن النيكوتين في التبغ لا يقل عن إدمان أغنى المخدرات تسببا للإدمان كالهيروين والكوكايين. فمن بين 100 شخص يتعاطون التبغ فان ما بين 85% إلى 90% سيصبحون مدمنين له، ومقارنة بالخمور فان 15% فقط من يصبحون مدمنين لها، كما خلصت الدراسة أن 65% من مدمني المخدرات يصابون بالعجز الجنسي وهذا ما يخلق صراع وخلل واضطراب في العلاقة الزوجية الذي يبدأ بالعنف النفسي المتبادل بين الزوجين.

فتحت تأثير المخدرات يكره المدمن ذاته ويتسبب في كثير من الأضرار للطرف الآخر. وعند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $0.65 =$

جدول رقم (35): يمثل توزيع المبحوثات حسب تعاطي الأزواج وعدد مرات العنف

الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف تعاطي الأزواج
		%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	54	9.26	5	42.59	23	29.63	16	18.52	10	سجائر
100	5	-	-	20	1	60	3	20	1	كحول
100	5	20	1	40	2	20	1	20	1	مخدرات
100	15	-	-	26.67	4	46.67	7	26.67	4	كل الأنواع
100	41	9.76	4	56.10	23	26.83	11	7.32	3	لا شيء
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام للجدول يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف يوميا بنسبة 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف مرة كل 3 اشهرمثلن 8.33%.

وعندما أدخلنا تعاطي الأزواج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضد الزوجة تحصلنا على النتائج التالية:

حافظ الاتجاه العام على مساره، 42.59% من فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن السجائر يتعرضن للعنف مرة في الشهر مقابل 9.26% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 اشهر. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن الكحول يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع بنسبة 60%، مقابل 20% موزعة على كلا من فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا، وفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر.

أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن المخدرات يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 40%، مقابل 20% موزعة على كل من فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا، وفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع، وفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 اشهر.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن كل الانواع معا يمارس ضدهن العنف مرة في الأسبوع بنسبة 46.67 %، مقابل 26.67 % موزعة على كلا من فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا، وفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر.

وأخيرا فئة المبحوثات اللواتي لا يتعاطى أزواجهن أي شيء يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 56.10 % مقابل 7.32 % منهن يتعرضن للعنف مرة في اليوم.

جدول رقم (36): يمثل توزيع المبحوثات حسب تعاطي الأزواج وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن.

ردة فعل المبحوثات		الصمت والبكاء		السب والشتم		مبادلة العنف بالعنف		ترك المنزل		المجموع	
تعاطي الأزواج		ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
سجائر		34	62.96	12	22.22	6	11.11	2	3.71	54	100
كحول		2	40	2	40	-	-	1	20	5	100
مخدرات		1	20	1	20	-	-	3	60	5	100
كل الأنواع		9	60	2	13.33	-	-	4	26.67	15	100
لا شيء		21	51.22	9	21.95	2	4.88	9	21.95	41	100
المجموع		67	55.83	26	21.67	8	6.67	19	15.83	120	100

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83 %، يليها فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب والشتم بنسبة 21.67 %، ثم فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل بنسبة 15.83 %، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف بنسبة 6.67 %.

وعندما أدخلنا تعاطي الأزواج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على ردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن تحصلنا على النتائج التالية:

62.96 % من المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن السجائر كان رد فعلهن الصمت والبكاء مقابل 3.71 % منهن كان ردهن ترك المنزل. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى

أزواجهن الكحول كان ردهن على التوالي الصمت والبكاء، والسب والشتم بنفس النسبة التي قدرت بـ: 40% مقابل 20% منهن كان ردهن ترك المنزل.

أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن المخدرات كان ردهن ترك المنزل بنسبة 60% مقابل 20% موزعة على كلا من فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء، وفئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب والشتم. ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن كل الانواع معا كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 60% مقابل 13.33% منهن كان ردهن السب والشتم.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي لا يتعاطى أزواجهن أي شيء كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 51.22% مقابل 4.88% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف.

وعند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q=0.42$

2- تأثير المادة المتعطاة على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.

جدول رقم (37): يمثل توزيع المبحوثات حسب المادة المتعطاة وعدد مرات ممارسة العلاقة الحميمة.

المجموع	نادرا		لا توجد		مرة في الشهر		مرة في 15 يوم		مرة في الأسبوع		عدة مرات في اليوم		يومية		عدد المرات المادة المتعطاة	
	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	54	11.1 1	6	7.4 1	4	12.9 6	7	-	-	46.3 0	25	5.56	3	16.6 7	9	نيكوتين
100	3	-	-	-	-	-	-	-	-	33.3 3	1	-	-	66.6 7	2	حشيش
100	2	-	-	-	-	-	-	40	1	-	-	-	-	50	1	مهلوسات
100	5	-	-	-	-	40	2	40	2	20	1	-	-	-	-	كحول
100	15	-	-	-	-	13.3 3	2	6.67	1	33.3 3	5	13.3 3	2	33.3 3	5	كل الانواع
100	41	4.88	2	9.7 6	4	7.32	3	7.32	3	51.2 2	21	2.44	1	17.0 3	7	لا شيء
100	120	6.67	8	6.6 7	8	11.6 7	14	5.83	7	44.1 7	53	5	6	20	24	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الأسبوع بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة يوميا بنسبة 20%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الشهر بنسبة 11.67%، في حين فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة نادرا مثلن نسبة 6.67%، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي لا يمارسن العلاقة الحميمة. أما فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في 15 يوم مثلن 5.83%. وأخيراً 5% لفئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة عدة مرات في اليوم. وعندما أدخلنا المادة المتعطاة كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات ممارسة العلاقة الحميمة تحصلنا على النتائج التالية:

46.30% من المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة النيكوتين يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الأسبوع، مقابل 5.56% منهن يمارسن العلاقة الحميمة عدة مرات في اليوم. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة الحشيش يمارسن العلاقة الحميمة بنسبة 66.67%، مقابل 33.33% منهن يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الأسبوع. ثم فئة

المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة المهلوسات يمارسن العلاقة الحميمة بنسبة 50% موزعة على كلا من المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة يوميا، وفئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في 15 يوم.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة الكحول يمارسن العلاقة الحميمة مرة في 15 يوم ومرة في الشهر بنسبة متساوية قدرت ب: 40%، مقابل 20% منهن يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الأسبوع. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن المواد عن طريق مزجها معا يمارسن العلاقة الحميمة يوميا و مرة في الاسبوع بنفس النسبة 33.33%، مقابل 13.33% منهن يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الشهر وايضا بنفس النسبة عدة مرات في اليوم.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي لا يتعاطى أزواجهن أي مادة يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الأسبوع بنسبة 51.22%، مقابل 2.44% منهن يمارسن العلاقة الحميمة عدة مرات في اليوم.

من خلال القراءة السوسولوجية للجدول وجدنا أنه مهما تنوعت المادة المتعاطاة فإن ممارسة العلاقة الحميمة موجودة وفي معدلها الطبيعي أي مرة في الأسبوع أو 15 يوم. فالازواج المتعاطون للحشيش أو المهلوسات أو عند مزج المادتين معا يزيد من ممارسة الزوج للعلاقة الحميمة تصل أحيانا إلى يوميا، ولا يمكن للزوجة المقاومة أو حتى منع الزوج لكي لا تتسبب بفضيحة، لان الزوج يكون تحت ضغط المخدرات ولا يكون في وعيه وغير مسئول عن تصرفاته.

فكلما تم مزج مادتين معا أدى ذلك إلى ممارسات قد تسبب إساءات لا يحمد عقباها. كما أن الإكثار من المواد المخدرة وخاصة الكحول يؤدي إلى العجز الجنسي مع مرور الوقت. فهناك زوجات تعرضن لإساءات خطيرة وصلت فيها مدة العجز عند الفحص أكثر من شهر بنسبة 2.5% (انظر الملاحق جدول رقم 05).

جدول رقم (38): يمثل توزيع المبحوثات حسب المادة المتعاطة وتعرض المبحوثات للخيانة الزوجية من قبل الزوج.

المجموع		لا		نعم		التعرض للخيانة الزوجية المادة المتعاطة
%	ك	%	ك	%	ك	
100	54	64.81	35	35.18	19	نيكوتين
100	3	33.33	1	66.67	2	حشيش
100	2	-	-	100	2	مهلوسات
100	5	40	2	60	3	كحول
100	15	46.67	7	53.33	8	كل المواد
100	41	65.85	27	34.15	14	لا شيء
100	120	60	72	40	48	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي لم يتعرضن للخيانة بنسبة 60%، مقابل 40% منهن تعرضن للخيانة الزوجية. وعندما أدخلنا المادة المتعاطة كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على تعرض المبحوثات للخيانة الزوجية تحصلنا على النتائج التالية:

الاتجاه العام للجدول حافظ على مساره، 64.81% من المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة النيكوتين لم يتعرضن للخيانة الزوجية، مقابل 35.18% منهن تعرضن للخيانة الزوجية. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة الحشيش تعرضن للخيانة الزوجية بنسبة 66.67%، مقابل 33.33% منهن لم يتعرضن للخيانة الزوجية. ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة المهلوسات تعرضن للخيانة الزوجية بنسبة 100%. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة الكحول تعرضن للخيانة الزوجية بنسبة 60%، مقابل 40% منهن لم يتعرضن للخيانة الزوجية.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن كل الانواع تعرضن للخيانة الزوجية بنسبة 53.33%، مقابل 46.67% منهن لم يتعرضن للخيانة الزوجية. وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي لا يتعاطى أزواجهن أي مادة لا يتعرضن للخيانة الزوجية بنسبة 65.85%، مقابل 34.15% منهن تعرضن للخيانة.

جدول رقم (39): يمثل توزيع المبحوثات حسب المادة المتعاطة وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسى		شكل العنف
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	المادة المتعاطة
100	54	5.56	3	5.56	3	44.44	24	44.44	24	نيكوتين
100	3	33.33	1	33.33	1	33.33	1	-	-	حشيش
100	2	-	-	-	-	100	2	-	-	مهلوسات
100	5	-	-	20	1	40	2	40	2	كحول
100	15	6.67	1	-	-	60	9	33.33	5	كل الأنواع
100	41	4.88	2	17.07	7	41.46	17	36.58	15	لا شيء
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسى بنسبة 38.33%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسى بنسبة 10%.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف مثلن 5.83% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا نوع المادة المتعاطة كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيرها على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

44.44% من فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة النيكوتين يتعرضن للعنف النفسى وايضا الجسدي بنفس النسبة، مقابل 5.56% منهن يتعرضن للعنف الجنسى وبنفس النسبة لجميع أشكال العنف. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة الحشيش يتعرضن على التوالي إلى كل من العنف الجسدي، والعنف الجنسى، وجميع أشكال العنف بنفس النسبة التي قدرت بـ: 33.33%، أما فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن مادة المهلوسات يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 100%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى

أزواجهن مادة الكحول يتعرضن للعنف النفسي والجسدي بنفس النسبة التي قدرت بـ: 40%، مقابل 20% منهن يتعرضن للعنف الجنسي.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعاطى أزواجهن كل المواد يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 60 %، مقابل 6.67 % منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي لا يتعاطى أزواجهن أي مادة يمارس ضدهن العنف الجسدي بنسبة 41.46 %، مقابل 4.88 % منهن يمارس ضدهن جميع أشكال العنف.

من خلال القراءة السوسولوجية نجد ان العنف الجسدي موجود بالمرتبة الاولى ويمكن ان يتطور إلى عنف جنسي حسب نشوة الزوج وميولاته الخيالية، وما يريده هو. وتزداد خطورة العنف كلما تناول اكثر من نوع من المواد المتعاطاة. فالزوج لا يكون في كامل وعيه ولا يمكن التنبؤ بأفعاله العنيفة وشدة خطورتها. فيمكن أن تصل إلى حد فقدان الحياة أو الإصابة البالغة المخلفة لعاهة أو إعاقة. وقد يصل هذا العنف إلى أطراف آخرين في الأسرة كالأطفال.

3- تأثير الحالة الصحية للأزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات.

جدول رقم (40): يمثل توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للزوج وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن.

ردة فعلهن		الصمت والبكاء		السب والشتم		مبادلة العنف بالعنف		ترك المنزل		المجموع	
الحالة الصحية	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	
سليم	46	56.10	19	23.17	5	6.10	12	14.63	82	100	
مرض نفسي	9	56.25	3	18.75	1	6.25	3	18.75	16	100	
مرض جسدي	12	54.54	4	18.18	2	9.10	4	18.18	22	100	
المجموع	67	55.83	26	21.67	8	6.67	19	15.83	120	100	

*مرض نفسي: يعاني الزوج من الغيرة المفرطة، الوسواس، القلق والتوتر والنرفزة لاتفه الاسباب، الشك.

*مرض جسدي: يعاني الزوج من امراض منها: السكر-ضغط الدم-القلب-الضعف الجنسي-الروماتيزم-الشقيقة.

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب والشتم بنسبة 21.67%، في حين فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل مثلن 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف مثلن 6.67%. وعندما أدخلنا الحالة الصحية للزوج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على ردة فعل المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

الإتجاه العام للجدول حافظ على مساره، فئة المبحوثات اللواتي الحالة الصحية للأزواج سليم كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 56.10%، مقابل 6.10% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف. 56.25% من المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض نفسي كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 6.25% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف. وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض جسدي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 54.54%، مقابل 9.10% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف.

ما يمكن ملاحظته أثناء القراءة السوسولوجية أن أغلب ردات الفعل لدى الزوجات هي الصمت والبكاء. وهذا راجع لطبيعة الأزواج المتنوعة من حيث الطباع والسلوك. فالمبحوثات اللواتي أزواجهن مريضون نفسياً يفضلن الصمت خوفاً من ردة فعل الزوج الذي لا يتحكم في تصرفاته وسلوكياته فتفضل الانسحاب خوفاً على نفسها وعلى أولادها. لكن أحياناً نجدها تخرج من سمتها لتبادل الزوج بالسب والشتم وتخرج كل القهر والظلم الذي تعيشه. أما المبحوثات اللواتي أزواجهن طبيعيون تفضل الزوجة أيضاً الصمت والبكاء والانسحاب تقادياً لتفادى الأوضاع وتطور شدة العنف. في حين المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض مزمن خوفاً على تفادى الوضع الصحي للزوج يفضلن الصمت كما يمكن إن يتفادى الوضع فتحاول الزوجة الدفاع عن نفسها بالسب والشتم أو ترك المنزل.

جدول رقم (41): يمثل توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للزوج وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	الحالة الصحية
100	82	2.44	2	9.76	8	46.34	38	41.46	34	سليم
100	16	6.25	1	12.5	2	50	8	31.25	5	مرض نفسي
100	22	18.18	4	9.09	2	40.91	9	31.82	7	مرض جسدي
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي مثلن 10%. وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف مثلن نسبة 4.17% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا الحالة الصحية للزوج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

46.34% من فئة المبحوثات اللواتي الحالة الصحية لأزواجهن سليم يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 2.44% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. في حين فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض نفسي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 50%، مقابل 6.25% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض جسدي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 40.91%، مقابل 9.09% منهن يتعرضن للعنف الجنسي.

ما يمكن ملاحظته من خلال القراءة السوسولوجية أن العنف يمارس بمختلف أشكاله مهما اختلفت الحالة الصحية للأزواج، وهذا دليل على أن العنف واقع مشؤوم ومحتوم يسكن في جميع الأسر، وضحيته الأولى هي الزوجة التي أصبحت تتعايش مع العنف حفاظاً على أطفالها وبيتها بسبب صبرها القوي.

جدول رقم (42): يمثل توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للأزواج وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف الحالة الصحية
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	82	8.54	7	41.46	34	31.71	26	18.29	15	سليم
100	16	6.25	1	43.75	7	37.5	6	12.5	2	مرض نفسي
100	22	9.09	2	54.54	12	27.27	6	9.09	2	مرض جسدي
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام للجدول يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا بنسبة 15.83%. وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 اشهرمثلن 8.33% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا الحالة الصحية للزوج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

لقد حافظ الاتجاه العام للجدول على مساره، 41.46% من فئة المبحوثات اللواتي الحالة الصحية لأزواجهن سليم يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 6.25% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

في حين 43.75% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض نفسي يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 6.25% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. وأخيراً 54.54% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض جسدي يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 9.09% منهن يتعرضن للعنف يوميا ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

ما يمكن ملاحظته من خلال إحصائيات الجدول أن العنف واقع محتوم وموجود داخل كل أسرة. كما أنه يمارس بوتيرة متقاربة ومستمرة مهما اختلفت الحالة الصحية للأزواج.

فالتعايش اليومي مع زوج يعاني من اضطرابات عصبية ونفسية وصحية تجعله يبحث عن أي سبب أو حافز يشجعه لممارسة عنفه. فالمناوشات الكلامية والاختلاف في وجهات النظر يعتبر مؤشر لبداية عنف قد ينتهي بصورة غير مرضية.

في حين الأزواج السالمين صحياً يمارسون العنف على فترات متقاربة أيضاً، وهذا راجع لطبيعتهم وتنشئتهم الإجتماعية التي تحب الهيمنة الذكورية والسيطرة على زمام الأمور. في حين الأزواج الذين يعانون من مرض مزمن يمارسون العنف بشكل يومي وهذا لتعويض العجز الذي يشعرون به، ولإثبات مكانتهم وسلطتهم داخل الأسرة. وأهم شيء إثبات رجولتهم عن طريق العنف الجنسي ضد زوجاتهم.

جدول رقم (43): يمثل توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للأزواج والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات.

المجموع		بلا سبب		تدخل الأهل		العلاقة الحميمة		الغيرة والشك		سبب اقتصادي		سبب العنف الحالة الصحية
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	82	12.20	10	12.5	21	18.29	15	24.39	20	19.51	16	سليم
100	16	12.5	2	10.97	7	12.5	2	12.5	2	18.75	3	مرض نفسي
100	22	31.82	7	18.18	5	4.54	1	18.18	4	22.73	5	مرض جسدي
100	120	15.83	19	27.5	33	15	18	21.67	26	20	24	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 27.5%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك بنسبة 21.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف لاسباب اقتصادية مثلن نسبة 20%. أما فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلا سبب مثلن نسبة 15.83%.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة بنسبة 15%. وعندما أدخلنا الحالة الصحية للزوج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على السبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

24.39% من فئة المبحوثات اللواتي الحالة الصحية لأزواجهن سليم يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، مقابل 12.5% منهن يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل. في حين 18.75% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض نفسي يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي، مقابل 10.97% منهن يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل.

وأخيراً 22.73% من فئة المبحوثات اللواتي يعاني أزواجهن من مرض جسدي يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي، مقابل 4.54% منهن يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة.

مهما اختلفت الحالة الصحية للأزواج فإنهم يمارسون العنف بمختلف أشكاله مهما تعددت الأسباب. فالأزواج يمارسون العنف أحياناً دون سبب واضح أو مباشر، يليها السبب الاقتصادي والغيرة والشك خاصة إذا كانت الزوجة تفوق الزوج من حيث الجمال والصحة والمهنة... الخ. أما الأسباب الأخرى تختلف من فئة لأخرى مثل العلاقة الحميمة كعدم التوافق والتجانس الجنسي، أو البرود الجنسي من كلا الزوجين، تدخل الأهل من قبل الزوج أو الزوجة وهذا عن طريق تحريض الزوجين وخلق المشاكل بينهما والدخول في خصوصياتهم. أما إهمال الزوج لزوجته وأولاده حيث يرمي كل المسؤوليات على عاتق الزوجة. فالعلاقة بين الزوج والزوجة دائماً علاقة صراع وتصادم بعيدة عن التكامل والانسجام في الحياة الزوجية، فالهيمنة الذكورية مسيطرة وجزء من حياة الأزواج مهما اختلفت حالتهم الصحية.

وعند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q=0.35$

جدول رقم (44): يمثل توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للأزواج والتعرض للخيانة الزوجية من قبل الزوج.

المجموع		لا		نعم		التعرض للخيانة الزوجية الحالة الصحية
%	ك	%	ك	%	ك	
100	82	63.42	52	36.58	30	سليم
100	82	56.25	9	43.75	7	مرض نفسي
100	22	50	11	50	11	مرض جسدي
100	120	60	72	40	48	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خيانة المبحوثات اللواتي لم يتعرضن للخيانة الزوجية بنسبة 60%، يليها فئة المبحوثات اللواتي تعرضن للخيانة بنسبة 40%.

وعندما أدخلنا الحالة الصحية للأزواج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيرها على تعرض المبحوثات للخيانة الزوجية تحصلنا على النتائج التالية:

لقد حافظ الاتجاه العام للجدول على مساره، 63.42% من فئة المبحوثات اللواتي الحالة الصحية لأزواجهن سليم لم يتعرضن للخيانة الزوجية، مقابل 36.58% منهن تعرضن للخيانة الزوجية.

في حين 56.25% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض نفسي لم يتعرضن للخيانة الزوجية، مقابل 43.75% منهن تعرضن للخيانة الزوجية.

وأخيراً 50% من فئة المبحوثات اللواتي الحالة الصحية لأزواجهن يعانون من مرض جسدي تعرضن للخيانة الزوجية، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي لم يتعرضن للخيانة الزوجية.

من خلال القراءة السوسيولوجية للجدول نلاحظ أنه مهما اختلفت الحالة الصحية للأزواج فأغلبهم قاموا بخيانة زوجاتهم وهذا دليل على الانحطاط والإنحلال الأخلاقي والديني للأزواج الذين لا يقدر ولا يحترمون الحياة الزوجية بكل ما تحمله من سمات وصفات مقدسة بين الزوجين ألا وهي الثقة المتبادلة والإخلاص الذي أصبح نادراً. وعند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q=0.14$

جدول رقم (45): يمثل توزيع المبحوثات حسب الحالة الصحية للأزواج وعدد مرات العلاقة الحميمة.

المجموع		نادرا		لا توجد علاقة		مرة في الشهر		مرة في 15 يوم		مرة في الأسبوع		عدة مرات في اليوم		يومية		عدد مرات العلاقة الحميمة		الحالة الصحية
																%	ك	
100	82	6.10	5	3.66	3	7.32	6	7.32	6	47.56	39	7.32	6	20.73	17			سليم
100	16	-	-	12.5	2	12.5	2	6.25	1	31.25	5	-	-	37.5	6			مرض نفسي
100	22	13.64	3	13.64	3	27.27	6	-	-	40.91	9	-	-	4.54	1			مرض جسدي
100	120	6.67	8	6.67	8	11.67	14	5.83	7	44.17	53	5	6	20	24			المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الأسبوع بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة يوميا بنسبة 20%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الشهر بنسبة 11.67%، في حين فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة نادرا مثلن نسبة 6.67%، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي لا يمارسن العلاقة الحميمة. أما فئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في 15 يوم مثلن 5.83%. وأخيراً 5% لفئة المبحوثات اللواتي يمارسن العلاقة الحميمة عدة مرات في اليوم. وعندما أدخلنا الحالة الصحية للأزواج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيرها على عدد مرات العلاقة الحميمة تحصلنا على النتائج التالية:

47.56% من فئة المبحوثات اللواتي الحالة الصحية لأزواجهن سليم يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الاسبوع، مقابل 3.66% منهن لا يمارسن العلاقة الحميمة. في حين 37.5% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض نفسي يمارسن العلاقة الحميمة يوميا، مقابل 6.25% منهن يمارسن العلاقة الحميمة مرة في 15 يوم. وأخيراً 40.91% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن يعانون من مرض جسدي يمارسن العلاقة الحميمة مرة في الأسبوع، مقابل 4.54% منهن يمارسن العلاقة الحميمة يوميا.

من خلال القراءة السوسيوولوجية نلاحظ أنه مهما اختلفت الحالة الصحية للأزواج فإنهم يمارسون العلاقة الحميمة في معدلها المقبول، فالحالة الصحية تؤثر نادرا على العلاقة الحميمة بسبب بعض الأمراض المزمنة كالقلب والسكر، البروستات. الخ التي تؤثر على مردود العلاقة الحميمة كالضعف الجنسي، البرود الجنسي. في حين هناك الأزواج تسمح لهم حالتهم الصحية ونشاطهم الجنسي بممارسة العلاقة الحميمة فوق معدلها المعقول كما أن هناك من يمارسها إلا نادرا بسبب عدم التوافق والإنسجام الجنسي فيمارس هذه العلاقة الحميمة من باب أن يعطي للزوجة حقها ولا يحرمها. كما أن هناك أزواج مهما اختلفت حالتهم الصحية يعانون من اضطرابات وسلوكيات شاذة تتحكم في غريزتهم الجنسية التي تتحول فيما بعد إلى عنف جنسي مما يجعل الزوجة تشمئز وتتهرب من العلاقة الحميمة وتشعر بالبرود الجنسي والعاطفي اتجاه الزوج. وعند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q=0.4$

استنتاج الفرضية الثالثة:

نستنتج من خلال تحليلنا للمعطيات الميدانية. والمتعلقة بالفرضية الرابعة التي ناقشنا فيها تأثير تعاطي الزوج السجائر أو الكحول أو المخدرات على العنف الممارس ضد الزوجة وجدنا أنه:

إذا كان الزوج يتعاطى أو لا يتعاطى أي مادة مخدرة، فالعنف يمارس بمختلف أشكاله ضد الزوجة. وما لفت انتباهي هو أن الأزواج الذين يتعاطون المخدرات يمارسون العنف الجسدي أو الجنسي مباشرة دون أي إنذار مسبق، أو حدوث ما يسمى بالعنف النفسي الذي تحدث فيه مناقشات كلامية وشجار حيث يتقاذف فيه الزوجان الشتائم والكلام الغير أخلاقي. أما عن السبب الأول لوجود العنف هو السبب الإقتصادي بسبب غلاء المعيشة وعدم قدرة الزوج على تلبية أغلب متطلبات الأسرة. كما نجد العلاقة الحميمة و تدخل الاهل الذي يتبعه إهمال الزوج الذي يرمي بكامل المسؤولية على كاهل الزوجة من تلبية حاجيات الأسرة، كمتابعة الأولاد في جميع المجالات، شؤون الأسرة (فاتورات، زيارات، دعوات من الأهل أو المؤسسات التعليمية الخاصة بالأولاد....الخ). فالعنف يمارس من قبل جميع الأزواج على فترات مستمرة وليست ببعيدة.

كما أن أغلب ردات الفعل من قبل الزوجات هي الصمت والبكاء. وهذا أمر طبيعي بسبب التنشئة الإجتماعية للزوجة والقيم والمعتقدات السائدة حول احترام كل ما يقوم به الزوج من أفعال، وانه هو الأمر النهائي داخل الأسرة وكل تصرفاته صحيحة لا نقاش فيها. كما نجد ردات أخرى تتمثل في السب والشتم من قبل الزوجات، لان الزوج يكون في حالة اللاوعي.

أما عن تأثير المادة المتعاطة نجد أنه من أخطر المواد المتعاطة وأكثرها رواجاً الحشيش. فكلما زاد الخلط والمزج بين أنواع المواد المخدرة كلما كانت عدد مرات العنف متقاربة وقابلية الزوج للخيانة الزوجية ممكنة. ومن بين أكثر أشكال العنف ممارسة نجد العنف النفسي ثم يليه الجسدي، أما في حالة إذا كانت مدة الزواج قصيرة يتطور العنف النفسي إلى عنف جنسي مباشرة.

أما عن تأثير الحالة الصحية للزوج وجدنا أنه مهما اختلفت الحالة الصحية للأزواج فاعلمنا أن أغلب المبحوثات يفضلن الصمت والبكاء. أما عن شكل العنف الممارس فجميع الأزواج

يمارسونه بمختلف أشكاله، واعي نسبة لشكل العنف الممارس نجد العنف النفسي والعنف النفسي الجسدي الذي يمارس من قبل الأزواج الذين لا يعانون من أي شيء ووضعهم الصحي جيد. أما عن عدد مرات العنف الممارس فغالبيهن يتعرضن للعنف مرة في الشهر. أما عن تعرض المبحوثات للخيانة الزوجية وجدنا الأزواج الذين يعانون من مرض مزمن يمارسون الخيانة الزوجية بقوة، وهذا لإثبات قوتهم ورجولتهم في مكان آخر مع امرأة أخرى، ليس الزوجة التي يشعر أمامها بالضعف والتعب والنقص. أما عن عدد مرات العلاقة الحميمة فهي تختلف من زوج لآخر حسب قدرته الجنسية والصحية وخاصة النفسية.

الفصل الخامس: تحليل الفرضية الرابعة.

- غياب التواصل الحواري بين الزوجين قد يؤدي إلى ممارسة العنف ضد الزوجة.

وندرس فيها:

- 1- تأثير نوع الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.
- 2- تأثير مدة الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.
- 3- تأثير الألفاظ المستعملة على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.
- 4- تأثير أسلوب الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.
- 5- تأثير الحاضرون أثناء الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.

1-تأثير نوع الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.
جدول رقم (46): يمثل توزيع المبحوثات حسب نوع الحوار بين الزوجين وشكل العنف

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف نوع الحوار
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	61	4.92	3	6.56	4	44.26	27	44.26	27	عائلي
100	19	10.53	2	-	-	36.84	7	52.63	10	اقتصادي
100	12	8.33	1	8.33	1	50	6	33.33	4	صحي
100	28	3.57	1	25	7	53.57	15	17.86	5	عاطفي
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

الممارس ضدهن.

نلاحظ من خلال إحصائيات الجدول أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي بنسبة 18.33%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي بنسبة 10%، في حين نسبة 5.83% لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وعندما أدخلنا نوع الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد الزوجة تحصلنا على النتائج التالية:

44.26% من فئة المبحوثات اللواتي يكون حوارهم عائلي يتعرضن للعنف النفسي والجسدي، مقابل 4.92% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف معا.

أما فئة المبحوثات اللواتي يكون حوارهن اقتصادي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 52.63% مقابل 10.53% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

أما فئة المبحوثات اللواتي يكون حوارهن صحي فنسبة 50% منهن يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 8.33% منهن يتعرضن على التوالي للعنف الجنسي وجميع أشكال العنف.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يكون حوارهن عاطفي 53.57% منهن يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 3.57% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

نلاحظ من خلال التحليل السوسولوجي أن معظم المبحوثات مهما اختلف نوع الحوار فالعنف النفسي واقع لا مفر منه. فهو موجود في جميع الأسر نتيجة التراكم والفترات العصبية التي مرت على المجتمع الجزائري من عشرية سوداء وتدهور للأوضاع الإجتماعية والسياسية والإقتصادية للبلاد.

ويزداد هذا العنف بشكل كبير عند الأسر التي يغلب عليها الحوار الإقتصادي، وذلك راجع لتدني القدرة الشرائية للأسرة وانخفاض الدخل مما يجعل الزوج عاجز عن توفير متطلبات وحاجيات الأسرة، وهذا العجز يعوضه على شكل عنف نفسي بسبب الإرهاق النفسي الذي يعانيه ليثبت سيطرته وهيمنته داخل الأسرة.

بينما العنف الجسدي يكون أكثر عند الأسر اللواتي يكون طابع حوارهم عائلي بسبب ضيق المسكن ومشاكل أسرية (أهل الزوج، أهل الزوجة) أو بسبب الأطفال خاصة إذا صاحبه تدهور في المستوى التعليمي أو مرافقة رفاق السوء، مما يؤدي إلى صراع قائم بين الزوجين يبدأ بالإهانة واللوم لينتهي على شكل عنف جسدي يستعمل فيه الصفع واللكم، البصق، الإيحاءات،الخ.

وعند حسابنا لمعامل التوافق وجدناه $Q=0.4$

جدول رقم (47): يمثل توزيع المبحوثات حسب نوع الحوار بين الزوجين وردة فعل المبحوثات بعد العنف الممارس ضدهن.

المجموع		ترك المنزل		مبادلة العنف بالعنف		السب والشتم		الصمت والبكاء		ردة فعل المبحوثات	نوع الحوار
100	61	8.20	5	9.84	6	21.31	13	60.65	37		عائلي
100	19	26.31	5	-	-	31.58	6	42.10	8		اقتصادي
100	12	41.67	5	8.33	1	8.33	1	41.67	5		صحي
100	28	14.28	4	3.57	1	21.43	6	60.71	17		عاطفي
100	120	15.83	19	6.67	8	21.67	26	55.83	67		المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83% مقابل 6.67% منهن كانت ردة فعلهن مبادلة العنف بالعنف.

وعندما أدخلنا نوع الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على ردة فعل الزوجات بعد ممارسة العنف ضدهن من قبل أزواجهن تحصلنا على النتائج التالية:

60.65% من المبحوثات اللواتي كان حوارهن عائلي كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 8.20% منهن كانت ردة فعلهن بعد ممارسة العنف ضدهن ترك المنزل. أما فئة المبحوثات اللواتي كان حوارهن اقتصادي كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء بنسبة 42.10% مقابل 26.31% منهن كانت ردة فعلهن ترك المنزل. أما بالنسبة لفئة المبحوثات اللواتي كان حوارهن صحي فنسبة

41.6% 7% موزعة على التوالي كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء، وترك المنزل مقابل 8.33% موزعة على التوالي كانت ردة فعلهن السب والشتم، ومبادلة العنف بالعنف. في حين 60.71% من فئة المبحوثات اللواتي كان حوارهن عاطفي كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء مقابل 3.57% منهن كانت ردة فعلهن مبادلة العنف بالعنف.

نلاحظ أن أغلب رداات فعل المبحوثات هي الصمت والبكاء بعد العنف مهما اختلف نوع الحوار، إلا أنه يكون أكثر عند الأسر الذين يندرج أغلب حوارهم في العائلي والعاطفي،

وهذا راجع إلى طبيعة المرأة التي لا تستطيع مجارة الزوج خاصة عند الحديث عن الأمور الجنسية والحميمية بسبب حياءها وتنشئتها الإجتماعية، خاصة إعتبار هذه الأمور طابو خاص بالرجال فقط.

2-تأثير مدة الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.

جدول رقم (48): يمثل توزيع المبحوثات حسب مدة الحوار بين الزوجين والسبب المؤدي لممارسة العنف ضد المبحوثات.

المجموع		بلا سبب		تدخل الأهل		العلاقة الحميمة		الغيرة و الشك		سبب اقتصادي		سبب العنف
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	مدة الحوار
100	13	7.69	1	23.08	3	23.08	3	7.69	1	38.46	5	لم يبدأ أصلا
100	49	18.37	9	26.53	13	18.37	9	26.53	13	10.20	5	دقائق
100	53	16.98	9	26.42	14	11.32	6	18.87	10	26.41	14	اقل من ساعة
100	5	-	-	60	3	-	-	40	2	-	-	أكثر من ساعة
100	120	15.83	19	27.5	33	15	18	21.67	26	20	24	المجموع

نلاحظ من خلال إحصائيات الجدول أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 27.5%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك بنسبة 21.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف لسبب إقتصادي بنسبة 20%، ثم يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلا سبب بنسبة 15.83%، في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة فمثلن بنسبة 15%.

وعندما أدخلنا مدة الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على سبب العنف الممارس ضد الزوجة تحصلنا على النتائج التالية:

38.46% من المبحوثات اللواتي لم يبدأ حوارهن يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي مقابل 7.69% منهن يتعرضن للعنف بلاسبب وبنفس النسبة بسبب الغيرة والشك.

في حين فئة المبحوثات اللواتي كانت مدة حوارهن دقائق ف: 26.53% منهن يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك من قبل الزوج وتدخل الالهن بنفس النسبة مقابل 10.20% منهن يتعرضن للعنف بسبب إقتصادي.

أما فئة المبحوثات اللواتي كان مدة حوارهن اقل من ساعة يتعرضن للعنف لأسباب اقتصادية وبسبب تدخل الأهل بنفس النسبة 26.42% مقابل 11.32% بسبب العلاقة الحميمة. أما فئة المبحوثات اللواتي كانت مدة حوارهن مع أزواجهن أكثر من ساعة فان 60% منهن يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل مقابل 40% منهن يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك.

من خلال التحليل السوسيولوجي نلاحظ أن أغلب أسباب العنف هي الغيرة والشك. حيث يطول فيها الحوار لأكثر من ساعة وذلك راجع لمحاولة الزوج استدراج الزوجة والاستفسار عن كل كبيرة وصغيرة، فأحياناً يصل الأمر إلى مراقبة الزوجة من بعيد والتجسس على خصوصياتها (الهاتف، فيسبوك، الأصدقاء) مما يطيل عملية الحوار.

أما أغلب المبحوثات اللواتي يكون سبب العنف سبب اقتصادي فمدة الحوار لم تبدأ أصلاً، مما يجعل الزوج يتهرب من التناوب والنقاش بممارسة العنف مهما اختلف شكله، وهذا كتبرير للعجز والنقص المادي الذي يعانيه وجعله لا يلبي حاجات ومتطلبات أسرته. بينما أغلب المبحوثات المعنفات بسبب العلاقة الحميمة فالعنف يكون مباشرة دون أي حوار أو نقاش مسبق مع الزوجة. لان أغلب المبحوثات يتعرضن للخيانة الزوجية بنسبة 40% مما يجعلها تشتمن من العلاقة الحميمة ولا تتجاوب مع الزوج مما يجعله ينتقم عن طريق العنف الجنسي. كما أن هناك مبحوثات لا تربطهم بالزوج سوى ورقة عقد الزواج لكنه أحياناً يعتدي عليها نفسياً وجنسياً لفرض هيمنته وسيطرته الذكورية.

كما أن هناك غالبية من المبحوثات أقرن أن سبب العنف أحياناً يكون مجهول وغير معروف وهذا راجع لطبيعة الزوج العصبية والمريضة أحياناً أو مزاجه السيئ، فقد يتدخل الزوج في كل شؤون وأمر البيت أو يعترض على زيارة الأهل أو الأصدقاء أو نوع الأكلة.....الخ.

جدول رقم (49): يمثل توزيع المبحوثات حسب مدة الحوار بين الزوجين وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	مدة الحوار
100	53	7.69	1	15.39	2	61.54	8	15.38	2	لم يبدأ أصلا
100	49	6.12	3	14.29	7	40.82	20	38.77	19	دقائق
100	13	5.66	3	3.77	2	45.28	24	45.28	24	اقل من ساعة
100	5	-	-	20	1	60	3	20	1	أكثر من ساعة
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

نلاحظ من خلال إحصائيات الجدول أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي بنسبة 10%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف بنسبة 5.83%.

وعندما أدخلنا مدة الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

61.54% من فئة المبحوثات اللواتي حوارهن لم يبدأ أصلا يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 7.69% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

في حين 40.82% من فئة المبحوثات اللواتي مدة حوارهن دقائق يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 6.12% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. ثم 45.28% من فئة المبحوثات اللواتي مدة حوارهن اقل من ساعة يتعرضن للعنف النفسي والجسدي، مقابل 3.77% منهن يتعرضن للعنف الجنسي.

وأخيراً 60% من فئة المبحوثات اللواتي مدة حوارهن أكثر من ساعة يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 20% منهن يتعرضن للعنف النفسي، ونفس النسبة لكل من فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي.

من خلال القراءة السوسيولوجية للجدول تبين أن مدة الحوار تلعب دوراً أساسياً على شكل العنف الممارس. فكلما قلت مدة الحوار كلما قام الزوج فوراً بممارسة عنفه وهذا لفشله

في مواجهة وحل الأمور، فشكل العنف غالباً ما يكون لفظياً ليتطور بسرعة ليصبح جسدياً وأحياناً جنسياً، وهذا ليثبت الزوج سيطرته على زوجته ولكي يذلها ويبرهن أنها وجدت لطاعة أوامره ولا يمكنها الكلام أو التحاور معه دون إذنه وأنه هو صاحب القرار.

فالقلق والشجار موجود وتقريباً شبه يومي، مما يجعل الجفاء يسود العلاقة بينهما مما يخلق الكراهية والأناية بينهما وخاصة العناد وعدم الاحترام ويقتل المودة بينهما. وحتى لو طالت مدة الحوار فمصير الزوجات العنف بمختلف أشكاله وهذا دليل على انعدام ثقافة الحوار البناء داخل الأسرة الجزائرية بمختلف مستوياتها التعليمية والثقافية والإجتماعية.

فهناك زوجات يقلن أن العنف اللفظي الممارس من قبل أزواجهن أشد وأقوى من العنف الجسدي، فالألفاظ التي يستعملها الأزواج لمعايرة أو سب زوجاتهم تبقى محفورة لديهن وتسبب جرحاً وأثراً عميقاً، مما يؤثر عليهن فيصبحن باردات وخاليات من المشاعر مما يولد لديهن مشاعر الكره والإشمئزاز.

كما أن أغلب المبحوثات يتحاورون مع أزواجهن ليلاً بنسبة 50% (انظر الملاحق جدول رقم 01 ص...). وهذا بسبب غياب أزواجهم عن المنزل طول النهار فلا تجد الزوجة سبيلاً سوى محاورة زوجها ليلاً أما أغلبهم يفضلون الذهاب للنوم دون أخذ بعين الاعتبار ردة فعل زوجاتهم.

3- تأثير الألفاظ المستعملة من قبل الأزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات.
جدول رقم (50): يمثل توزيع المبحوثات حسب الألفاظ المستعملة في الحوار وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف الألفاظ المستعملة
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	24	-	-	20.83	5	33.33	8	45.83	11	ألفاظ عادية
100	73	8.22	6	8.22	6	47.95	35	40.38	26	ألفاظ جارحة
100	23	4.35	1	4.35	1	52.17	12	39.13	9	ألفاظ تأنيبية
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

*الفاظ عادية: يتكلم الزوج مع الزوجة بلا مبالاة وبرودة.

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83% من مجموع العينة، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33%، أما فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي مثلن 10%، في حين نسبة 5.83% من فئة المبحوثات يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وعندما أدخلنا الألفاظ المستعملة أثناء الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد الزوجات من قبل أزواجهن، تحصلنا على النتائج التالية:
لقد حافظ الإتجاه على مساره، ففئة المبحوثات اللواتي يستخدم أزواجهن ألفاظ عادية يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 45.83%، مقابل 20.83% منهن يتعرضن للعنف الجنسي. أما فئة المبحوثات اللواتي استخدم أزواجهن ألفاظ جارحة يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 47.95%، مقابل 8.22% منهن يتعرضن على التوالي لجميع أشكال العنف والعنف الجنسي.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يستخدم أزواجهن ألفاظ تأنيبية يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 52.17% مقابل نسبة 4.35% منهن يتعرضن للعنف الجنسي، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف.

من خلال القراءة السوسولوجية نلاحظ أن أغلب العنف الممارس ضد الزوجات هو عنف نفسي. حيث يستعمل فيه الزوج ألفاظ عادية ولكن بطريقة لا مبالاة ودون اعطاء ادنى اهتمام لكلام الزوجة ليصبح فيما بعد بطريقة همجية مصاحبة للصوت العالي والصراخ على أتفه الأمور مثل تقديم النصيحة للزوجة أو الأولاد عن طريقة اللباس أو تحضير الأكل، أو ترتيب المنزل، أو تدريس الأولاد. مما يجعل هذه النبذة العالية في الصوت تتطور إلى إهانة مباشرة.

كما نلاحظ أن أغلب المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف النفسي الجسدي يبدأ حوارهم بألفاظ سوقية وألفاظ تأنيبية وهذا يدل على المستوى الأخلاقي والتربوي للزوج الذي يتهرب من كل مشاكله بهذه الألفاظ المنحطة. وغالبا ما يكون الحوار ليلا بنسبة 55% مقابل 25.83% يفضلن الحوار على مائدة الأكل.

جدول رقم (51): يمثل توزيع المبحوثات حسب الألفاظ المستعملة في الحوار وردة فعل المبحوثات بعد العنف.

المجموع		ترك المنزل		مبادلة العنف بالعنف		السب والشتم		الصمت والبكاء		ردة فعل المبحوثات
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	الألفاظ المستعملة
100	24	25	6	4.17	1	25	6	45.83	11	ألفاظ عادية
100	52	15.07	11	8.22	6	23.29	17	53.43	39	ألفاظ جارحة
100	23	8.69	2	4.35	1	13.04	3	73.91	17	ألفاظ تانيبية
100	120	15.83	19	6.67	8	21.67	26	55.83	67	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب والشتم بنسبة 21.67%، أما فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل مثلن 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف بنسبة 6.67%.

وعندما أدخلنا الألفاظ المستعملة أثناء الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على

ردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن تحصلنا على النتائج التالية:

لقد حافظ الاتجاه على مساره، ففئة المبحوثات اللواتي يستخدم أزواجهن ألفاظ عادية أثناء الحوار كان رد فعلهن الصمت والبكاء بنسبة 45.83% مقابل 4.17% كان ردهن مبادلة العنف بالعنف، أما فئة المبحوثات اللواتي يستخدم أزواجهن ألفاظ جارحة أثناء الحوار كان رد فعلهن الصمت والبكاء بنسبة 53.43% مقابل 8.22% كان ردهن مبادلة العنف بالعنف.

وأخيراً 73.91% من فئة المبحوثات اللواتي كان أزواجهن يستخدمون ألفاظ تانيبية

كان رد فعلهن الصمت والبكاء مقابل 4.35% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف.

من خلال الجدول نلاحظ أن أغلب ردات فعل المبحوثات هي الصمت والبكاء مهما

اختلفت أنواع الألفاظ المستعملة. وهذا بسبب طبيعة الزوجة التي تحاول الهروب أو

الاستسلام أو الرضوخ للزوج والاستماع إلى كل الألفاظ التي تجرح مشاعرها وأدميتها

وإنسانيتها وتحط من قيمتها، فلا حل لها سوى الصبر على إهانة وشتيمة الزوج وقلة احترامه لها ولأسرته. فتحاول عدم مجاراته في الحوار التي تحول إلى شجار حتى لا يتفاقم الأمر. لكن هناك غالبية من المبحوثات اللواتي يردن الشتيمة والإهانة بالمثل ولا يسكتن على سلوك الزوج المريض والأخلاقي والمنحط أثناء الحوار أو الشجار. كما أن هناك غالبية لا تتحمل الإهانة فتغادر بيت الزوجية لتعود إليه فيما بعد. لكن هذا لا يعني أن الزوج تغير أو بدل سلوكه اللاسوي. في حين هناك فئة قليلة يبادلن العنف بالعنف في حالة تمادي الزوج في عنفه المصاحب للسب والشتم بألفاظ منحطة وسوقية دفاعا على أنفسهن، أو أحيانا دفاعا عن أطفالهن.

جدول رقم (52): يمثل توزيع المبحوثات حسب الألفاظ المستعملة في الحوار والسبب المؤدي إلى ممارسة العنف ضدهن.

سبب العنف الألفاظ المستعملة	اقتصادي		الغيرة والشك		العلاقة الحميمة		تدخل الأهل		بلا سبب		المجموع
	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
ألفاظ عادية	20.83	5	41.67	10	4.17	1	20.83	5	12.5	3	100
ألفاظ جارحة	19.18	14	16.44	12	19.18	14	27.40	20	17.81	13	100
ألفاظ تأنيبية	21.74	5	17.39	4	13.04	3	34.78	8	13.04	3	100
المجموع	20	24	21.67	26	15	18	27.5	33	15.83	19	100

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 27.5%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك بنسبة 20.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب الأوضاع المادية بنسبة متقاربة ب 20%، وبنسبة 15.83% يتعرضن للعنف بلا سبب، في حين 15% من المبحوثات يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة.

وعندما أدخلنا الألفاظ المستعملة أثناء الحوار من قبل الزوج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على سبب العنف تحصلنا على النتائج التالية:

41.67% من المبحوثات اللواتي يستعمل أزواجهن ألفاظ عادية يمارس ضدهن العنف بسبب الغيرة والشك، مقابل 4.17% منهن بسبب العلاقة الحميمة. أما فئة المبحوثات اللواتي يستعمل أزواجهن ألفاظ جارحة أثناء الحوار يمارس ضدهن العنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 27.40% مقابل 16.44% يمارس ضدهن العنف بسبب الغيرة والشك.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يستعمل أزواجهن ألفاظ تأنيبية أثناء الحوار يمارس ضدهن العنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 34.78%، مقابل 13.04% منهن يمارس العنف ضدهن لسبب مجهول.

من خلال القراءة السوسولوجية نلاحظ أنه مهما تعددت الأسباب المؤدية للعنف فهذا لا يغير من سلوك الزوج، الذي يستعمل مختلف الألفاظ أثناء الحوارات العادية أو الشجار مع زوجته. فالعنف أصبح واقع معاش يستعمله الأزواج في تعاملاتهم وسلوكياتهم التي أصبحت خشنة ومضطربة مصاحبة للألفاظ المنحطة التي تخذش الحياء، وكأن كل شيء يأتي بالقوة والعنف بمختلف أشكاله.

كما أن الزوجة غالباً ما تبادر بالحوار أولاً بنسبة 53.33% (انظر الملاحق جدول رقم 02) وهذا راجع لكونها تحب الكلام والحديث مع زوجها لأنها تجد نفسها وقيمتها وهي تتكلم في جميع الأمور التي حدثت لها في اليوم، أو تحب التحوار رغبة فيها للتخطيط وتدبر شؤون الأسرة مستقبلاً.

و عند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q=0.44$

4-تأثير أسلوب الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.
جدول رقم(53): يمثل توزيع المبحوثات حسب أسلوب الحوار وشكل العنف الممارس
ضدهن.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسى		شكل العنف أسلوب الحوار
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	60	3.33	2	11.67	7	40	24	45	27	حضري
100	60	8.33	5	8.33	5	51.67	31	31.67	19	همجي
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

• الحوار الحضري: الاسلوب القائم على التفاهم والتحاور المتبادل عن طريق
الاصغاء والرد.

• الحوار الهمجي: يسوده الانفعال السريع والرد العشوائي من قبل الزوجين.

من خلال بيانات الجدول نلاحظ إن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي
يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف
النفسى بنسبة 38.33% ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسى بنسبة 10%،
في حين نسبة 5.83% موزعة على فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف.
وعندما أدخلنا أسلوب الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف
الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

45% من فئة المبحوثات اللواتي أسلوب حوارهن حضري يتعرضن للعنف النفسى،
مقابل 3.33% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. أما فئة المبحوثات اللواتي أسلوب
حوارهن همجي لديهن يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 51.67%، مقابل 8.33% منهن
يتعرضن على التوالي للعنف الجنسى وجميع أشكال العنف بنفس النسبة.

من خلال القراءة السوسولوجية نجد انه:

إن استقرار الأسرة وديمومتها يحتاج إلى التقارب والحوار بين الزوجين في مختلف
المواضيع التي تخص حياتهم الأسرية في جميع المجالات، وهذا لخلق جو من التفاهم
والدفيء للحفاظ على تماسك الأسرة.

فالعجز عن التفاوض وفهم الطرف الآخر يولد صراعات ومشاحنات كلامية، والتي تتطور لاحقاً إلى حد ممارسات عنيفة بمختلف أشكالها قد تصل حد القتل.

ما لاحظناه من خلال القراءة السوسولوجية أنه سواء كان أسلوب الحوار حضري أو همجي، فالعنف موجود كأنه واقع معاش لا يمكن الاستغناء عنه، وكأنه هو المنتفس الوحيد لبعض الأزواج مما يعانونه من ضغط وصعوبات داخل الأسرة أو خارجها (أثناء العمل، الازدحام المروري، غلاء المعيشة، البطالة، أزمة السكن... الخ).

فجميع هذه المثيرات تساهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في رفع شدة وحدة الضغط والتوتر والضعف الذي يعانيه الزوج، فلا يجد أمامه سبيل لتفريغ هذه الشحنة سوى عن طريق ممارسة العنف بأساليب وأشكال مختلفة تختلف من شخص لآخر.

لكن هناك بعض الأزواج بسبب طباعهم الحادة وحبهم في إهانة وإذلال زوجاتهم يمارسون العنف فقط لإشباع غريزتهم المريضة والشعور بلذة النصر وإثبات رجولته الوهمية.

جدول رقم (54): يمثل توزيع المبحوثات حسب أسلوب الحوار وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يوميًا		عدد مراتالعنف أسلوب الحوار
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	60	11.67	7	48.33	29	30	18	10	6	حضري
100	60	5	3	40	24	33.33	20	21.67	13	همجي
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.67%، في حين 15.83% من مجموع العينة يمارس ضدهن العنف يوميًا، أما فئة المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف مرة كل 3 أشهر مثلن نسبة 8.33%.

وعندما أدخلنا أسلوب الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات، تحصلنا على النتائج التالية:

إن الاتجاه العام للجدول حافظ على مساره، 48.33% من فئة المبحوثات اللواتي كان أسلوب حوارهن مع أزواجهن حضري يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 10% منهن يتعرضن للعنف يومياً.

في حين فئة المبحوثات اللواتي كان أسلوب حوارهن مع أزواجهن همجي يتعرضن للعنف أيضاً مرة في الشهر بنسبة 40%، مقابل نسبة 5% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

إن الحوار بين الزوجين هو مفتاح التفاهم والانسجام لتحقيق المودة والألفة بينهما. فأسلوب الحوار لدى الرجل والمرأة مختلفان فالرجل في حديثه يمتاز بالموضوعية والترتيب، أما المرأة فهي غالباً ما تجيد لغة العاطفة في كلامها ويمكنها الانتقال من موضوع إلى آخر دون إكمال الأول، وعلى الزوج أن يتفهم عاطفة وشعور زوجته.

لكن هناك بعض الأزواج لا يجيدون أسلوب الحوار ولا يبذلون أي جهد للتقارب والتحاور مع زوجاتهم حول أمورهم الشخصية والأسرية. فشعور الرجل بالملل يجعله يهمل زوجته ولا يعبر عن أدنى اهتمام لمشاعرها أو ما تعانيه من مشاكل، فتكون ردة فعله مباشرة ممارسة العنف لإخضاع الزوجة وإرغامها على الصمت خاصة إذا كانت الزوجة من النوع الضعيف والمستسلم الذي لا يقاوم وتكتفي بالصمت والبكاء.

أما هناك أزواج يتأثرون ويثورون لأتفه الأسباب أو الكلمات أو التلميحات مما يجعلهم يثورون شتما وسبا، وترتفع حدة العنف لتصل لدرجة الضرب العنيف الذي يخلف أثراً مادية ومعنوية على الزوجات.

وكل ما يمكن ملاحظته أن ثقافة الحوار تكاد تنعدم داخل الأسرة الجزائرية، وإذا كان هناك حوار فالأزواج هم من يبدؤونه وينهونه وقتما شأؤوا دون تدخل أو إعتراض من قبل زوجاتهم.

جدول رقم (55): يمثل توزيع المبحوثات حسب أسلوب الحوار وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن.

ردة فعل المبحوثات		الصمت والبكاء		السب والشتم		مبادلة العنف بالعنف		ترك المنزل		المجموع	
ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
39	65	11	18.33	1	1.67	9	15	60	100	60	100
28	46.67	15	25	7	11.67	10	16.67	60	100	60	100
67	55.83	26	21.67	8	6.67	19	15.83	120	100	120	100

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب والشتم بنسبة 21.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل بعد ممارسة العنف ضدهن من قبل أزواجهن بنسبة 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف بنسبة 6.67%.

وعندما أدخلنا أسلوب الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على ردة فعل المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

إن الاتجاه العام حافظ على مساره، 65% من فئة المبحوثات اللواتي كان أسلوب حوارهن حضري مع أزواجهن كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 1.67% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف.

في حين فئة المبحوثات اللواتي كان أسلوب حوارهن همجي كانت ردة فعلهن أيضاً الصمت والبكاء بنسبة 46.67%، مقابل 11.67% منهن كان ردهن أيضاً مبادلة العنف بالعنف.

من خلال الجدول نلاحظ أنه مهما اختلف أسلوب الحوار فأغلب رداً فعل المبحوثات هي الصمت والبكاء، وهذا راجع لتقبل المبحوثات لواقعهن المعاش ومحاولة التأقلم والتعايش مع الواقع المحتوم، مادام لا يخلف إساءات وأضرار مبالغ فيها حفاظاً على أسرهن وأطفالهن، وهرباً من الفضيحة وعدم كشف أسرهن الأسرية.

5-تأثير الحاضرون أثناء الحوار على العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.
جدول رقم (56): يمثل توزيع المبحوثات حسب الحاضرون أثناء الحوار وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	الحاضرون
100	78	5.13	4	10.26	8	41.03	32	43.59	34	الأولاد
100	20	15	3	-	-	55	11	30	6	الأهل
100	22	-	-	18.18	4	54.55	12	27.27	6	لا احد
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33% ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي بنسبة 10%، في حين نسبة 5.83% من مجموع العينة يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وعندما أدخلنا الحاضرون أثناء الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

43.59% من فئة المبحوثات اللواتي كان الأولاد حاضرون أثناء حوارهن مع أزواجهن تعرضن للعنف النفسي، مقابل 5.13% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. أما 55% من فئة المبحوثات اللواتي كان الآهل حاضرون أثناء حوارهن مع أزواجهن يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 15% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وأخيراً 54.55% من فئة المبحوثات اللواتي لم يكن أحد موجود أثناء حوارهن مع أزواجهن يتعرضن للعنف الجسدي، ، مقابل 18.18% منهن يتعرضن للعنف الجنسي.

من خلال القراءة السوسولوجية للجدول لاحظنا أن العنف يمارس بمختلف أشكاله داخل الأسرة سواء كان الزوجان يقيمان وحدهما مع أولادهم أو مع الأهل (سواء أهل الزوج أو أهل الزوجة).

فطبيعة الأشخاص الموجودون أثناء الشجار لا يقلل من حدة ودرجة العنف الممارس، فالعنف النفسي يتصدر المرتبة الأولى ويمكن أن يتطور إلى عنف جسدي. وما يمكن ملاحظته أن الأزواج لا يكونون أي تقدير أو إحترام لمكانة الشخص الموجود أثناء الشجار (الأب، الأم، الأخ، الحماة...الخ). فالمكانة القرابية والصلة القوية التي تربطه بأهله وأهل زوجته علاقة من المهم أن تكون مبنية على التقدير والإحترام المتبادل. لكن هناك أزواج عصبيون بطبعهم ويتعاملون بقسوة بإستمرار دون إعطاء أهمية أو تقدير للحاضرين معهم. وما لاحظناه أنه يمكن أن يتطور العنف اللفظي الجسدي إلى عنف جنسي بحضور الأولاد. كما وجدنا أن الزوجات يكون أسلوب التفاهم والتصالح مع الأزواج غالباً الكلمة الطيبة بنسبة 42.5% يليها العلاقة الحميمة بنسبة 46%، وأخيراً تدخل الأهل بنسبة 10%. (انظر الملاحق جدول رقم 04).

جدول رقم (57): يمثل توزيع المبحوثات حسب الحاضرون أثناء الحوار وردة فعل المبحوثات بعد ممارسة العنف ضدهن.

المجموع		ترك المنزل		مبادلة العنف بالعنف		السب والشتم		الصمت والبكاء		ردة فعل المبحوثات
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	78	15.38	12	7.69	6	20.51	16	56.41	44	الحاضرون
100	20	25	5	-	-	10	2	65	13	الأولاد
100	22	9.09	2	9.09	2	36.36	8	45.45	10	الأهل
100	120	15.83	19	6.67	8	21.67	26	55.83	67	لا أحد
										المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب والشتم بنسبة 21.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل بعد ممارسة

العنف ضدهن من قبل أزواجهن بنسبة 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف بنسبة 6.67%.

وعندما أدخلنا الحاضرون أثناء الحوار كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على ردة فعل المبحوثات بعد التعرض للعنف تحصلنا على النتائج التالية:

الإتجاه العام للجدول حافظ على مساره، 56.41% من فئة المبحوثات اللواتي كان الأولاد حاضرون أثناء حوارهن مع أزواجهن كان رد فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 7.69% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف. أما 65% من فئة المبحوثات اللواتي كان الأهل حاضرون أثناء حوارهن مع أزواجهن كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 10% منهن كان ردهن السب والشتم.

وأخيراً 45.45% من فئة المبحوثات اللواتي لم يكن أحد موجود أثناء حوارهن مع أزواجهن كان ردهن الصمت والبكاء، مقابل 9.09% منهن كان ردهن مبادلة العنف بالعنف، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل.

ما لاحظناه خلال القراءة السوسولوجية للجدول وجدنا أن أكبر نسبة كانت لفئة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء سواء كن يقيمن في أسر نووية أو ممتدة. فهناك بعض الزوجات يفضلن الصمت والبكاء خوفاً من ردة فعل الزوج خاصة إذا كان عصبي وقاسي، فهن يفضلن البقاء في منازلهن خوفاً على أولادهن وحفاظاً على استقرار أسرهن، بالرغم مما تعانينه نفسياً خاصة إذا كان أحد والديها متوفي أو غير قادرين على تحمل مسؤوليتها سواء وحدها أو مع أطفالها، أو تنشئتها الإجتماعية تعطي التقدير والإحترام والولاء للزوج رغم عيوبه.

أما اللواتي كان ردهن السب والشتم فهذا راجع لكونها معتمدة على نفسها مادياً، أو ذات مكانة اجتماعية اعلي من الزوج، أو لديها من يساندها من أفراد أسرتها. في حين اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف فهذا راجع حسب المبحوثات أن ردة فعلهن كانت للدفاع عن أنفسهن. أما اللواتي تركز المنزل فهذا راجع خوفاً على حياتهم وحياة أولادهم بعدما فقد الزوج السيطرة على نفسه وتصرفاته الغير سوية.

استنتاج الفرضية الرابعة:

في هذه الفرضية التي ناقشت العلاقة بين طبيعة التواصل الحواري والعنف الممارس ضد الزوجة تبين لنا أنه رغم إختلاف طبيعة الحوار من زوج إلى آخر إلا أن العنف واقع معاش يمارس بوتيرة مستمرة ضد الزوجة مهما تنوعت المدة الفاصلة بين العنف الأول والثاني.

فمن خلال دراستنا للمؤشرات الخاصة بطبيعة الحوار بين الزوجين والمؤثرات الخاصة بالعنف ضد الزوجة وجدنا انه:

بالنسبة لتأثير نوع الحوار على شكل العنف وردة فعل المبحوثات وجدنا: أن العنف النفسي موجود عند أغلب المبحوثات. فهو واقع معاش يمارس ضد الزوجة بوتيرة مستمرة ومتقاربة، وهذا بسبب التراكم الكثيف للانفعالات والضغوطات النفسية والعصبية التي كانت متراكمة ومكبوتة وبدأت تنفجر على شكل عنف بمختلف أشكاله (نفسي، جسدي، جنسي). كما لاحظنا أن العنف النفسي يتطور إلى عنف جسدي أو جنسي أو كليهما.

فأهم الحوارات التي تثير الزوج وتزيد من توتره وعدم تقبله تبادل الحوار وأطراف الحديث مع زوجته هي حول ميزانية ومصروف البيت، أو التكلم عن أوضاع الأسرة الإقتصادية. وما يجري من أحداث ووقائع داخلها.

أما عن ردة فعل المبحوثات فأغلبهن كانت ردة فعلهن الأولى الصمت والبكاء. وهذا راجع لكونهن عاجزات عن اخذ أي موقف قد يزيد الأمر سوءا وتفاقما، فيفضلن الصمت والإعتراف بالواقع الذي يعيشونه وإقناع أنفسهن بأنه أمر عادي يحدث بين جميع الأزواج مهما إختلف نوع الحوار بينهما.

في حين المبحوثات اللواتي كان حوارهن إقتصادي كانت ردة فعلهن السب والشتم. وهذا تعبيرا على الوضع المزري الذي يعيشونه وأنها غير قادرات على تقبل بخل الزوج، أو حتى إسرافه في أمور أخرى (هدايا، تسديد فواتير للأهل والأصدقاء مثلاً العشاء في مطاعم... الخ). وترك نفقات وحاجيات أسرته للزوجة تتخبط فيها. أما المبحوثات اللواتي كان حوارهن صحي أغلبهن قررن ترك المنزل. بسبب إهمال الزوج لزوجته أو أولاده، وتركهم وحرمانهم من المصروف لأجل المعاينة والمتابعة الطبية. كما أن هناك أزواج تخلين عن زوجاتهم بسبب تدهور وضعهن الصحي (الطلاق العاطفي والجسدي).

أما عن تأثير مدة الحوار وجدنا: أنه بسبب سبب العنف تختلف مدة الحوار من زوجين
لآخرين. فكلما كان سبب الحوار يمس مصروف البيت وشؤون الأسرة ككل كلما كانت مدة
الحوار قصيرة، وتكاد تنعدم فهذه الأمور توتر الزوج ولا يحب التكلم فيها حتى لو كان غنيا.
أما مدة الحوار تزيد كلما كان سبب الحوار الغيرة والشك. فالزوج هنا يحاول التحايل
على الزوجة وإستدراجها والتجسس عليها، وإستجوابها بطريقة غير مباشرة. وإن طالت مدة
الحوار أكثر يصبح الزوج يؤنب ويلوم زوجته على كل شيء، وحسابها على أفعالها
وتصرفاتها التي تثيره وتوتره، وأنها هي السبب في سلوكه وممارساته العنيفة اتجاهها.
أما عن شكل العنف الممارس فالعنف النفسي يحتل الصدارة. ويمكن أن يتطور على
شكل عنف (نفسى جسدي، نفسى جنسى). أما عن تأثير الألفاظ المستعملة فتتوعدت من
عادية حتى ألفاظ تأنيبية.. الخ مثلما تتوعدت أشكال العنف.
أما عن تأثير أسلوب الحوار فمهما اختلف أسلوب الحوار فالعنف يمارس بوتيرة
متباعدة قليلا ومستمرة (مرة في الأسبوع، مرة في الشهر).
أما عن تأثير الحاضرون أثناء الحوار فالعنف موجود ويمارس بحضور الأهل أو
غيابهم. كما يمكن أن يتحول إلى عنف جنسى بحضور الأولاد. أما عن ردة الفعل الأولى
دائماً الصمت والبكاء أو السب والشتم بسبب حضور الأهل لكي تحتمي بهم أو تقرر ترك
المنزل لتهديد الزوج وتخويفه.

الفصل السادس: تحليل الفرضية الخامسة

*دراسة الزوجين بالقانون الجديد حول العنف ضد المرأة يحد من ممارسة الزوج للعنف ضد زوجته.

و ندرس فيها:

- 1- تأثير المستوى التعليمي للمبحوثات على العنف الممارس عليها من قبل الأزواج. المبحوثات.
- 2- تأثير المستوى التعليمي للأزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات.
- 3- تأثير المستوى التعليمي للزوجين على العنف الممارس ضد المبحوثات.
- 4- تأثير نظرة المبحوثات للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة على العنف الممارس ضدهن من قبل الأزواج.
- 5- تأثير نظرة الأزواج للقانون الجديد للعنف ضد المرأة على العنف الممارس ضد المبحوثات.

1-تأثير المستوى التعليمي للمبحوثات على العنف الممارس عليها من قبل الأزواج.
جدول رقم (58): يمثل توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للمبحوثات وشكل العنف الممارس ضدهن.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسى		شكل العنف
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	المستوى التعليمي
100	9	11.11	1	-	-	44.44	4	44.44	4	تقرا وتكتب
100	8	12.5	1	-	-	62.5	5	25	2	ابتدائي
100	17	11.76	2	23.53	4	41.18	7	23.53	4	متوسط
100	48	6.25	3	8.33	4	54.17	26	31.25	15	ثانوي
100	38	-	-	10.53	4	13.16	5	55.26	21	جامعي
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي مثلن 10% . وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف مثلن 5.83% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا المستوى التعليمي للمبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

44.44% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي تقرا وتكتب يتعرضن للعنف النفسى والعنف الجسدي بنفس النسبة، مقابل 11.11% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.. ثم فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي ابتدائي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 62.5%، مقابل 12.5% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

في حين فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي متوسط يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 41.18%، ، مقابل 11.77% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. ثم فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي ثانوي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 54.17%، مقابل 6.25% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي مستواهن التعليمي جامعي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 55.26%، مقابل 10.53% منهن يتعرضن للعنف الجنسي.

من خلال التحليل السوسيولوجي تبين أنه ذوات المستوى التعليمي المنخفض يتعرضن للعنف بنسب مرتفعة (النفسي + الجسدي)، وذلك لجهلهن بخطورة العلاقة المسيئة التي يعيشونها.

فبمرور الوقت يتعودن على مختلف الممارسات العنيفة خاصة إذا كانت شخصية الضحية ضعيفة، كما إن هناك زوجات يتقبلن العلاقة المسيئة حفاظاً على أسرهم متماسكة خاصة لأجل الأولاد، مما يحتم عليهن الصبر والاحتمال خوفاً من الطلاق وتفكك أسرهم أو حبها الكبير للجاني مما يجعلها اسيرة هذه العلاقة.

كما وجدنا أيضاً أن العنف أيضاً يمارس بشدة كلما ارتفع المستوى التعليمي للمبحوثات، فرغم علمهن ووعيهن بخطورة الوضع والعلاقة المسيئة إلا أنهن يستمرين في هذه العلاقة خوفاً على أولادهن أو حبا في الزوج.

كما أن هناك مبحوثات تابعات لأزواجهن مادياً والوضع المادي الجيد للزوج يجعلها تتقبل مختلف الإساءات، كما نجد حب المبحوثة للجاني يجعلها تتحملة وتصبر عليه وذلك في اعتقادها أنه قادرة على تغييره.

في حين هناك مبحوثات تقدمن بشكوى لدى الشرطة لكن سرعان ما يتخلون عن الشكوى حفاظاً على أسرهم، وهناك مبحوثات رغم خطورة الإصابة فضلن الصمت وذلك راجع لتشتتهن الإجتماعية لأنه في نظرهن عيب على المرأة أن تشي بزوجها وتخرّب بيتها لهذا عليها الحفاظ على الوصال والمودة والإحترام بينها وبين زوجها. ف 6.67% من المبحوثات أبلغن الشرطة لكن يتنازلن عن الشكوى لاحقاً مقابل 12.5% منهن أبلغن أهلهن بالعنف الممارس ضدهن (أنظر الملاحق جدول رقم 03).

وعند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $0.49 =$

جدول رقم (59): يمثل توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للمبحوثات وعدد مرات العنف الممارس ضدهن.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	9	22.22	2	33.33	3	44.44	4	-	-	تقرأ وتكتب
100	8	-	-	12.5	1	37.5	3	37.5	3	ابتدائي
100	17	5.88	1	52.94	9	17.67	3	23.53	4	متوسط
100	48	10.42	5	43.75	21	29.17	14	16.67	8	ثانوي
100	38	5.26	2	50	19	36.84	14	7.90	3	جامعي
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.67%، في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا مثلن 15.83%.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 اشهر مثلن 8.33% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا المستوى التعليمي للمبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضدهن تحصلنا على النتائج التالية:

44.44% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي تقرا وتكتب يتعرضن للعنف مرة في الاسبوع، مقابل 22.22% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. أما 50% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي ابتدائي يتعرضن للعنف يوميا، مقابل 12.5% منهن يتعرضن للعنف مرة في الشهر.

في حين 52.94% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي متوسط يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 5.88% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. ثم 43.75% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي ثانوي يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 10.42% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 اشهر.

وأخيراً 50% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهن التعليمي جامعي يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 5.26% يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

من خلال القراءة السوسولوجية للجدول تبين أن انخفاض المستوى التعليمي للزوجة يجعلها عرضة لممارسات عنيفة خلال فترات متباعدة وهذا راجع لكبر سن كلا الزوجين، خاصة إذا كان الزوج متقاعد مما يتحتم عليه ممارسة هذه السلوكيات العنيفة لفرض هيئته ومكانته داخل الأسرة بعدما كبر أولاده وظهرت قيم وأدوار جديدة داخل الأسرة.

في حين كلما ارتفع المستوى التعليمي للزوجة كلما كانت واعية ومتفهمة ومقدرة لصعوبة الوضع الذي تعيشه، فالعنف يمارس خلال فترات متقاربة وخاصة العنف النفسي وهذا طبيعي بسبب الخلافات اليومية التي تحصل كالعجز المادي، إزدياد المتطلبات، تربية الأولاد..... الخ.

فأحياناً تكون قادرة على تقييم الوضع الذي تعيشه ومحاولة الإبتعاد عن كل ما يثير الزوج المسيء مع مرور الوقت. ف 42.5% من المبحوثات يقبلن بالكلمة الطيبة من أجل مصالحة الزوج. أنظر الملاحق جدول رقم (04).

جدول رقم (60): يمثل توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للمبحوثات وردة فعلهن بعد التعرض للعنف.

المجموع	ترك المنزل		مبادلة العنف بالعنف		السب والشتم		الصمت والبكاء		ردة الفعل المستوى التعليمي	
	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	9	22.22	2	11.11	1	11.11	1	55.56	5	تقرأ وتكتب
100	8	37.5	3	12.5	1	12.5	1	37.5	3	ابتدائي
100	17	11.76	2	11.76	2	41.18	7	35.29	6	متوسط
100	48	12.5	6	6.25	3	18.75	9	62.5	30	ثانوي
100	38	15.79	6	2.63	1	21.05	8	60.53	23	جامعي
100	120	15.83	19	6.67	8	21.67	26	55.83	67	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب

والشتم بنسبة 21.67%، في حين فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل مثلن 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف مثلن 6.67%. وعندما أدخلنا المستوى التعليمي للمبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على

ردة فعل المبحوثات بعد التعرض للعنف تحصلنا على النتائج التالية:

55.56% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي تقرا وتكتب كان رد فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 11.11% منهن كان ردهن السب والشتم وبنفس النسبة مبادلة العنف بالعنف.. ثم 37.5% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي ابتدائي كان رد فعلهن الصمت والبكاء، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي كان رد فعلهن ترك المنزل، مقابل 12.5% منهن كان رد فعلهن السب والشتم، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي كان رد فعلهن مبادلة العنف بالعنف.

في حين 41.18% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي متوسط كان رد فعلهن السب والشتم، مقابل 11.76% منهن كان رد فعلهن مبادلة العنف بالعنف، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي كان رد فعلهن ترك المنزل. أما 62.5% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي ثانوي كان رد فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 6.25% منهن كان رد فعلهن مبادلة العنف بالعنف.

وأخيراً 60.53% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي جامعي كان رد فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 2.63% منهن كان رد فعلهن مبادلة العنف بالعنف. من خلال القراءة السوسيولوجية تبين أنه مهما اختلف المستوى التعليمي للمبحوثات فاغلبهن كانت ردة فعلهن الصمت والبكاء.

فبالنسبة للمبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي منخفض فردة فعلهن طبيعية خاصة إذا نشأت في أسرة يكون فيها الأب هو صاحب السلطة والولي وعلى الجميع إتباعه واحترام القرارات التي تصدر عنه، دون اعتراض وكل تمرد يعتبر إخلال بالنظام الخاص بالأسرة. كما أن هناك زوجات ردة فعلهن خاصة الصمت والبكاء ترجع إلى طبيعتهن المسالمة والضعيفة، وأحياناً خوفاً من الزوج.

و تزداد ردة الفعل حدة كلما جهلن أهمية وقيمة الأسرة وعدم إكمال النضج العقلي والفكري لديهن، كما وجدنا الزوجات المقيمات في أسر ممتدة تكون ردة فعلهن عفوية ومباشرة لإثارة الفضيحة وكشف حقيقة الزوج.

و كلما ازداد المستوى التعليمي للزوجة كلما كانت ردة فعلها الصمت والبكاء وهذا حفاظا على أسرتها وأولادها، خوفا من إثارة الزوج المسيء كي لا يتصرف تصرفات أخرى غير واعية خاصة إذا كان تحت تأثير الكحول أو المخدرات.

أما اللواتي فضلن ترك المنزل كان لأجل ردع الزوج وتهديده ليدرك خطورة الفعل الذي قام به، أو حفاظا على أنفسهن من تهور الزوج المسيء والعنيف وقيامه بما لا يحمد عقباه، أو لإيجاد حل لما تعانيه من قهر وظلم وإساءة من مختلف الأشكال. ف 51.67% من المبحوثات فضلن الصمت دون إتخاذ أي إجراءات في حين 14.17% منهن فضلن ترك المنزل مقابل 12.5% منهن قررن إبلاغ الأهل. أنظر الملاحق جدول رقم (03).

و عند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q=0.28$

2- تأثير المستوى التعليمي للأزواج على العنف الممارس ضد المبحوثات.

جدول رقم (61): يمثل توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للزوج وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	المستوى التعليمي
100	13	15.38	2	15.39	2	46.15	6	23.08	3	يقرا ويكتب
100	6	-	-	16.67	1	50	3	33.33	2	ابتدائي
100	25	4	1	8	2	44	11	44	11	متوسط
100	37	8.11	3	8.11	3	48.65	18	35.13	13	ثانوي
100	39	2.56	1	10.26	4	43.59	17	43.59	17	جامعي
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي مثلن 18.33%.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف مثلن 5.83% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا المستوى التعليمي للمبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

46.15% من فئة المبحوثات اللواتي المستوى التعليمي لأزواجهن يقرأ ويكتب يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 15.39% منهن يتعرضن للعنف الجنسي وايضا بنفس النسبة يتعرضن لجميع أشكال العنف. أما فئة المبحوثات اللواتي المستوى التعليمي لأزواجهن ابتدائي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 50%، مقابل 16.67% منهن يتعرضن للعنف الجنسي، . ثم فئة المبحوثات اللواتي المستوى التعليمي لأزواجهن متوسط يتعرضن للعنف الجسدي والنفسي بنفس النسبة 44%، مقابل 4% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

في حين فئة المبحوثات اللواتي المستوى التعليمي لأزواجهن ثانوي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 48.65%، مقابل 8.11% منهن يتعرضن للعنف الجنسي وأيضاً لجميع أشكال العنف بنفس النسبة.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي المستوى التعليمي لأزواجهن جامعي يتعرضن للعنف النفسي وأيضاً الجسدي بنفس النسبة التي قدرت بـ: 43.59%، مقابل 2.56% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

من خلال التحليل السوسيولوجي للجدول تبين أن العنف النفسي واقع معاش يمارس داخل كل الأسر مهما اختلف المستوى التعليمي للزوج، ويمكن أن يتطور ويزداد حدته لتصل درجة العنف الجسدي (الصفع، الركل، البصق، الشد من الشعر، الضرب على الوجه أو الجسد.....الخ).

في حين وجدنا أنه كلما انخفض المستوى التعليمي للزوج كلما زاد ميله لممارسة العنف الجنسي ضد زوجته وهذا راجع للفراغ الذي يعيشه ولا يجد بما يملأه سوى بمشاهدة الأفلام والصور الخليعة التي تثير شهوته وغريزته الجنسية المريضة (انظر الملاحق جدول مشاهدة الزوج للأفلام).

كما نجد العجز الذي لم يستطع إكماله بالمسؤوليات المنوطة به (بطل، العجز المالي، المرض...الخ).

أما ممارسة العنف الجسدي من قبل الزوج مستمرة وبنسب مرتفعة رغم التفاوت في المستوى التعليمي، فالزوج مهما كانت درجة وعيه وتفهمه أو عصبرته إلا أنه يحب الزوجة المطيعة له، التي لا تثير المشاكل ولا تسال كثيراً، وبما أن غالبية الزوجات يميلن إلى الكلام والتعليق والاستفسار مما يثير قلق الزوج، ما يدفعه لممارسة العنف لردعها وتأديبها.

جدول رقم (62): يمثل توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للزوج وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومياً		عدد مرات العنف	المستوى التعليمي
		%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	13	15.38	2	30.77	4	30.77	4	23.08	3	يقراً ويكتب	
100	6	16.67	1	33.33	2	33.33	2	16.67	1	ابتدائي	
100	25	8	2	32	8	40	10	20	5	متوسط	
100	37	5.40	2	43.24	16	35.13	13	16.22	6	ثانوي	
100	39	7.69	3	58.97	23	23.08	9	10.26	4	جامعي	
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع	

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.67%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يومياً بنسبة 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر مثلن 8.33% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا المستوى التعليمي للزوج كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات ممارسة العنف ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

الاتجاه العام حافظ على مساره، 30.77% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن مستواهم التعليمي يقرأ ويكتب يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 15.39% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. أما 33.33% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن مستواهم التعليمي ابتدائي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 16.67% منهن يتعرضن للعنف يومياً، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. ثم 40% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن مستواهم

التعليمي متوسط يتعرض للعنف مرة في الأسبوع، مقابل 8% منهم يتعرض للعنف مرة كل 3 أشهر.

في حين 43.24% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن مستواهم التعليمي ثانوي يتعرض للعنف مرة في الشهر، مقابل 5.41% منهم يتعرض للعنف مرة كل 3 اشهر. وأخيراً 58.97% من فئة المبحوثات اللواتي أزواجهن مستواهم التعليمي جامعي يتعرض للعنف مرة في الشهر، مقابل 7.69% منهم يتعرض للعنف مرة كل 3 أشهر. من خلال إحصائيات الجدول تبين أن العنف يمارس في فترات متباعدة أحياناً مهما اختلف المستوى التعليمي للأزواج.

و ما لاحظناه أنه كلما انخفض المستوى التعليمي للزوج كلما زادت ممارساته العنيفة، وهذا راجع بطبيعة الحال للحالة المهنية الصعبة التي يعيشها سواء كان : (بطل، هو المعيل الوحيد للأسرة، نوع المهنة خاصة إذا كانت شاقة....الخ). أو صعوبة كسب العيش لسد حاجيات ومتطلبات الأسرة التي لا تنتهي، خاصة والوضع الراهن الذي تعيشه مختلف الأسر الفقيرة وميسورة الحال من غلاء المعيشة وضغط وتوتر وإنفعال داخل وخارج الأسرة من قبل الزوجة أولاً والأهل ثانياً.

و عند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q=0.39$

3-تأثير المستوى التعليمي للزوجين على العنف الممارس ضد المبحوثات.

جدول رقم (63): يمثل توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للزوجين وشكل العنف الممارس ضدهن.

المجموع		كل الاشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف م.ت للزوجين
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	32	3.13	1	15.63	5	43.75	14	37.5	12	الزوجة اعلى مستوى
100	29	10.35	3	-	-	51.72	15	37.93	11	الزوج اعلى مستوى
100	59	5.09	3	11.86	7	44.07	26	38.98	23	نفس المستوى
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع

*م.ت للزوجين: المستوى التعليمي للزوجين.

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 45.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.33%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي مثلن 18.33%.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف مثلن 5.83% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا المستوى التعليمي للزوجين كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

43.75% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي أعلى من مستوى الزوج يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 3.13% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

أما فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي أقل من مستوى الزوج 51.72% منهن يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 10.35% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وأخيراً 44.07% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي مساوي لمستوى الزوج يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 5.09% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

من خلال القراءة السوسولوجية للجدول نلاحظ أن العنف الجسدي يمارس من قبل الأزواج بشكل طبيعي مهما اختلف مستواهم التعليمي معا. يليه العنف النفسي بنسب متقاربة، فلا يمكن أن يكون عنف جسدي دون عنف نفسي مسبق.

فطبيعة الأزواج أصبحت عنيفة، يمارسون العنف الجسدي لأنفه الأسباب والمشاكل التي يمكن حلها ببساطة دون توتر أو إنفعال.

فالأوضاع الإجتماعية والإقتصادية وحتى ضغوطات الحياة التي يمر بها الفرد طوال اليوم، تجعله يتصرف بشكل عنيف لتفريغ الضغط والشحنة التي بداخله عن طريق ممارسة العنف بمختلف اشكاله.

فغياب الاخلاق الحميمة والتعامل برفق ومودة مع شريكة الحياة يكاد يختفي او بالكاد يندم، فانتشار الانحلال الاخلاقي والديني واستحلال العنف بمختلف أشكاله ضد المرأة، والتخفي والتستر خلف قناع الدين وان العنف جزء لتأديبها ورجوعها للطريق الصواب. كل هذه الأفكار والخلفيات تؤثر على المرأة أولاً ثم الأسرة ثم المجتمع ككل.

جدول رقم (64): يمثل توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي للزوجين وعدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات من قبل الأزواج.

المجموع		مرة كل 3 اشهر		مرة في الشهر		مرة في الاسبوع		يومية		عدد مرات العنف م.ت للزوجين
		%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	32	12.5	4	37.5	12	37.5	12	12.5	4	الزوجة اعلى مستوى
100	29	6.90	2	41.38	12	31.03	9	20.69	6	الزوج اعلى مستوى
100	59	6.78	4	49.15	29	28.81	17	15.25	9	نفس المستوى
100	120	8.33	10	44.17	53	31.67	38	15.83	19	المجموع

من خلال إحصائيات الجدول نلاحظ أن الاتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.67%. ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن

للغف يوميا بنسبة 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للغف مرة كل 3 أشهر مثلن 8.33% من مجموع العينة.

وعندما ادخلنا المستوى التعليمي للزوجين كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات الغف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:
حافظ الجدول على مساره واتجاهه

37.5% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي أعلى من الزوج يتعرضن للغف مرة في الاسبوع ونفس النسبة يتعرضن للغف مرة في الشهر، مقابل 12.5% منهن يتعرضن للغف يوميا ونفس النسبة يتعرضن للغف مرة كل 3 أشهر. أما 41.38% من فئة المبحوثات اللواتي مستواهم التعليمي أقل من الزوج يتعرضن للغف مرة في الشهر، مقابل 6.90% منهن يتعرضن للغف مرة كل 3 أشهر. وأخيراً 49.15% من فئة المبحوثات اللواتي لديهن نفس المستوى التعليمي مع أزواجهن يتعرضن للغف مرة في الشهر، مقابل 6.78% منهن يتعرضن للغف مرة كل 3 أشهر.

من خلال القراءة السوسولوجية للجدول نلاحظ أن الغف موجود ويمارس على فترات مستمرة ومتقاربة مهما اختلف المستوى التعليمي للزوجين. كلما ارتفع المستوى التعليمي للزوج عن الزوجة زادت ممارساته العنيفة وهذا لجهلها بحقوقها وخوفها من ردة فعل الزوج الغير المتوقعة، فتسعى جاهدة للحفاظ على اسرتها وبيتها رغم كل الصعوبات. وحتى ان انخفاض المستوى التعليمي للزوج عن الزوجة زادت غيرته وعدم تقبل الفروقات بينها وبينه، هذا ما يجعله يثبت رجولته وسيطرته عن طريق ممارسة الغف بمختلف أشكاله.

4- تأثير نظرة المبحوثات للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة على العنف الممارس
ضدهن من قبل الأزواج.

جدول رقم (65): يمثل توزيع المبحوثات حسب نظرتهم للقانون الجديد حول العنف ضد
المرأة وشكل العنف الممارس ضدهن.

المجموع		كل الأشكال		جنسي		جسدي		نفسية		شكل العنف
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	نظرة المبحوثات
100	87	5.75	5	6.90	6	45.98	40	41.38	36	نظرة إيجابية
100	2	-	-	-	-	50	1	50	1	نظرة سلبية
100	4	8.33	2	20.83	5	41.67	10	29.17	7	نظرة عادية
100	24	-	-	25	1	50	2	25	1	حبر على ورق
100	117	5.98	7	10	12	44.17	53	38.46	45	المجموع

* 3 مبحوثات لم يجبن عن الاسئلة.

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي
يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 44.17%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف
النفسية بنسبة 38.46%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي مثلن 10%.
وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف مثلن 5.98% من مجموع
العينة.

وعندما أدخلنا نظرة المبحوثات حول القانون الجديد حول العنف ضد المرأة كعامل
مستقل لمعرفة تأثيره على شكل العنف الممارس ضدها تحصلنا على النتائج التالية:

45.98% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهم للقانون نظرة إيجابية يتعرضن للعنف
الجسدي، مقابل 5.75% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. أما 50% من فئة
المبحوثات اللواتي نظرتهم للقانون نظرة سلبية يتعرضن للعنف النفسي، ونفس النسبة لفئة
المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي.

في حين 41.67% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهم للقانون نظرة عادية يتعرضن
للعنف النفسي الجسدي، مقابل 8.33% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وأخيراً 50% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة حبر على ورق يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 25% منهن يتعرضن للعنف الجنسي، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي.

تضمن مشروع قانون العقوبات الجديد مواد قانونية جديدة توفر الحماية للمرأة في بعض الحالات التي تكون فيها أكثر عرضة للعنف سواء بحكم وضعها الاجتماعي أو العائلي أو المهني.

فالمراة اليوم أصبحت على إطلاع وأكثر وعياً عما يجري حولها خصوصاً بعد إنتشار وسائل التواصل الاجتماعي، لكن رغم هذا مازال العنف يمارس في أكثر مكان تعتبره الزوجة هو ملاذها الوحيد للأمن والأمان والإستقرار.

فبعد قراءة السوسيولوجية لنتائج الجدول تبين أن المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف النفسي والجسدي بالمرتبة الأولى نظرتهن للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة نظرة سلبية، لأنه في نظرهن هذا القانون لا يخدمهن، وليس لديهم ثقة في العدالة والقانون جاء لتدمير أسرهن وتفكيك أواصر العلاقة بينهم وبين أزواجهم، مع انهم غير راضون عن العنف الممارس ضدهن.

في حين المبحوثات اللواتي كانت نظرتهن للقانون ايجابية فهن ضاقتوا ضرعا مما يعانونه من مختلف أشكال العنف، وما يخلفه من آثار جسدية ونفسية وصحية، وخاصة العنف الجنسي الذي يصعب الحديث عنه لأنه يعتبر من الطابوهات، وعلى الزوجة الحفاظ على أسرار العلاقة الزوجية.

فالخوف والاستسلام للعلاقة المسيئة واقع بالنسبة إليهن خاصة إذا كان الزوج هو المعيل الوحيد للأسرة، ولا تستطيع أسرته دعمها أو مساعدتها إذا أرادت الطلاق أو الخلع. في حين المبحوثات اللواتي كانت نظرتهن للقانون حبر على ورق فهن فقدن الأمل خاصة عند سماعهن بقصص زوجات معنفات أخريات مازلنا يترددن على المحاكم بلا فائدة، ولم يحصلن على النفقة، السكن... الخ، وإزدیاد حالتهم الإجتماعية والإقتصادية سوءاً بعد محاولتها الإنفصال عن زوجها.

أما اللواتي نظرتهن عادية فهن إستسلمن للعلاقة المسيئة من عنف نفسي، جسدي، وخاصة جنسي. وعند حسابنا لمعامل التوافق وجدنا $Q = 0.37$

جدول رقم (66): يمثل توزيع المبحوثات حسب نظرة المبحوثات للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة وعدد مرات العنف الممارس ضدهن.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف
		%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	87	10.34	9	49.42	43	27.60	24	12.64	11	نظرة إيجابية
100	2	-	-	50	1	-	-	50	1	نظرة سلبية
100	4	4.17	1	25	6	45.83	11	25	6	نظرة عادية
100	24	-	-	50	2	25	1	25	1	حبر على ورق
100	117	8.55	10	44.44	52	30.77	36	15.83	19	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 44.44%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع بنسبة 30.77%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا بنسبة 15.83%.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر بنسبة 8.55% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا نظرة المبحوثات حول القانون الجديد حول العنف ضد المرأة كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضدهن تحصلنا على النتائج التالية:

49.42% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن حول القانون نظرة إيجابية يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 10.34% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. ثم 50% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة سلبية يتعرضن للعنف يوميا، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر.

في حين 45.83% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة عادية يتعرضن للعنف مرة في الاسبوع، مقابل 4.17% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

وأخيراً 50% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة حبر على ورق يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 25% منهن يتعرضن للعنف يوميا، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع.

خلال التحليل السوسولوجي لاحظنا أن المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر كانت نظرتهن للقانون نظرة ايجابية، وهذا راجع لتفأولهن بوجود قانون يحميهن من أزواجهن الذين يحرموهن من راتبهن الشهري وصرفه على الإدمان، وإهمال كل المسؤوليات والواجبات الخاصة به، وبالنسبة إليهن يمكن للقانون أن يردع الزوج ويجعله يكف عما يقوم به. وهذا حسب ما جاء به قانون العقوبات في المادة 266 بالتفصيل، تسليط عقوبة السجن للزوج الذي يقوم بضرب زوجته من 12 شهرا إلى 3 سنوات ويترتب عنه عجز الزوجة لمدة 15 يوم، كما تصل العقوبة إلى المؤبد في حالة وفاة الضحية و20 سنة في حال ترتب عنه عجز أو عاهة مستديمة.

في حين المتعرضات للعنف النفسي والجسدي جاءت نظرتهن سلبية، وهذا لعدم إقتناعهن بالقانون وأنه جاء ليزيد الأمر سوءا.

أما اللواتي نظرتهن حبر على ورق تزيد من ممارسة العنف ضدهن لتصل مرة في الأسبوع، وهذا لعدم ثقتهم في العدالة القانونية وحتى الإجتماعية، أما اللواتي نظرتهن عادية يتعرضن للعنف مرة في الشهر تعودنا على العنف حتى أنه اصبح جزءاً لا يتجزأ من حياتهم العادية والأسرية. للعلم 43.33% من المبحوثات مصدر معرفتهن للقانون الأصدقاء والأهل. أنظر الملاحق جدول رقم(09).

جدول رقم (67): يمثل توزيع المبحوثات حسب نظرة المبحوثات للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة وردة فعلهن بعد التعرض للعنف.

المجموع		ترك المنزل		مبادلة العنف بالعنف		السب والشتم		الصمت والبكاء		ردة فعلهن
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	نظرة المبحوثات
100	87	16.09	14	8.05	7	24.14	21	51.72	45	نظرة ايجابية
100	2	100	2	-	-	-	-	-	-	نظرة سلبية
100	4	25	1	-	-	-	-	75	3	نظرة عادية
100	24	4.17	1	4.17	1	20.83	5	70.83	17	حبر على ورق
100	117	15.38	18	6.84	8	22.22	26	55.56	65	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء بنسبة 55.83%، يليها فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن السب والشتم بنسبة 21.67%، في حين فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن ترك المنزل مثلن 15.83%، وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي كان ردهن مبادلة العنف بالعنف مثلن 6.67%. وعندما أدخلنا نظرة المبحوثات كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيرها على ردة فعل المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

51.72% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة ايجابية كان رد فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 8.05% منهن كان رد فعلهن مبادلة العنف بالعنف. أما 100% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة سلبية كان رد فعلهن ترك المنزل. في حين 75% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة عادية كان رد فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 25% منهن كان رد فعلهن ترك المنزل. وأخيراً 70.83% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة حبر على ورق كان رد فعلهن الصمت والبكاء، مقابل 4.17% منهن كان رد فعلهن مبادلة العنف بالعنف، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي كان رد فعلهن ترك المنزل.

من خلال التحليل السوسيولوجي للجدول وجدنا أن أغلب المبحوثات اللواتي كان ردهن الصمت والبكاء، تعددت نظرتهن للقانون، فرغم إختلاف نظرتهن للقانون إلا أنهن فضلن الصمت والبكاء، وهذا راجع لتنشئتهن الإجتماعية التي تفرض عليها المحافظة على زوجها

وبيتها، وأن الرجل هو صاحب الهيمنة والسيطرة داخل البيت، ولا يجب معارضته لأن هذا يعتبر نشوزاً. أو للأسباب التي ذكرت سابقاً.

أما فئة المبحوثات اللواتي فضلن السب والشتم أو مبادلة العنف بالعنف، نظرتهم كانت إيجابية أو نظرة حبر على ورق، لكن رغم هذا إستطعن الدفاع عن أنفسهن لفظياً أو جسدياً، لما كانوا يعانونه من ضغط وكبت في داخلهن، فعبرن عن فرحتهن بالقانون على شكل لردة فعل واضحة بعد ممارسة العنف عليهن، وكأنهن تخلصن من عبء كان على كاهلهن.

في حين فضلن الأخريات رغم إختلاف نظرتهم ترك المنزل، وهذا لمعاقبة الزوج أو تخوفه ليخفف من حدة العنف الممارس ضدها بمختلف أشكاله في أي وقت أرادت.

جدول رقم (68): يمثل توزيع المبحوثات حسب نظرة المبحوثات للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة والسبب المؤدي لممارسة العنف ضدهن.

المجموع	بلا سبب		تدخل الأهل		العلاقة الحميمة		الغيرة والشك		سبب اقتصادي		سبب العنف نظرة المبحوثات	
	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
100	87	12.64	11	14.94	23	13.79	12	24.14	21	22.99	20	نظرة ايجابية
100	2	-	-	50	1	50	1	-	-	-	-	نظرة سلبية
100	4	25	1	25	1	-	-	25	1	25	1	نظرة عادية
100	24	25	6	33.33	8	16.67	4	16.67	4	8.33	2	حبر على ورق
100	117	15.39	18	28.21	33	14.53	17	22.22	26	19.66	23	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل بنسبة 28.21%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك بنسبة 22.22% أما فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب الاوضاع الإقتصادية مثلن 19.66%.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلا سبب مثلن 15.39%.
وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة مثلن 14.53% من مجموع العينة.

وعندما أدخلنا نظرة المبحوثات للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على السبب المؤدي للعنف تحصلنا على النتائج التالية:

26.44% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة ايجابية يتعرضن للعنف بسبب تدخل الالهل، مقابل 12.64% منهن يتعرضن للعنف بلا سبب.

في حين 50% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة سلبية يتعرضن للعنف بسبب العلاقة الحميمة، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الالهل. ثم 25% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة عادية يتعرضن للعنف لسبب إقتصادي، ونفس النسبة لكل من فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب الغيرة والشك، وفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بلا سبب، وفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل.

وأخيراً 33.33% من فئة المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون نظرة حبر على ورق يتعرضن للعنف بسبب تدخل الأهل، مقابل 8.33% يتعرضن للعنف لسبب اقتصادي.

وهذا ما تأكد عند حسابنا لمعامل التوافق الذي وجدناه $Q = 0.57$ وهو ارتباط متوسط طردي.

نلاحظ من خلال القراءة السوسولوجية للجدول أن أسباب العنف كثيرة وعديدة ومتداخلة مع بعضها البعض. وحتى نظرة المبحوثات للقانون تعددت وإختلفت، فالقانون جاء بقوانين صارمة وراذعة لصالح الزوجة تسلط أقصى العقوبات على الزوج إذا تمادى في عنفه نحو زوجته.

فمنهن من كانت نظرتهن للقانون نظرة تفائلية ومنهن من كانت نظرتهن نظرة تشائمية. فأصحاب النظرة التشائمية يرون أن القانون لا يخدم الصالح العام، ولا يحافظ على تماسك الأسرة وإستمراريتها، لأن كشف أسرار الزوجين خاصة منها أمور الأهل والعلاقة الحميمة أمام قاعات المحاكم لا يمت للدين والأخلاق الحميدة بصلة. كما أن هناك أمور تحصل بين الزوجين عيب وعار كشفها أمام الغرباء أو حتى الأهل.

أما المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون عادية لا يهتمهم القانون لا من بعيد ولا من قريب لأنهم راضون بحياتهم بجلوها ومرها.

في حين اللواتي نظرتهم للقانون حبر على ورق لا يثقون في العدالة، وأن العدالة الإلهية ستصفهم، وإن الأمثلة كثيرة وعديدة على زوجات تقدمن بشكوى لدى القضاء ولم يحصلن على مطالبهن، وإن أمورهن زادت سوءاً وتدهورت أحوالهم المعيشية والأسرية وندمن على التقدم بشكوى.

5- تأثير نظرة الأزواج للقانون الجديد للعنف ضد المرأة على العنف الممارس ضد المبحوثات.

جدول رقم (69): يمثل توزيع المبحوثات حسب نظرة الأزواج للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة وشكل العنف الممارس ضد المبحوثات.

شكل العنف		نظرة الأزواج		نفسية		جسدي		جنسي		كل الأشكال		المجموع	
ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
3	75	1	25	-	-	-	-	-	-	4	100	4	100
20	32.79	29	47.54	8	6.56	4	6.56	4	6.56	61	100	61	100
18	43.90	17	41.46	4	9.76	1	11.11	1	11.11	41	100	41	100
41	38.68	47	44.33	12	11.32	6	5.66	6	5.66	106	100	106	100

* 4 مبحوثات لم يجبن على السؤال.

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي بنسبة 44.33%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف النفسي بنسبة 38.68%، ثم فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي مثلن 11.32%.

وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن لجميع أشكال العنف بنسبة 5.66%. وعندما أدخلنا نظرة الأزواج للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة كعامل مستقل لمعرفة تأثيره على شكل العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية: 75% من فئة المبحوثات اللواتي نظرت أزواجهن للقانون نظرة إيجابية يتعرضن للعنف النفسي، مقابل 25% منهن يتعرضن للعنف الجسدي. أما 47.54% من فئة المبحوثات اللواتي نظرت أزواجهن للقانون نظرة سلبية يتعرضن للعنف الجسدي، مقابل 6.56% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف.

وأخيرا 43.90% من فئة المبحوثات اللواتي نظرة أزواجهن للقانون نظرة حبر على ورق يتعرضن للعنف النفسي، مقابل 4.88% منهن يتعرضن لجميع أشكال العنف. إن العلاقة الزوجية بين الرجل والمرأة مبنية على المودة والإحترام المتبادل بينهما، لكن هناك بعض الأزواج لا يقدرّون العلاقة الزوجية ولا العشرة الأسرية، فيقومون بأفعال وممارسات تسيء للمرأة وتهينها لتحتطم إنسانيتها وأداميتها. و هذا ما إستنتجناه من خلال القراءة السوسولوجية للجدول حيث وجدنا أن الأزواج الذين ينظرون للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة نظرة ايجابية، يمارسون العنف النفسي بنسبة مرتفعة ويمكن أن يصل لحد العنف الجسدي. فهم يفعلون عكس ما يقولون، ربما هذه النظرة الايجابية كانت كردة فعل لما كانت تعانيه أمه في الماضي من تعنيف من قبل والده، أو بسبب تعرض إحدى شقيقاته للعنف الزوجي ولا يمكن التدخل لردع زوجها لأنه يعتبر هذا السلوك تدخل في حياة أخته الشخصية. فالسلوك الحضري لا يخفي حب التملك والسيطرة لدى الزوج.

في حين فئة الأزواج الذين نظرتهم للقانون سلبية ونظرة حبر على ورق يمارسون العنف بمختلف أشكاله على زوجاتهم، وهذه النظرة جاءت خوفا من تمرد زوجاتهم خاصة إذا كان بطل، يعتقدون أن هذا القانون جاء لإخلال التوازن الذي هم أصحاب القرار فيه. أما الذين نظرتهم نظرة إستهزاء زادت ممارستهم للعنف، لأن في رأيهم ما يحدث في الأسرة من شأن الأسرة، والقانون لن يفعل شيئا سوى تشريد المرأة وتدميرها والقضاء عليها، وأن القوامة داخل الأسرة تكون للرجل وأن ضرب المرأة أمر عادي وشخصي بين الزوجين ولا يسمح بتدخل القانون بمختلف تخصصاته.

جدول رقم (70): يمثل توزيع المبحوثات حسب نظرة الأزواج للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة وعدد مرات العنف الممارس ضدهن.

المجموع		مرة كل 3 أشهر		مرة في الشهر		مرة في الأسبوع		يومية		عدد مرات العنف نظرة الأزواج
		%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
100	4	50	2	25	1	-	-	25	1	نظرة ايجابية
100	61	6.56	4	36.07	22	39.34	24	18.03	11	نظرة سلبية
100	41	7.32	3	56.10	23	21.95	9	14.63	6	حبر على ورق
100	106	8.49	9	43.40	46	31.13	33	9.38	18	المجموع

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن الإتجاه العام يكمن في خانة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر بنسبة 43.40%، يليها فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع بنسبة 31.13%.

في حين فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف يوميا مثلن 9.38%. وأخيراً فئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر بنسبة 8.49%.

وعندما أدخلنا نظرة الأزواج للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة كعامل مستقل لمعرفة مدى تأثيره على عدد مرات العنف الممارس ضد المبحوثات تحصلنا على النتائج التالية:

50% من فئة المبحوثات اللواتي نظرة أزواجهن للقانون نظرة إيجابية يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر، مقابل 25% منهن يتعرضن للعنف يوميا، ونفس النسبة لفئة المبحوثات اللواتي يتعرضن للعنف مرة في الشهر.

في حين 39.34% من فئة المبحوثات اللواتي نظرة أزواجهن للقانون نظرة سلبية يتعرضن للعنف مرة في الأسبوع، مقابل 6.56% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر. وأخيراً 56.10% من فئة المبحوثات اللواتي نظرة أزواجهن للقانون نظرة حبر على ورق يتعرضن للعنف مرة في الشهر، مقابل 7.32% منهن يتعرضن للعنف مرة كل 3 أشهر.

لاحظنا من خلال القراءة السوسولوجية أن العنف يمارس تقريبا يوميا وفي فترات متقاربة جدا، وكأن الرجل الجزائري لا يستطيع العيش دون أن يمارس هيمنته وسيطرته وجبروته على المرأة.

رغم إختلاف نظرة الأزواج للقانون إلا أنه يمارسونه في فترات متقاربة. فأصحاب النظرة الايجابية يمارسون العنف خلال فترات متباعدة مرة كل 3 أشهر، وتكون الأسباب وراء ذلك عبارة عن مناقشات كلامية أو إختلاف في الرأي أو إهمال الزوج... الخ. هذه المشكلات بالنسبة إليهم عادية تحدث بين كل الأزواج، فممارسة العنف لديهم أمر عادي لفرض السيطرة وإرجاع النظام والإنضباط للحفاظ على زمام الأمور بين الزوجين.

أما المبحوثات اللواتي يمارس ضدهن العنف يوميا وخلال فترات متقاربة، فتضارب نظرة أزواجهن للقانون جاءت لإثبات أن هذا القانون لا شيء ولا يمت بصلة لشؤون الأسرة لا من قريب أو من بعيد، وأن الأزواج قادرون على ممارسة العنف دون أن يحاسبوا على فعلتهم التي يعتبرونها شرعية، وأن الأمور التي تحدث في الأسرة خصوصية لا دخل لأحد فيها.

استنتاج الفرضية الخامسة:

نستنتج من خلال تحليلنا للمعطيات الميدانية المتعلقة بالفرضية الخامسة التي ناقش فيها تأثير دراية الزوجين بالقانون الجديد حول العنف ضد المرأة على حدة العنف الممارس ضد الزوجة وجدنا انه:

بالنسبة لتأثير المستوى التعليمي للمبحوثات على شكل العنف الممارس وعدد مرات العنف، وردة فعل المبحوثات إستنتجنا أنه مهما اختلف المستوى التعليمي للمبحوثات فالعنف يمارس ضدهن بمختلف أشكاله (نفسى، جسدي، جنسي، جميع الأشكال). وما لفت انتباهي أن المبحوثات الأميات يمارس ضدهن العنف مباشرة العنف الجسدي الذي يتطور فيما بعد إلى عنف نفسي جسدي. أما أغلب المبحوثات كلما إرتفع مستواهم التعليمي فالعنف النفسي موجود وواقع معاش معهن، يمكن أن يتطور إلى عنف آخر (جسدي، جنسي)، كما تزيد ممارسته من زوج لآخر. فكلما انخفض المستوى التعليمي للزوجة كلما مورس ضدها العنف على فترات مستمرة ومتباعدة أحياناً. في حين كلما إرتفع المستوى التعليمي للزوجة كلما مورس ضدها العنف على فترات متقاربة ومستمرة.

أما عن ردة فعل المبحوثات الأولى نجد مهما اختلف مستواهم التعليمي فردتهم الأولى الصمت والبكاء، كما يمكن أن تتنوع الردات وتزيد حدتها من زوجة لأخرى.

أما عن تأثير المستوى التعليمي للزوج وجدنا: مهما اختلف المستوى التعليمي للأزواج فالعنف يمارس بمختلف أشكاله. فكلما إرتفع المستوى التعليمي للأزواج كلما مورس العنف النفسي بشدة وقوة، كما له القابلية أن يتطور ويصبح عنف آخر، في حين كلما انخفض المستوى التعليمي للأزواج خاصة ذوي مستوى يقرأ ويكتب يمارسون (العنف الجسدي، العنف الجنسي) مباشرة ثم يتطور ليصبح عنف نفسي. أما عن عدد مرات العنف فهو يمارس على فترات متواصلة ومتباعدة قليلا، أما عن تأثير نظرة المبحوثات للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة على العنف الممارس ضد الزوجة وجدنا:

أغلب المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون سلبية يمارس ضدهن العنف النفسي والجسدي، فهن يعتبرن العنف أمر عادي ومن خصوصيات بيت الزوجية، وأن ضرب الرجل للزوجة واقع يبرر ويفسر حب الزوج لزوجته.

أما المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون ايجابية فيمارس ضدهن العنف بمختلف أشكاله ويتأملون خيرا في هذا القانون، وأن ينصفهم ويأتيهم بحقهم المهضوم الغائب.

أما المبحوثات اللواتي نظرتهن عادية لا يهمهم القانون لا من بعيد ولا من قريب. وهم راضيين بواقعهم المعاش وأن القانون لم يوضع لأمثالهن. وأخيراً المبحوثات اللواتي نظرتهن حبر على ورق يعتبرن القانون لا يأتي بالحق المهضوم، وأن المجتمع ذكوري والمرأة ليس لها الحق في إيجاد الإنصاف القانوني، خاصة وأن أغلب العنف الممارس ضدهن عنف جنسي ولا يمكن الإعتراف به للغير (سر من أسرار الزوجية). فمهما اختلفت نظرة المبحوثات للقانون فالعنف يمارس بمختلف أشكاله. أما عن ردة فعل المبحوثات فالصمت والبكاء لأغلبهن، ثم يليها السب والشتم. أما عن سبب العنف فمهما اختلفت نظرتهن للقانون فالجانب الإقتصادي والغيرة والشك من المؤشرات الأولى المؤدية للعنف. في حين وجدنا أن أغلب المبحوثات اللواتي نظرتهن للقانون سلبية سبب العنف العلاقة الحميمة، وإهمال الزوج خاصة عاطفيا وهذه أمور لا يمكن للقانون العدل فيها أو الحكم فيها.

أما عن تأثير نظرة الأزواج للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة على العنف الممارس ضد الزوجة وجدنا: مهما اختلفت نظرة الأزواج للقانون الجديد حول العنف ضد المرأة، فالعنف يمارس بمختلف أشكاله بالرغم من أن هناك أزواج نظرتهم للقانون ايجابية، ففي الواقع يؤيدونه لكن في الواقع الفعلي يمارسونه بشدة وقوة. كما ان جميع الأزواج يمارسون العنف على فترات متقاربة ومستمرة وكأن العنف شخص جديد يعيش داخل كل أسرة.

الخاتمة:

العنف الممارس ضد الزوجة من قبل الزوج وباء عالمي قاتل ومخرب لكيان الزوجة نفسيا وجسديا وجنسيا....الخ، فهو سلوك مدمر وهدام لآدمية الزوجة وإنسانيتها، فينعكس ذلك على صحتها النفسية والجسدية ومردودها اتجاه الآخرين.

فرغم التطور والتقدم في النظرة الإنسانية والحقوقية والقانونية للمرأة، والمكانة الاجتماعية التي أصبحت تحتلها في جميع جوانب الحياة العملية والأسرية، إلا أنها مازالت تتعرض لمختلف أشكال العنف. وما هذا التقدم سوى صورة في الواجهة لتغطية كل المعاناة والآلام التي تعيشها الزوجة في وسطها الأسري والمجتمع ككل.

الأسرة اليوم أصبحت من أكثر المؤسسات الممارسة للعنف في المجتمع. فبعدما كان الحديث عما يجري داخل بيت الزوجية من أسرار الأسرة، أصبحنا نرى المستور علنا أمام أفراد الأسرة والجيران وفي قاعات المحاكم.

المجتمع الجزائري كغيره من المجتمعات الأخرى سواء عربية أو غربية تعاني فيه الزوجات من عنف الأزواج بوتيرة متكررة ومستمرة على فترات متقاربة نوعا ما. فالعنف يمارس بمختلف أشكاله (جسدي - نفسي - جنسي....الخ). فهو مرفوض بكل صورته وأشكاله، فجميع الأديان تمنع العنف وتحرمه لما فيه من أذى داخلي وخارجي على الزوجة، كما يمكن أن يؤدي إلى القتل أحيانا.

من خلال البحث وجدنا أن العنف ضد الزوجات لا يقتصر على زمن أو مكان معين، كما أن أسبابه ودوافعه متعددة ومتداخلة مع بعضها البعض، في حين الممارسات المسيئة تتطور وتختلف من زوج إلى آخر.

فمن خلال فرضيات البحث استخلصنا الآتي:

الفرضية الأولى المتعلقة بالمستوى المعيشي للأسرة وعلاقته بالعنف الممارس ضد الزوجات وجدنا أن العنف موجود سواء في الغنية أو الفقيرة، فكلما قل الدخل الأسري وإنخفض المستوى التعليمي للزوج كلما زادت ممارسة العنف الجنسي والجسدي ضد الزوجات. في حين كلما ارتفع الدخل الأسري والمستوى التعليمي للزوج كلما زادت ممارسته للعنف النفسي وللخيانة الزوجية.

أما فيما يخص الفرضية الثانية المتعلقة بفارق السن بين الزوجين ومدة الزواج وجدنا أنه كلما زاد فارق السن وزادت مدة الزواج كلما مال الزوج إلى ممارسة العنف النفسي بحثاً عن الهدوء والاستقرار والسكينة.

في حين قلت مدة الزواج وقل فارق السن بين الزوجين كلما تنوعت وتعددت أشكال العنف الممارس من قبل الزوج من عنف جسدي - نفسي - جنسي، لأن الزوج في أول سنوات زواجه يكون في قمة نشاطه الجسدي والصحي وكل هذا بعيداً عن النضج النفسي والعقلي لكلا الزوجين. فتتنوع ردات فعل الزوجات من عادية كالصمت والبكاء إلى ردات عنيفة وجريئة كمبادلة العنف أو السب والشتم.

كما نجد كلما قل فارق السن ومدة الزواج بين الزوجين كلما تعرضت الزوجة للخيانة الزوجية، كما انه مهما اختلفت طريقة الزواج (حب - أهل - تقليدي) نجد العنف يمارس بجميع أشكاله خاصة الجسدي على فترات متقاربة ومستمرة ومتكررة.

أما فيما يخص الفرضية الثالثة المتعلقة بتعاطي الزوج السجائر-الكحول - المخدرات وعلاقته بالعنف الممارس ضد الزوجة وجدنا انه الأزواج الذين يتعاطون السجائر أو الكحول يميلون إلى العنف النفسي الذي قد يتطور إلى عنف جسدي، ونفس الشيء للأزواج الذين يتعاطون كل الأنواع (المزج). في حين الأزواج الذين يتعاطون المخدرات يميلون للعنف الجسدي والعنف الجنسي على فترات متقاربة أيضاً.

أما الأزواج الذين لا يتعاطون أي شيء يمارسون العنف بمختلف أشكاله وأنواعه والعنف النفسي والجسدي في الصدارة على فترات متباعدة نوعاً ما بمعدل مرة في الشهر. أما عن ردات الفعل فمعظمها الصمت والبكاء خوفاً من الردات الفعل الغير متوقعة لان الزوج لا يكون تحت السيطرة وفي حالة هستيرية فظيعة لا تطاق.

كما أن تعاطي الحشيش يزيد من قابلية الزوج لممارسة الخيانة الزوجية، في حين مهما اختلفت الحالة الصحية للأزواج فمعظمهم يمارسون العنف الجسدي بعدما سبقه عنف نفسي.

أما فيما يخص الفرضية الرابعة المتعلقة بتأثير الحوار بين الزوجين على العنف الممارس ضد الزوجة وجدنا أنه الزوجة دائماً هي التي تبادر بالحوار أولاً لكن الزوج هو

المتحكم الوحيد والمسيطر على دائرة الحوار سواء بإنهائه حالاً أو إستمراره حسب قواعده الخاصة لكن دون الخروج بنتيجة ترضي الطرفين.

فتح الحوار حول الأمور الاقتصادية للأسرة من الأمور المزعجة والمقلقة للزوج خاصة إذا كان محدود الدخل، كما نجد عودة تدخل الأهل في أمور الزوجين رغم استقلالية المنزل أو الإقامة بعيداً عن الأهل. فهناك أزواج لا يستطيعون أخذ قرارات نهائية دون اللجوء الى مشورة الأهل (الأم خاصة - الأخوات).

فشكل الحوار مهما كان نوعه لا يحد من العنف بمختلف أشكاله كما أن شدته يمكن أن تزيد بحضور الأولاد أو الأهل، كما أن الكثير من الزوجات يعتبرن العنف الجنسي رمزاً للحب وأن الزوج من كثرة حبه واشتياقه يمارسه معها. كما تزداد المشاكل والاضطرابات بين الزوجين حول الحديث على الأهل والصراعات الموجودة بينهما.

و من بين الأسباب الحساسة المؤدية للعنف بين الزوجين نجد الغيرة والشك والعلاقة الحميمة وخاصة تدخل الأهل في شؤونهم الخاصة، فالعنف يمارس أيضاً على فترات متكررة ومستمرة كما أن أغلب ردات الفعل هي الصمت والبكاء.

الحوار يكاد ينعدم بين الزوجين وإن وجد فالزوج هو المتحكم بإستعمال إما أسلوب حضري لكن تأنيبي بإستعمال ألفاظ عادية باردة لا مبالية برودة فعل الزوجة أو بحديثها. وأحياناً أخرى بأسلوب همجي بإستعمال ألفاظ جارحة لكيان المرأة.

أما فيما يخص الفرضية الخامسة المتعلقة بدراية الزوجين بالقانون الجديد حول العنف ضد المرأة وتأثيره على العنف الممارس ضد الزوجة وجدنا انه صحيح القانون موجود وقائم على ارض الواقع كما أن وسائل الإعلام ومواقع التواصل الإجتماعي روجت له لكن تبقى هناك نقائص. فجميع فئات المجتمع على إختلاف مستواهم التعليمي وأعمارهم على دراية بالقانون الجديد، لكن هناك شك حول نجاعة وفعالية هذا القانون على أرض الواقع. فلقد إختلفت كل من نظرة الزوج والزوجة حول القانون فهناك من أيده وهناك من عارضه، أما فئة أخرى بقيت على الحياد.

ليست جميع النساء قادرات على تقديم شكاوى ضد أزواجهن لأن لا الأعراف ولا العادات تسمح بذلك. وإن فعلت الزوجة ذلك تصبح رغم تأييد أسرتها امرأة متحررة بعيدة عن الدين والأخلاق.

القانون لم يمنع ولم يحد من ممارسة الزوج للعنف ضد زوجته بالعكس هناك أزواج أثار حفيظتهم فتمادوا في عنفهم. الشك الذي يدور حول فعالية القانون وأن المرأة ستأخذ حقها غير موجود على أرض الواقع. فهناك زوجات إعتبرن القانون جاء لهدم أسرهن فكيف للزوجة أن تعاقب زوجها وتنتشر أسرار بيتها أمام العام والخاص دون أن ينهز كيان الأسرة. صحيح هناك زوجات يريدن معاقبة أزواجهن لكن دون المساس بكيان الزوجة والأسرة معا، وكأنه عقاب بطريقة غير مباشرة. العنف سلوك موجود في كل أسرة قائم بشكل مستمر ومتكرر وبأساليب مختلفة تتطور حسب الزمان والمكان.

قال صل الله عليه وسلم "واستوصوا بالنساء خيرا" فمن لم يحترم حدود الله كيف له أن يحترم المرأة عن طريق قوانين وضعية من صنع الإنسان.

فمجال البحث لا يقف عند هذا الحد، الباب مازال مفتوح لإثراء هذا البحث لأن أسباب العنف كثيرة ومتداخلة مع بعضها البعض. وهذا ما يجعل المجال مفتوح لمزيد من الدراسات والأبحاث للتعلم الدقيق حول ظاهرة العنف ضد الزوجات من قبل الأزواج والبحث عن الأسباب الأخرى المؤدية لإستمرارية العنف وتعدد أشكاله واختلاف الأساليب في ممارستها. وهذه بعض النتائج التي تم إستنباطها من خلال إجراء الدراسة والإلتقاء بالمبحوثات: إن رياح التحديث والتطور التكنولوجي حمل في طياته عدة سلوكيات غير سوية تمارس من قبل الزوجين معا ومن بينها:

- إنتشار ما يسمى التواصل الحواري بين الزوجين عبر مواقع التواصل الاجتماعي (فيسبوك والمسنجر) أكثر من التواصل المباشر بينهما لحل أمورهما.

- العالم الافتراضي وإقامة علاقات خارج الإطار الشرعي مع غرباء لكلا الزوجين.

- الخيانة الزوجية بنوعها الواقعي والافتراضي، فالزوج يمارس خيانتة علنا أو سرا.

كما أن هناك زوجات حين وجدنا الجمود والبرود واللامبالاة من قبل الأزواج وجدنا العالم الافتراضي ملجأ وملاذ للراحة النفسية والإنقاص أيضا.

- اللجوء الى الشعوذة والسحر للسيطرة على الزوج.

- إهمال الأولاد بسبب الشقاق الحاصل بين الزوجين.
 - الحب الأعمى للزوج من قبل الزوجة مما يجعلها تتقبل العلاقة المسيئة.
 - جهل بعض الأزواج بالأسس والقواعد الصحيحة لبناء الأسرة السليمة.
- كل هذه السلوكيات الخطيرة تدل على الإنحلال الديني والأخلاقي وإبتعاد الزوجين عن معالم الدين الحنيف الذي هو دين محبة ومودة وتآخي وصبر وأخلاق حميدة، فكل هذا البعد عن الطريق الصحيح سيؤدي إلى مجتمع منسلخ من هويته الدينية. فصلاح الأسرة من صلاح الوالدين خاصة الأم.

وأخيرا فيما يلي بعض التوصيات:

- صحيح أن العنف واقع معاش موجود في كل مكان وزمان، لكن هذا لا يمنع من إيجاد آليات وطرق فعالة للقضاء عليه.
- التوعية الصحيحة والهادفة لإبراز حقيقة العلاقة بين الزوجين على أنها علاقة تكاملية وليست علاقة فردانية مبنية على حساب شخص آخر.
- أهمية الوازع الديني والأخلاقي وإبراز أهدافه ومقاصده لتنشئة أسرة متماسكة يسودها الإحترام والصدق، والثقة والأخلاق الحميدة.
- تعلم لغة الحوار الفعال والبناء لمعالجة المشاكل بكل تقاهم وإرتياحية، بعيداً عن أي قلق وتوتر وتعصب.
- محاولة كلا الزوجين الابتعاد عن الانانية والعناد والتعبير عن مشاعرهما وأفكارهما بكل إرتياحية دون خجل أو كتمان لتحقيق الإنسجام العاطفي والتوافق الزوجي.
- توعية كلا الزوجين بخطورة السلوك العنيف وآثاره على الصحة النفسية والجسدية والجنسية لكليهما.
- محاولة تقديم النصيحة والوعظ للأزواج المسيئين، وكيفية إيجاد طرق ناجعة وفعالة تمنعهم من ممارسة السلوك العنيف.
- محاولة إيجاد طرق لمعاقبة الأزواج المسيئين دون المساس بتماسك الأسرة وكيانها الداخلي.
- محاولة خلق أماكن استماع كمراكز الخدمات الصحية في كل حي مع أخصائيين نفسانيين لتقديم المساعدة والإرشاد للزوجات المعنفات.

- محاولة توعية الشباب المقبل على الزواج وتقديم الإرشاد والنصح لأهمية الحياة الزوجية وأنها علاقة تكاملية مبنية على المودة والرحمة وليس العنف والتعصب.
- التخلص من جميع العادات والتقاليد التي تعطي الرجل أحقيته ممارسة سطوته وجبروته.
- ضرورة تلقين السلوك الإجماعي والأخلاقي الصحيح القائم على إلغاء فكرة الذكورية.

المراجع

قائمة المراجع:

القرآن الكريم.

قائمة الكتب باللغة العربية:

1. إبراهيم مرسي كمال: العلاقة الزوجية والصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس، دار القلم للنشر والتوزيع، 1995، الكويت، 1995، ط2.
2. أبناء بن حازب أبو مالك وأبو معاذ: الإبداع في فن الاستمتاع، المدينة المنورة، بلا سنة.
3. أبو العنين بدران: الزواج والطلاق في الإسلام، فقه مقارن بين المذاهب الأربعة السنية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1985.
4. أبو سليمان عبد الحميد احمد: ضرب المرأة وسيلة لحل الخلافات الزوجية، دار الفكر، دمشق، سوريا، 2002، ط1.
5. أبو غزالة هيفاء: الاستراتيجية العربية لمناهضة العنف ضد المرأة 2011-2020 (حق المرأة العربية في حياة خالية من العنف)، منظمة المرأة العربية، القاهرة، 2011، ط1.
6. احمد الفردان ايناس: واقع العنف الأسري ضد المرأة في مملكة البحرين، مركز تفوق الاستشاري لدعم قضايا النساء ، البحرين، نوفمبر 2016.
7. إسماعيل حلمي إجلال: العنف الأسري، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1999.
8. الأمانة العامة للحكومة: قانون الأسرة الجزائري، 2007.
9. أنجريس موريس: منهجية البحث العلمي في العلوم الإجتماعية: تر: بوزيد صحراوي وآخرون، دار القصة للنشر، الجزائر، 2004.
10. الأنيس عبد السميع: الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية (بحوث تحليلية للبحوث الزوجة في بيت النبوة)، الكتيبات الإسلامية، دار ابن الجوزي، بيروت.
11. بلحاج العربي : الوجيز في قانون الأسرة الجزائري، مقدمة في الخطبة، الزواج والطلاق الميراث الوصية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006، ط4.
12. بلميهوب كلثوم: الاستقرار الزوجي، دراسة في سيكولوجية الزواج، اصدرات شبكة العلوم النفسية العربية، عدد24، 2012.

13. بن عبد الكريم فؤاد: **العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية**، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الرياض، 2005، ط1.
14. بن ناصر السدحان عبد الله: **دليل الإرشاد الأسري ابرز المشكلات الأسرية وكيف يتعامل معها المرشد**، الجزء الثالث (القسم الأول)، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، 2008، ط1.
15. بوتقنوشات مصطفى: **العائلة الجزائرية(التطور والخصائص)**، تر: دمري احمد، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 1984.
16. التير مصطفى عمر: **مقدمة في مبادئ وأسس البحث الإجتماعي**، منشورات الجامعة المفتوحة، طرابلس، 1995، ط3.
17. جاجان جمعة الخالدي واحمد البد راوي رشيد: **الاحتراق النفسي لدى المرأة**، دار جريب للنشر والتوزيع، الأردن عمان، 2013، ط1.
18. الجزائر لابد من إصلاحات شاملة لوضع حد للعنف ضد النساء والفتيات على أساس نوع جنسهن: منظمة العفو الدولية، 2014، المملكة المتحدة، 2014، ط1.
19. الحجازي مصطفى: **التخلف الإجتماعي**، مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقصور، معهد الإنماء العربي، بيروت، 1976.
20. حسن محمد حسن وآخرون: **علم الإجتماع الأسرة**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2004.
21. حصة بنت عبد الرحمن الوائلي: **الحوار الأسري التحديات والمعوقات(دراسة وصفية تحليلية)**، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، إدارة الدراسات والبحوث والنشر، الرياض، 2011.
22. خالد بن محمد المغامسي: **الحوار أدابة وتطبيقاته في التربية الإسلامية**، مركز الملك عبد العزيز، الرياض، 1425هـ.
23. الخشاب مصطفى: **علم الإجتماع**، عالم الكتب، القاهرة، 1985.
24. خليل عمر معن: **علم الإجتماع الأسرة**، دار الشروق للنشر والتوزيع ، 2000، ط1.
25. خواجه عبد العزيز: **مبادئ في التنشئة الإجتماعية**، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، 2005.

26. الخولي سناء: الأسرة والحياة العائلية، دار النهضة العربية، بيروت، 1984.
27. الخولي سناء: الزواج والعلاقة الأسرية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1979.
28. -دراسة العنف ضد النساء في مصر: ملخص النتائج، أفريل 2009.
29. رجاء مكي، سامي عجم: إشكالية العنف ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 2008، ط1.
30. الرشيد بن شويخ: شرح قانون الأسرة الجزائرية المعدل، دار الخلدونية ، 2008، الجزائر.
31. رشيد زرواتي: مدخل إلى الخدمة الإجتماعية، مؤسسة ابن سينا للنشر، 2000، الجزائر، 2000، ط1.
32. الرفاعي هويد وآخرون: العنف ضد المرأة في مصر، مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، القاهرة، 2007، ط1.
33. زكي وآخرون: رعاية الأسرة والطفولة، دار القلم للنشر والتوزيع، دبي ، 1987، ط1.
34. سالم احمد مبارك: الأسرة في الإسلام (حقوق وواجبات)، العدد264، السنة 1436/28هـ، الإدارة العامة للإعلام والثقافة، كتاب شهري، مكة المكرمة.
35. سالم الأحمر احمد: علم الإجتماع الأسرة بين المنظور والواقع، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، 2004، ط1.
36. سعد عبد العزيز: الزواج والطلاق في قانون الاسرة الجزائري، دار هومة للنشر والطباعة ، الجزائر، 1994، ط3.
37. سعد عبد العزيز: قانون الأسرة الجزائري في ثوبه الجديد، دار هومة للنشر، الجزائر، 2008، ط2.
38. سييري إبراهيم محمد: الأسرة في التراث الديني والإجتماع ، دار المعارف، مصر ، 1995.
39. الشحات إبراهيم محمد منصور: أحكام الزواج في الشريعة الإسلامية، جامعة بنها، بدون سنة.
40. شحاتة رشدي أبو زيد، العنف ضد المرأة وكيفية مواجهته، دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، الاسكندرية، 2008، ط1.

41. صباغ ليلي: المرأة في التاريخ العربي، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1970.
42. صدقي عبد الرحيم: الجريمة والعقوبة في الشريعة والقانون، دار النهضة العربية، مصر، 1987، ط1.
43. الطاهر الأسود شعبان: علم الاجتماع السياسي، الدار المصرية اللبنانية، 2001، ط1.
44. طاهري حبيب الله: مشاكل الأسرة وطرق حلها، دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2003، ط2.
45. طه عبد العظيم حسين: سيكولوجية العنف العائلي والمدرسي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007.
46. عبد الكريم عمرو: في قضايا العولمة إشكالات القرن القادم، سما للنشر، 1999.
47. عبد اللطيف عبد القوي سعيد مصلح: مشاكل الوسط الأسري وعلاقتها بانحراف الأحداث، مؤسسة طبية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010، ط1.
48. عبد الله حسن: مهارات الحوار وفنون التواصل، دار البيان، 2010.
49. عبد المجيد سيد منصور وآخرون: الأسرة على مشارف القرن 21، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000، ط1.
50. عبد المحمود عباس أبو شامة وآخرون: العنف الأسري في ظل العولمة، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الرياض، 2005، ط1.
51. عبيد منصور الرفاعي: العنوسة، رؤية اجتماعية لحل مشكلة الفتاة العانس، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000.
52. عثمان إبراهيم: مقدمة في علم الاجتماع، دار الشروق للنشر والتوزيع، 2007، ط1.
53. عثمان صديقي سلوى: قضايا الأسرة والسكان من منظور الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2001.
54. علي الجبرين جبرين: العنف الأسري خلال مراحل الحياة، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، 2005.
55. العنف ضد المرأة: المجلس القومي للمرأة، مصر، 2012، ط1.

56. العواودة أمل سالم: **العنف ضد المرأة العاملة في القطاع الصحي**، اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
57. غالب مصطفى: **العلاقات الزوجية**، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1991.
58. غسبري يمينة: **سيكولوجيا الزواج والأسرة في المجتمع الجزائري**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
59. فهد بن يحيى العماري: **رحلة النجاح بين الزوجين**، دار الأوراق الثقافية للنشر والتوزيع، 1431هـ، مكة المكرمة، 2010، ط1.
60. الفوال صلاح: **علم الاجتماع بين النظرية والتطبيق**، دار الفكر العربي، مصر، 1996.
61. الفوال صلاح: **البناء الاجتماعي للمجتمعات البدوية**، دار الفكر العربي، الجزائر، 1983.
62. القاطرجي نهى: **المرأة في منظومة الأمم المتحدة**، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 2006، ط1.
63. كارنجي ديل : **كيف تتعامل مع الناس**، دار الأهلية للنشر والتوزيع، الأردن، 2001، ط1.
64. الكلاب مريد: **فن الحوار والتفاوض**، مؤسسة بداية للنشر والتوزيع، مصر، 2014، ط1.
65. كلثوم بلميهورب: **الاستقرار الزوجي**، دراسة في سيكولوجية الزواج، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2010، ط1.
66. مبيض مأمون: **التفاهم في الحياة الزوجية**، المكتب الإسلامي، 2003، ط2.
67. المجلس القومي للمرأة: **المرأة في دساتير الدول العربية والعالم**، مصر، 2013.
68. محمد الحاج يحيى: **العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني**، منشورات مفتاح التعاون والتنسيق مع صندوق الامم المتحدة للسكان UNFPA، ط1.
69. محمد الحسن إحسان: **الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي**، دار الطليعة، بيروت، 1986، ط2.
70. محمد الدهلوي محمد يعقوب: **حقوق المرأة الزوجية والتنازل عنها**، دراسة فقهية تأصيلية، دار الفضيلة، الرياض، 2002، ط1.

71. محمد العيسوي عبد الرحمن: **العنف الأسري**، دار الراتب الجامعية، بيروت، 2004، ط1.
72. محمد العيسوي عبد الرحمن: **دوافع الجريمة**، منشورات الحلبي الحقيقية، الإسكندرية، ط1.
73. محمد الموسوي شفيق: **مناهضة العنف ضد المرأة**، إصدار المركز الإسلامي الثقافي، لبنان، 2013، ط3.
74. محمد الهاشمي عبد الحميد: **المرشد في علم النفس الإجتماعي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994، ط1.
75. محمد جميل بيهم: **المرأة في الإسلام وفي الحضارة الغربية**، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت 1980، ط1.
76. محمد عباس منال: **العنف الأسري: رؤية سوسيولوجية**، دار المعرفة للطبع والنشر، الإسكندرية، 2011.
77. محمد عفيفي عبد الخالق: **بناء الأسرة والمشكلات الأسرية المعاصرة**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2011.
78. المرسي سرحان منير: **في اجتماعيات التربية**، دار النهضة العربية، بيروت، 1981.
79. معتوق جمال: **مدخل إلى سيكولوجية العنف**، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2012، ط1.
80. ناصح علوان عبد الله: **آداب الخطبة والزفاف وحقوق الزوجين**، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، جدة ، 1983، ط3.
81. الوافي عبد الرحمن: **في سيكولوجية الزواج**، دار هومة للنشر والطباعة، الجزائر، 1996.

المجلات والدوريات:

1. برادعية صليحة: **التدخين في العالم دراسة في الاتجاهات الإحصائية والصحية**، مجلة دفاتر مخبر التغيير الإجتماعي، العدد(2)، جامعة الجزائر2، 2016.
2. الآثار الإجتماعية والنفسية للعنف الأسري، مجلة المستقبل، العدد26، ابريل 2007، الجزائر.

3. أنوبيات قدور: العلاقة الزوجية المتكدره وآثارها على الصحة النفسية والأبناء، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، جامعة ورقلة، العدد 8، 2012، الجزائر.
4. باشا نوال: دور المرأة في محاربة الثقافة الأبوية " قراءة سوسيو تاريخية حول تحرر النساء في العالم والمرأة الجزائرية من الثقافة الأبوية"، دفا تر علم الاجتماع، جامعة الجزائر 2، العدد14، ديسمبر 2015.
5. باقادر أبو بكر احمد: التطور الاجتماعي والعمرائي وأثرهما على البيئة والأسرة، سلسلة الدراسات الإجتماعية والعمالية، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الإجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، العدد36، 1996.
6. براهمة نصيرة: المرأة والعنف في المجتمع الجزائري، تحليل سوسيوولوجي لأشكاله، أسبابه، تمثلاته الإجتماعية في الجزائر، دراسة سوسيوأنثروبولوجية لظاهرة العنف في إقليم جيجل، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد18، الجزائر، مارس 2015.
7. بنت عبد الله الزناتي فاطمة: حق الزوج على الزوجة، السنة وحقوق الإنسان، العدد الأول، الربيع الرابع من سنة 1431هـ، الجزائر.
8. حفصاوي بن يوسف: نظرة تحليلية لأهم دوافع وأسباب ظاهرة العنف، مجلة الشرطة، العدد86، مارس 2008.
9. حمان أسماء: الشباب والصحة، مجلة دفا تر مخبر التغيير الاجتماعي، العدد (2)، 2016، جامعة الجزائر 2.
10. سعد النجار خالد: فارق السن بين الزوجين، مجلة الوعي الإسلامي، عدد 532/تاريخ 03/09/2010.
11. عبد الرحمن السيد: إسهامات الزواج في تحقيق التوافق النفسي لكل من الرجل والمرأة، مجلة كلية التربية، مجلد 1، العدد 2، مصر، 1986.
12. عبد الرؤوف احمد وآخرون: الرضا الزواجي لدى المتزوجات للمرة الثانية وعلاقته ببعض المتغيرات في محافظات غزة، مجلة الجامعة الإسلامية، (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد 19، العدد 1، يناير 2011، فلسطين.

13. عبد القادر بداوي: الاتصال التنظيمي في محاكم الأسرة الجزائرية ونزاعات الطلاق، مجلة الحكمة للدراسات الإجتماعية، كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، العدد11، السداسي الثاني، 2017، الجزائر.
14. عثمان بن صالح بن عبد المحسن العامر: معوقات التوافق بين الزوجين في ظل التحديات الثقافية المعاصرة للأسرة المسلمة، مجلة كلية التربية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، السنة15، العدد17، 2000.
15. العوادة امل سالم وآخرون: أسباب النزاعات الأسرية من وجهة نظر الأبناء، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات التربوية والنفسية المجلد21، العدد1، يناير 2013، البلقاء.
16. فاصولي زينب: العنف ضد المرأة الزوجة، أنواعه، أسبابه، العلاج، مجلة دفاتر علم الاجتماع، العدد14، جامعة الجزائر2، ديسمبر2015.
17. فطيمة دريد: مظاهر التغير القيمي في الأسرة الجزائرية، دراسة ميدانية مدينة باتنة نموذجاً، مجلة العلوم الإجتماعية، العدد 08، سطيف ، ماي2009.
18. قدوري يوسف وخرشة آسية: انعكاسات انتقال الأسرة الصحراوية من العائلة الموسعة إلى الأسرة الزوجية على الصحة النفسية للأفراد، مجلة الواحات للبحوث والدراسات العدد 15، غرداية، 2011.
19. مجلة المستقبل: الآثار الإجتماعية والنفسية للعنف الأسري، العدد ابريل 2007.
20. محمد حمداوي: وضعية المرأة والعنف داخل الأسرة في المجتمع الجزائري التقليدي، مجلة إنسانيات، عدد 10، جانفي-أفريل 2000.
21. المرأة الجزائرية بالأمس تضحيات واليوم مسؤوليات: مجلة الشرطة، عدد90، مارس2002.
22. المليجي شيماء مصطفى: من يحمي الرجال من عنف النساء، مجلة الأمن والحياة، العدد283، السنة25، جانفي2006.
- 23-الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة: حملة تحسيسية حول العنف ضد النساء، رسالة الأسرة، العدد الثامن، 2005.
- 24-سميرة السقا: تغير وضعية المرأة والتغيرات الأسرية في الجزائر، مجلة علم الاجتماع، الجزائر، 2004.

الأطروحات والمذكرات:

- 1-قنيفة نورة: **المرأة والعنف في المجتمع الجزائري**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص علم الاجتماع التنموية، دراسة ميدانية لعينة من النساء المعنفات بمصلحة الطب الشرعي، قسنطينة، 2009-2010.
- 2-نعيمة رحماني: **العنف الزوجي الممارس ضد المرأة**، رسالة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص أنثروبولوجيا (قسم الثقافة الشعبية)، محكمة تلمسان نموذجاً (1995-2008)، 2010-2011.
- 3- فاصولي زينب: **عوامل الاستقرار الزوجي**، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في علم الاجتماع تخصص: العائلة والسكان، 2012/2013.
- 4-ربيعة الغات: **الحقوق الزوجية على ضوء الاجتهاد القضائي الجزائري**، أطروحة دكتوراه في الحقوق(القانون الخاص)، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2011.
- 5-حجيمي حدة: **الحماية القانونية للمرأة في الجزائر**: مذكرة ماجستير في اطار مدرسة دكتوراه، فرع الدولة والمؤسسات العمومية، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2013/2014.

التقارير:

1. الجمعية العامة للأمم المتحدة: دراسة متعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة، تقرير الأمين العام، الدورة 61، 06 جويلية 2006.
2. رشيدة مانجو: تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة 17، البند 3 من جدول الأعمال، 19ماي 2011.
3. العياشي عنصر: **المعاناة الصامتة: العنف الزوجي في البلاد العربية**، ورقة مقدمة لندوة المشكلات الاجتماعية في دولة الإمارات، جمعية الإجماعيين، الشارقة، 2006/02/08.
4. فائقة مجاهد وآخرون: **محاربة العنف.....أمر يعني الجميع**، رسالة الأسرة، رسالة تصدر عن الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، العدد التاسع، مارس 2006.
5. المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، تقرير وطني: **الندوة العالمية الرابعة حول المرأة**، بكين، 4-5سبتمبر، 1995.

الملتقيات:

1. دهيمي زينب: **التغير الإجتماعي داخل الأسرة الجزائرية**، دراسة مقارنة بين الأسرة الممتدة التقليدية والأسرة النووية الحديثة، ملتقى وطني حول الأسرة والتحديات المعاصرة، 16/15 ماي 2012، ورقلة.
2. ثابت سميرة: **أسس دعم التواصل الأسري**، الملتقى الوطني الثاني حول: الاتصال وجودة الحياة في الأسرة، ايام 2013/10/09، قسم العلوم الإجتماعية، جامعة ورقلة.
3. خلوي شميصة: **مشكلة العنف الممارس على المرأة الجزائرية**: دراسة ميدانية ولاية وهران نموذجا، في إطار الملتقى الدولي الأول حول المجتمع والأزمات الإجتماعية المعاصرة، يومي 26-27 نوفمبر 2013، جامعة شلف.
4. بن عبد الرحمان امال وزكري نرجس: **المشكلات المطروحة في واقع الأسرة الجزائرية**، انطلاقا من واقع المقابلات النفسية بعبادة بسمة كنموذج بولاية ورقلة، الملتقى الوطني الثاني حول الاتصال وجودة الحياة في الأسرة، أيام 2013/10/09، قسم العلوم الإجتماعية، جامعة ورقلة.
5. نادية بوشاللق: **الاتصال الأسري ودوره في تفعيل العلاقات داخل الأسرة**، قسم العلوم الإجتماعية الملتقى الثاني حول الاتصال وجودة الحياة في الأسرة أيام 10/09 أفريل 2013، ورقلة.
6. **التكفل بالمدمنين**: ملتقيات تكوين الأطباء في مشروع Med Net، فعاليات الجزائر، سداسي الأول، 2008.

القواميس والموسوعات:

1. ابن فارس أبو الحسين احمد: **معجم المقاييس في اللغة**، دار الفكر، بيروت، 1418.
2. دينكن ميشيل: **معجم علم الإجتماع**، دار الطليعة، بيروت، 1981، ط1.
3. زبودون وف، بركي، ترجمة سليم حداد، **المعجم النفسي لعلم الإجتماع**، ديوان المطبوعات الجامعية، بيروت، 1986.
4. سيمون سميث شارلوت: **موسوعة علم الإنسان، المفاهيم والمصطلحات الانثروبولوجية**، تر: محمد الجوهري وآخرون، المجلس الأعلى للثقافة، 1998.
5. عبد الهادي الجوهري: **قاموس علم الإجتماع**، المكتب الجامعي الحديث، ط3، الإسكندرية، 1998.

6. فرج عبد القادر طه: موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، دار الغريب، القاهرة، 2004، ط2.

7. لعور احمد وصقر نبيل: موسوعة الفكر القانوني للأسرة، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.

8. مداس فاروق: قاموس مصطلحات لعلم الإجتماع، دار المدني، الجزائر، 2003.

المواقع الإلكترونية:

- 1-هادي محمود: العنف ضد النساء، الحوار المتمدن، العدد 419، نشر 2003/03/08
- 2-الصباح روان: أنواع الرجال وطرق التعامل معهم، نشر 10 افريل 2016، على الموقع: www.mawdoo3.com
- 3- مبروك سحر: مفاتيح التفاهم بين الزوجين. نشر في 24 أكتوبر 2009 على الموقع: www.lahaonline.com/article/view/17059.htm
- 4-برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الدول العربية: www.arabstates.undp.org
- 5- (دراسة تكشف فارق العمر المثالي بين الزوجين)، 2016/07/31 www.elwatannews.com/news/details/1288741
- 6- ALGERIA: استعراض عام للإنجازات المحققة والتحديات المصادقة في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، نتائج الدورة الاستثنائية 23 للجمعية العامة 2000، الجزء الأول، على الموقع: www.un.org/womenwatch/daw.review/responses/Algeriaarabic.pdf
- 7- أرقام تؤكد الذل والمهانة نار المرأة العربية أفضل من جنة المرأة الغربية. على الموقع: www.saaaid.net/female/m144.htm
- 8-العنف ضد المرأة في العالم العربي: نشر يوم 2014/11/25 على سكاى نيوز العربية، الموقع: www.skynewsarabia.com
- 10- تهاني السالم: الحوار بين الزوجين تفاهم أو تفاصيل على الموقع www.alukah.net/social/0/29224.
- 11- حسينة ل: دراسة أمريكية حول وضعية المرأة في العالم العربي، نشر في 07-03-2010. على الموقع: www.djazairess.com/elmassa
- 12- حقوق المرأة ودورها في المجتمع: نشر في 2012/12/11 على الموقع www.archive.almanar.com.Ib

13- سهى ابو شقرا: العنف ضد المرأة في أوروبا أرقام وإحصائيات، نشر في 2015/11/25 على الموقع: www.alaraby.co.uk

14- سوسن شاكرا مجيد: أشكال العنف الموجه ضد المرأة العربية، الحوار المتمدن، العدد 29L42012 على الموقع: www.alhewar.com

15- عبد الحميد صيام: وضع المرأة في العالم العربي - لا صلاح لمجتمع نصفه مهمش ومضطهد، جريدة القدس العربي، نشر في 15 نوفمبر 2013. على الموقع: www.alquds.co.uk

16- عبد الرحمن بن علي إسماعيل: واقع المرأة الغربية، نشر في: 19 مارس 2011 على الموقع: [www: islamtoday.net](http://www.islamtoday.net)

17- قرار الجمعية العامة 217الف(د-3)، المؤرخ في 10 كانون الأول ديسمبر 1948، الأمم المتحدة على الموقع: www.un.org/universal-declaration-humain-right/

18- مفهوم العنف ضد المرأة: على الموقع: www.wordpress.com

19- مكافحة المخدرات: التكفل بـ: 4759 مدمن خلال الثلاثي الأول من 2017، وكالة الإنباء الجزائرية، نشر 2017/08/20 على الموقع: www.ar.aps.dz.societes^46721-4-759-2017

20- ميسون ابو الحب: العنف الجسدي ضد النساء في أوروبا يزداد، وكالة أخبار المرأة، على الموقع: www.musawasyr.org/?p=14385

21- نجيب الخنيزي: العنف الجندي ضد النساء والفتيات: المفاهيم والتفسيرات، ورقة عمل مقدمة في الملتقى الثقافي، مدونة حقوق المرأة السعودية، يناير 2014، دون صفحة، على الموقع: www.womenright.wordpress.com

22- ناتاشا عيسى: تعريف الأسرة ووظائفها، ماي 2014 ، على الموقع WWW.MAWDOO3.COM

23- محمد عدنان القماز: تعريف الاسرة، 02 افريل 2014. على الموقع: www.mawdoo3.com.

24- العنف الجندي ضد النساء والفتيات: المفاهيم والتفسيرات: ورقة عمل قدمت في الملتقى الثقافي لنجيب الخيري في يناير 2014 (مدونة حقوق المرأة السعودية، / دراسات وإحصائيات عن العنف ضد المرأة على الموقع www.wordpress.com).

25- العنف ضد النساء حقائق وأرقام معلقة: 2014، على الموقع: www.hakeemnews.com

- 26-محمود عبد العليم: الاتجاهات النظرية المفسرة للنزاع الأسري.على الموقع:
www.startimes.com
- 27-مقارنة بين المرأة الغربية والمسلمة: منتديات شبّهات وبيان، نشر في 2010/12/27، على الموقع:
www.aluka.net
- 28-نوّارة بشوش: بوابة الشروق، نشر في: 2010/02/10 على الموقع:
www.radioalgerie.dz/news/.
- 29-هادي محمود: العنف ضد النساء، الحوار المتمدن، العدد 419، 2003/03/08، على الموقع:
www.ahewar.org
- 30-النظريات المفسرة للعنف الأسري www.social.team.com شوهد في 2014/05/12.
- 40-بلقاسم حوام: مليون مستهلك و350 ألف مدمن مخدرات في الجزائر، 07نوفمبر2017. على
الموقع: www.echoroukonline.com
- 41-تغريد صقر: الزواج والاسس الصحيحة لاختيار شريك الحياة.....الجزء الاول،
الاحد10مارس2013، على الموقع: www.REP-EYE.com.
- 42-تقرير على بحوث اجرتها هيومن رايتس ووتش بين يونيو/حزيران 2015 وابريل/نيسان 2016:
مصيرك البقاء معه تعامل الدولة مع العنف الأسري في الجزائر، 23 ابريل 2017، على الموقع:
www.hrw.org/ar/report/2017/04/23302587
- 43-جميلة بخيتان الحزبي: الحوار الزوجي على الموقع: www.al.eman.com
- 44-حملة الأمين العام بان كي مون لإنهاء العنف ضد المرأة: إعداد قسم خدمات الشبكة العالمية لإدارة
شؤون الإعلام، الأمم المتحدة، 2008، على الموقع: www.un.org
- 45-خالد بن سلطان بن عبد العزيز: الزواج في الإسلام والديانات الاخرى، المبحث الثاني، اختيار
الزوجة في الاسلام، على الموقع: www.maquatel.com
- 46-خديجة تنّاح: ثقافة الحوار الأسري، المنتدى الإسلامي العالمي للأسرة والمرأة، مقال نشر في:
www.muslim-wf.org، الموقع: 2009/06/13
- 47-دراسات وإحصائيات عن العنف ضد المرأة، على الشبكة العنكبوتية:
www.wordpress.com/2014
- 48-سفيان خ: مشروع قانون العقوبات لحماية المرأة من العنف والتحرش أمام النواب قريبا، على الموقع:
www.djazairss.com/alfadjr/291304 نشر في الفجر يوم 2014/11/25.

49-شريفة الاسمري: **العنف ضد المرأة على الموقع**: www.abeyadh.com/article_215528s.htm.

50-عبد الله مولود: **إحصائيات تؤكد تفشي العنف ضد المرأة في المجتمع الموريتاني، القدس العربي**،
2014/12/20، على الموقع: www.alquds.co.uk

51-كريم المشهداني فهيمة: **العنف ضد المرأة، جامعة بغداد، دون سنة، دون صفحة، على الموقع**:
www.academia.edu

52-انطاكي لنا: **العنف ضد المرأة، 2009، على الموقع**: www.maaber.com.

53 -www.un.org20 : 30 ،04/07/2009

54-www.said.net/book ،le 03/09/2015

55-www.un.org

56-www.abaualfodelwordpcas.com

57-www.blogspot.com/2014/06/6-8.html.

المراجع باللغة الأجنبية:

Les ouvrages:

1-Alain Beitone: sciences **sociales** ،2em édition ،Paris ،2000.

2-Andrée Michel: sociologie **de la famille et du mariage** ،Ed PUF ،PARIE ،
1986.

3-Carole Eulalie: **Dépendance économique de la femme et violence conjugale physique envers les femmes en union au CAMEROUN**، Master professionnel en démographie ،31 promotion Lauréat du prix des nations unies pour la population، IFORD ،novembre 2011.

4-Imam Abdallah : **Le dialogue dans le couple** ،d'après le livre de Abdelkarim Bakker. sans année .

5-Jean-Labbe : MD ،FRCPC، **Exposition a la violence conjugale** ،université Laval، Mai 2015 ،www.fined.U.laval.ca

6-Joseph Sumpf et Michel Hugues: **dictionnaire de sociologie** ،librairie LAROUSSE ،parie، 1973.

7-La violence domestique en chiffres au niveau international: feuille information «Mars 2014 «Suisse.

8-Malika Ladjali: **violence contre les femmes: Le silence rompu** «formes contemporaines de violence et culture de la paix «Alger(20-22septembre) « 1997ONDH.

9-Mehr-Khan: **La violence domestique à l'égard des femmes et des filles** « Italie «Ed, UNICEF, 2000.

10 -strategie nationale de lutte contre la violence à l'égard des femmes: ministère de lègue charge de la famille et de la condition féminine.

11-Kathy Souffan: **les violences conjugales**, lesessentielles, Milan, 2001, MSF.

12- M christem et autres: **vivre sans violences ?** Edition Erés «France «2004.

13-Sylvie lévesque: **violence conjugale** «le portail d'information prénatale « institut national de santé public «Octobre2011 Québec.

Les rapports :

1-TUNISIE: suivi de la situation des enfants et des femmes «Enquête par grappes a indicateurs multiples «2011-2012 «MICS «juin «2013.

2-ANDS: population et développement en Algérie «Alger. «2004

3-Le Gouvernement Algérien: 2eme Rapport National Sur Les Objectifs Du Millénaire Pour Le Développement Algérie2001.

4-strategie nationale de lutte contre la violence a l'égard des femmes: ministère de lègue charge de la famille et de la condition féminine.

الملاحق

استمارة الاستبيان

أنا باحثة في قسم علم الاجتماع تخصص عائلة والسكان بصدد إعداد رسالة لنيل شهادة دكتوراه علوم في نفس التخصص تحت عنوان: العنف الممارس ضد الزوجة في الوسط الأسري.

لذا نرجو من سيادتكم المحترمة ملء الإستمارة بعناية، ونحيطكم علماً أن هذه المعلومات لا تخدم أي أغراض خارج مجال الدراسة.

شكراً على تفهمكم

1- البيانات الشخصية :

ا- الخاصة بالمبحوثة :

1. السن/.....

2. المستوى التعليمي: 1-أمية 2- تقرأ وتكتب 3-ابتدائي 4-متوسط

5- ثانوي 6- جامعي

3. نوع المهنة: 1- موظفة 2- اطار سامي 3-بطالة 4-متقاعدة

5- ربة بيت

4. طريقة الزواج: 1-الحب 2-الأهل 3- اخر

5. هل الزوج يعتبر من: 1- الأهل 2- جار 3-آخر 4-زميل دراسة او عمل

6. مدة الزواج./.....

7. نوع المسكن الذي تقيمين فيه : 1- شقة 2-فيلا 3- بيت عربي

4-بيت قصديري

8. طبيعة المسكن : 1- ملك 2- إيجار 3- وظيفي

9. نوع الأسرة : 1- نووية 2- ممتدة

10. إذا كانت ممتدة هل مع : 1- أهل الزوج 2- أهلك

11. عدد الأطفال :/.....

12. عدد الغرف :/.....

13. هل تملك الأسرة : 1- سيارة 2- طباخة 3- ثلاجة 4- تلفزيون

5- مكيف الهواء 6- هاتف 7- مقعر هوائي 8- غسالة

9- مدفأة 10- سخان ماء 11- كمبيوتر 12- راديو

14. الدخل الأسري : 1- أقل من 18000 دج 2- [18000-28000]

3- [28000-38000] 4- [38000-48000]

5- [48000-58000] 6- أكثر من 58000 دج

15. المسؤول عن ميزانية المنزل : 1- أنت 2- هو 3- كلاهما

16. هل الدخل كافي لمتطلبات العيش : 1- نعم 2- لا

- ظاهرة العنف وأهم التأثيرات والأسباب :

17. السبب الذي أدى إلى وقوع العنف :
18. شكل العنف الممارس ضدك : 1- جسدي 2-لفظي (نفسي)
- 3-عاطفي(جنسي)
19. الحاضرون أثناء العنف الممارس ضدك:
20. ردة فعلك بعد ممارسة العنف ضدك:
- 21.كم من مرة يمارس العنف ضدك: 1- يوماً 2-مرة في اليوم
- 3-مرة في الأسبوع 4 - مرة في الشهر
- 22.مدة العجز عند الفحص في الطب الشرعي.....
- 23.هل تبلغين الجهات الرسمية (الشرطة، الدرك) : 1- نعم 2- لا
- 24.ما هي الإجراءات المتخذة بعد العنف:
- 25.ما هي السلوكيات الدخيلة المكتسبة بعد الممارسة المتكررة للعنف عليك.....
- 26.المفردات المستعملة أثناء العنف.....
- 27.الوقت الملائم للتحاور : 1-ليلا 2-على طاولة الأكل
- 28.سبب الحوار : 1- عائلي 2-رياضي 3- ثقافي
- 4-صحي 5-اخر
- 29.الحاضرون أثناء الحوار: 1-الأولاد 2- الأهل 3- ضيوف غريباء
- 30.مدة الحوار: 1- ساعة 2- دقائق 3- لم يبدأ أصلاً
- 31.نتيجة الحوار: 1- إيقاف 2- غضب الزوج 3- الصراخ والسب
- 32.أسلوب الحوار: 1- حضري 2- همجي
- 33.اسلوب التفاهم مع الزوج: 1- الكلمة الطيبة 2- المعاشرة الجنسية
- 3- آخر أذكريه.....
- 34.من يبادر في الحوار أولاً: 1- أنت 2- هو
35. طبيعة البرامج التي تشاهدينها ك 1- أفلام 2- وثائقية 3- آخر
- أ- خاص بالمتعدي :
36. السن/.....

37. المستوى التعليمي : 1-أمي 2-يقراً ويكتب 3-ابتدائي
4-متوسط 5- ثانوي 6- جامعي
38. نوع المهنة : 1- موظف 2-إطار سامي 3- عامل حر
4- بطالة 5- متقاعدة
39. طبيعة الزوج : 1 - بخيل 2-مبذر ومسرف 3-عقلاني
40. هل الزوج يتعاطى: 1- سجنائ 2-كحول 3- مخدرات 4- لا شيء
41. مدة التعاطي :
42. نوع المواد المتعاطاة :
43. طبيعة البرامج التي يشاهدها : 1- أفلام 2- وثائقية 3- أخرى
44. الحالة الصحية : 1- مريض 2- سليم 3- مرض مزمن
45. عدد مرات المعاشرة الزوجية : 1-يوميًا 2- عدة مرات في اليوم
3-مرة في الأسبوع 4- مرة في 15 يوم 5- مرة في الشهر
6- لا توجد علاقة
46. هل تعرضت للخيانة الزوجية : 1- نعم 2- لا
47. هل أنت على دراية بالقانون الجديد المصادق عليه حول العنف ضد المرأة :
1- نعم 2- لا
- إذا كانت الإجابة نعم ما هو مصدر المعرفة.....
48. ما هي نظرتك حول القانون الجديد حول العنف ضد المرأة
.....
49. هل زوجك على دراية بالقانون أيضا: 1- نعم 2 - لا
- إذا كانت الإجابة نعم ما هو مصدر المعرفة.....
50. ما هي نظرة زوجك حول القانون الجديد حول العنف ضد المرأة.....

جدول رقم (01): يمثل الوقت الأمثل للحوار بالنسبة للزوجين.

الوقت الأمثل للحوار	ك	%
ليلا	66	55
حول طاولة الأكل	31	25.83
أي وقت	23	19.17
المجموع	120	100

جدول رقم (02): يمثل من يبادر بالحوار أولاً.

من يبادر بالحوار	ك	%
الزوجة	64	53.33
الزوج	51	42.5
كلاهما	5	4.17
المجموع	120	100

جدول رقم (03): يمثل الإجراءات المتخذة من قبل الزوجة بعد ممارسة العنف عليها من قبل الزوج.

الإجراءات المتخذة	ك	%
إبلاغ الأهل	15	12.5
ترك المنزل	17	14.17
إبلاغ الشرطة	8	6.67
لا شيء	62	51.67
مصالحته	8	6.67
تهديد الزوج بالطلاق وترك المنزل	6	5
غياب الزوج لفترة عن المنزل	4	3.33
المجموع	120	100

جدول رقم(04): يمثل أسلوب التصالح مع الزوج.

أسلوب التصالح	ك	%
الكلمة الطيبة	51	42.5
العلاقة الحميمة	46	38.33
تدخل الأولاد	13	10.83
تدخل الأهل	10	8.33
المجموع	120	100

جدول رقم(05): يمثل مدة العجز للزوجة بعد الفحص.

مدة العجز	ك	%
1-3 أيام	7	5.83
4-6 أيام	9	7.5
7-9 أيام	7	5.83
15-20 يوم	6	5
أكثر من شهر	3	2.5
لا يوجد	88	73.33
المجموع	120	100

جدول رقم(06): يمثل طبيعة الزوج.

طبيعة الزوج	ك	%
بخيل	48	40
مبذر ومسرف	40	33.33
عقلاني	32	26.67
المجموع	120	100

جدول رقم(07): يمثل طبيعة البرامج التي يشاهدها الزوج.

طبيعة البرامج	ك	%
أفلام	34	28.33
وثائقية	39	32.5
إباحية	26	21.67
رياضية	21	17.5
المجموع	120	120

جدول رقم(08): يمثل توزيع المبحوثات حسب الدخل الأسري وتعرضهن للخيانة الزوجية.

المجموع		لا		نعم		التعرض للخيانة الدخل الأسري
%	ك	%	ك	%	ك	
100	12	50	6	50	6	اقل من 18000 دج
100	12	50	6	50	6	18000 دج- 28000 دج
100	27	77.78	21	22.22	6	28000 دج- 38000 دج
100	20	50	10	50	10	38000 دج- 48000 دج
100	13	46.15	6	53.85	7	48000 دج- 58000 دج
100	36	63.89	23	36.11	13	أكثر من 58000 دج
100	120	60	72	40	48	المجموع

جدول رقم (09): يمثل مصدر معرفة الزوجة للقانون حول العنف ضد المرأة.

مصدر المعرفة	ك	%
لا اعلم	03	02.5
الأصدقاء والأهل	52	43.33
الزوج	20	16.17
التلفزيون	10	08.33
شبكة الانترنت	35	29.17
المجموع	120	100

جدول رقم (10): يمثل السلوكات الجديدة المكتسبة للزوجات.

سلوكات جديدة للزوجة	ك	%
كثرة الدعاء عليه بالشر	38	31.66
كثرة الدعاء عليه بالهداية والصلاح	51	42.5
اللجوء للمشعوذين	08	06.67
الخيانة الزوجية	06	05
لا شيء	17	14.17
المجموع	120	100

جدول رقم(11): يمثل المستوى المهني للمبحوثات وشكل العنف الممارس ضدهن.

المجموع		كل الاشكال		جنسي		جسدي		نفسي		شكل العنف	
										المستوى المهني للزوجين	الزوجة
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	الزوج	الزوجة
100	4	-	-	25	1	25	1	50	2	اطار سامي	اطار سامي
100	3	-	-	-	-	100	3	-	-	موظف	اطار سامي
100	2	-	-	-	-	-	-	100	2	عامل حر	اطار سامي
100	21	4.76	1	19.05	4	38.10	8	38.10	8	موظف	موظفة
100	10	-	-	10	1	60	6	30	3	اطار سامي	موظفة
100	17	-	-	-	-	35.29	6	64.71	11	عامل حر	موظفة
100	4	25	1	50	2	-	-	25	1	بطل	موظفة
100	4	-	-	-	-	25	1	75	3	اطار سامي	ربة بيت
100	25	12	3	12	3	48	12	28	7	موظف	ربة بيت
100	24	8.33	2	4.10	1	58.33	14	29.17	7	عامل حر	ربة بيت
100	1	-	-	-	-	100	1	-	-	بطل	ربة بيت
100	5	-	-	-	-	60	3	40	2	متقاعد	ربة بيت
100	120	5.83	7	10	12	45.83	55	38.33	46	المجموع	

جدول رقم(12): يمثل توزيع المبحوثات حسب مستواهم المهني وعدد مرات العنف الممارس ضدهن.

المجموع		مرة كل 3 اشهر		مرة في الشهر		مرة في الاسبوع		يومية		عدد مرات العنف	
		%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	المهني للزوجين	المستوى
										الزوج	الزوجة
100	4	50	2	25	1	25	1	-	-	اطار سامي	اطار سامي
100	3	-	-	100	3	-	-	-	-	موظف	اطار سامي
100	2	-	-	50	1	50	1	-	-	عامل حر	اطار سامي
100	21	4.76	1	61.91	13	28.57	6	4.76	1	موظف	موظفة
100	10	-	-	60	6	20	2	20	2	اطار سامي	موظفة
100	17	11.77	2	41.18	7	41.18	7	5.88	1	عامل حر	موظفة
100	4	-	-	25	1	50	2	25	1	بطل	موظفة
100	4	-	-	75	3	-	-	25	1	اطار سامي	ربة بيت
100	25	8	2	24	6	36	9	32	8	موظف	ربة بيت
100	24	4.17	1	50	12	33.33	8	12.5	3	عامل حر	ربة بيت
100	1	-	-	-	-	-	-	100	1	بطل	ربة بيت
100	5	20	1	-	-	60	3	20	1	متقاعد	ربة بيت
100	120	7.5	9	44.17	53	32.5	39	15.83	19	المجموع	